تم تحميل هذا الملف من موقع المناهج الإماراتية





كتاب الفيدرالية في الإمارات

موقع المناهج ← المناهج الإماراتية ← الصف العاشر ← اجتماعيات ← الفصل الأول ← الملف

تاريخ إضافة الملف على موقع المناهج: 12:13:11 2024-09-02

التواصل الاجتماعي بحسب الصف العاشر










اضغط هنا للحصول على جميع روابط "الصف العاشر"

روابط مواد الصف العاشر على تلغرام

التربية الاسلامية اللغة العربية العربية الإسلامية الأنجليزية







الفيدرالية في الإصارات النظرية، والواقع، والمستقبل محتوي الكتاب لا يعبر بالضرورة عن وجهة نظر المركز

حقوق الطبع محفوظة لوزارة التربية والتعليم في دولة الإمارات العربية المتحدة ومركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية

جمع الحقوق محفوظة. وتُحم نشر هذا الكتاب أو أجزاء منه في أي شكل من الأشكال دون الحصول على موافقة خطية من الناشر، ويُستخي من ذلك الاقتياسات المقتضية الواردة في المراجعات النقدية.



الفيدرالية في الإصارات النظرية، والواقع، والمستقبل

محمد بن هويدن

مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجيـة

مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجيــة

أنشئ مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية في 14 آذار/ مارس 1994 كمؤسسة مستقلة تهتم بالبحوث والدراسات العلمية للقضايا السياسية والاقتصادية والاجتهاعية المتعلقة بدولة الإمارات العربية المتحدة ومنطقة الخليج والعالم العربي. وفي إطار رسالة المركز تصدر هذه السلسلة من الكتب كإضافة جديدة متميزة في المجالات الاستراتيجية السياسية والاقتصادية والاجتهاعية والمعلوماتية.

المحتويات

7	مقدمة
15	الفصل الأول: نظرية الفيدر الية
37	الفصل الثاني: الفيدر الية الإمار اتية
151	الفصل الثاني: مستقبل الفيدر الية الإمار اتية
170	ننذة عن المذلف

مقدمة

يعتبر موضوع الفيدرالية من الموضوعات المعقدة، وذلك بحكم اختلاف المارسات الفيدرالية في العالم؛ فمن بين نحو 24 دولة تتبع النظام الفيدرالي في عالم اليوم لا توجد دولتان اثنتان تتطابقان في أسلوب المارسة الفيدرالية، ولا يوجد ثمة نموذج معين للفيدرالية يمكن اعتباره النموذج المشالي الذي ينبغي أن تحتذي به الدول الراغبة في التحول إلى النظام الفيدرالي. فالحقيقة أن لكل دولة خصوصيتها التي يجب أن يوضع على أساسها نموذج فيدرالي يتأقلم مع تلك الخصوصية.

ومع ذلك، فإن التطرق إلى موضوع الفيدرالية عمل شيق للغاية، إذ يتبح لك الفرصة للتعرف على مجال يتسم بدرجة عالية من المرونة والانفتاح على كل الصيغ، بعيداً عن الجمود الذي قد يلازم أشكال نظم الدولية الأخبرى. فالنظام الفيدرالي نظم معاصر، والعمل به في عالم اليوم في تزايد؛ حيث إن نحو 40٪ من سكان العالم يعيشون في دول تتبع النظام الفيدرائي، كما أن الفيدرائية أصبحت صيغة يدعو الكثيرون إلى تطبيقها في تجارب جديدة، باعتبارها أفضل السبل للحفاظ على كينونة بعض الدول، ولاسيا تلك المعرضة للتفكك والانهيار بسبب الاختلافات العرقية أو المذهبية الموجودة في داخلها. فلا غرابة، إذن، أن نجد دولاً مشل العراق والسودان وسريلانكا تتجه نحو الأخذ بالفيدرائية.

ولذلك، فإن دراسة الفيدرالية أمر مهم لطالب العلوم السياسية، ولكل شخص راغب في فهم النظام الفيدرالي، وخاصة نظام الحكم في دولة الإمارات العربية المتحدة، التي قامت منذ بدايتها على الأسلوب الفيدرالي، واعتمدت أفضل الخيارات لحاضر هذه الدولة ومستقبلها، حتى إن المارسة الفيدرالية في دولة الإمارات قد أصبحت أول ممارسة فيدرالية ناجحة في العالم العربي، فالتجارب الفيدرالية في العالم العربي كانت قصيرة ولم تستطع الاستمرار؛ فتجربــة الاتحــاد بــين مصر وسورية لم يكتب لها الاستمرار إلا لفترة قصيرة امتدت من عام 1958 إلى عمام 1961، كما لم يدم الاتحاد الفيدرالي العربي بين العراق والأردن عام 1958 طويلاً، ولم تستمر فيدرالية اتحاد الجنوب العربي التمي ضمت 17 إمارة كانت تحت سيطرة بريطانيا في جنوب اليمن طويلاً، إذ استمرت من عام 1962 وحتى عام 1967، وانتهت عندما حصل الجنوب على استقلاله من بريطانيا وظهرت جمهورية اليمن الجنوبية الديمقراطية الشعبية. كما لم يكتب لتجارب اتحادية أخرى في المنطقة العربية البقاء والاستمرار، حيث كانت هناك محاولة للاتحاد الفيدرالي بين مصر وليبيما في بداية السبعينيات من القرن العشرين، ومحاولة مماثلة بين العراق وسورية بعد توقيم مصر على معاهدة السلام مع إسرائيل عام 1979، ومحاولة للاتحاد بين ليبيا وسـورية في بداية الثمانينيات، إلا أن جميع تلك المحاولات كانت محاولات سياسية جاءت كردة فعل على أحداث سياسية معينة، ولم تستطع أن تخلق لها أرضية قويمة للانطلاق، فتعثرت من البداية.

وتعد دراسة التجارب الفيدرالية الموجودة في العمالم أصراً ضرورياً لأولشك الراغبين في وضع صيغ فيدرالية لبعض الدول التي هي في مرحلة التحول الفيدرالي

أو تلك التي تفكر في تطبيق الفيدرالية، وذلك من أجل الوقوف على طبيعة التجارب الفيدرالية القائمة بإيجابياتها، وسلبياتها، والاستفادة منها لوضع صيغ مناسبة تأخذ بإيجابياتها وتتجنب سلبياتها، للوصول إلى أفضل الصيغ الفيدرالية المناسبة لكل حالة.

هذا العمل الذي بين يديك يأتي تتويجاً لسنوات عدة من تدريس مادة حكومة وسياسة الإمارات ضمن الخطة التدريسية لقسم العلوم السياسية بكلية العلوم الإسانية والاجتماعية بجامعة الإمارات، وهو ما أتاح لي المجال للنظر في موضوع غاية في الأهمية، ألا وهو موضوع النظام الفيدرالي في دولة الإمارات. وبرغم توافر الكتابات حول هذا الموضوع، فالغالب أن نجدها قديمة لا تواكب التغيرات المعاصرة التي حدثت على الساحة الإماراتية، ولاسيا منذ بدء مرحلة التمكين في دولة الإمارات، والتي انطلقت مع نهاية عام 2005.

لذلك، فإن الحاجة إلى عمل يتناول المستجدات السياسية على الساحة الإماراتية أمر ضروري. لقد كان في شرف الاطلاع على مجموعة من الكتب والدراسات التي تناولت التاريخ السياسي للإمارات، والتي كتبها أساتذة فضلاء من الإمارات ومن العالمين العربي والغربي. ولكن، مع ذلك، فإننا نستطيع القول بأن موضوع الفيدرالية ظل في الغالب موضوعاً هائماً في بعض الكتابات العربية، باستثناء بعض الكتب المنشورة التي ركزت على دراسة حال الفيدرالية في دولة الإمارات؛ ومنها: عادل الطبطبائي، النظام الاتحادي في الإمارات العربية المتحدة: دراسة مقارئة (1978)؛ والعمل الصادر عن مركز دراسات الوحدة العربية المتحدة العربية المتحدة العربية المتحدة العربية المتحدة العربية المتحدة العربية المتحدة العربية المتحدة

(1981)؛ وناجي صادق شراب، دولة الإمارات: دراسة في السياسة والحكم (1983)؛ وماجد راغب الحلو، أنظمة الحكم ودستور الإمارات (1990)؛ وعمد كامل عبيد، نظم الحكم ودستور الإمارات (1990)؛ وعمد كامل عبيد، نظم الحكم ودستور الإمارات (1994)؛ وعمر و أحمد حسبو، النظام الاتحادي في دولة الإمارات العربية المتحدة: دراسة نظرية وتطبيقية في ضوء المنظم الاتحادية المقارنة (1995)؛ وعبدالرحيم عبداللطيف الشاهين، نظام الحكم والادارة في الإمارات العربية المتحدة (1997). بالإضافة إلى بعض الدراسات المنشورة التي غطت هذا الموضوع؛ كدراسة خلدون ساطع الحصري، «اتحادية دولة الإمارات: النص الدستوري والمارسة (1981)؛ ودراسة عمر الخطيب، والمارسة العربية المتحدة: بين النصوص الدستورية والمارسات السياسية» (1982)؛ ودراسة عبدالله العنزي، «النظام الاتحادي لدولة الإمارات؛ (1992)؛ ودراسة عبدالخالق عبدالله، «تطور النظام الاتحادي في الإمارات؛ (1995)؛

ولعل الأمر البارز في مثل تلك الأعمال أنها - مع علو ً نوعيتها في طرح موضوع الفيدرالية في الإمارات - قد غطت فترة زمنية سابقة، ولم تواكب التطورات الحديثة على الساحة الإماراتية، ولاسبيا فترة ما بعد إدخال ممارسة الانتخابات الجزئية على عضوية المجلس الوطني الاتحادي؛ لذلك ارتأيت أن أقدم مساهمة أحدث في مجال الدرامسات المعنية بالفيدرالية في الإمارات، تتناول قضايا لم تتطرق إليها العديد من الدرامسات الاخرى، بحكم أنها كتبت في زمن سابق على ما استجد من أحداث في الساحة المحلية.

أما الهدف من هذا العمل فهو وضع مرجع تعريفي حبول نظام الإمارات الفيدرالي، ليساعد كل مهتم بمعرفة النظام الفيدرالي القائم في دولـة الإمارات، ويكمل ما هو موجود في المكتبة العربية صن أعمال - كتلك المذكورة آنضاً - عن موضوع الفيدرالية في الإمارات. كما أن هذا العمل يطرح رؤية حول تطوير العمل الفيدرالي في الإمارات من خلال استشراف المستقبل، ويضع تصوراً عن الكيفية التي يمكن أن يتحرث من خلالها العمل الاتحادي نحو تحقيق النضج، وهو ما لم تتناوله معظم الدراسات السابقة المعنية بشأن الفيدرالية الإماراتية، حيث وقضت في معظمها عند الوصف والتحليل، ولم تتعد ذلك إلى دراسة المستقبل ووضع رؤية مستقبلة لتعزيز النظام الاتحادي في الدولة.

ويعتمد هذا الكتاب على المنهج المؤسسي القائم على دراسة النظام السياسي في الدولة من خدلال التركيز على شكل المؤسسات السياسية المكونة فدا النظام والمتمثلة في السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية والسلطة القضائية، واختصاصاتها، ودراسة الدسائير التي تستند إليها، وما تحتويه من قواعد قانونية منظمة. ولقد أضاف بعض المهتمين بدراسة هذا المنهج الأحزاب وجاعات الضغط والمصالح، باعتبارها أيضاً من مكونات النظام السياسي. أو نحن سنركز على دراسة المؤسسات السياسية المكونة للنظام السياسي في دولة الإمارات، باعتبار أن الدولة هي وحدة التحليل التي سنعتمد على دراستهائ وسينصب بعثنا على دراسة المؤسسات السياسية الثلاث الموجودة على المستوى الاتحادي لدولة الإمارات، نظراً لعدم وجود أحزاب أو جاعات ضغط في مكونات النظام السياسي الخاص بها.

ومع أن المنهج المؤسسي مهم في تحديد حالة الفيدرالية الإماراتية، فإن الحاجة تلزمنا أيضاً إلى أن نستخدم المنهج المقارن، وذلك لمقارنة أسس النظرية الفيدرالية ومبادئها بالأسس والمبادئ التي اعتصدت عليهما المهارسة الفيدرالية الإماراتية.

وستقارن كذلك بين شكل المارسات الفيدرالية المختلفة في دول العمالم الفيدرالية وبين شكل المارسة الفيدرالية في الإمارات، ومن شأن ذلك أن يساعدنا على تصور أكثر وضوحاً لطبيعة النظام الفيدرالي في الإمارات وخصوصيته.

وعليه، فإن هذا الكتاب يتناول الفيدرالية في الإمارات من خلال ثلاثة أبعاد أساسية، هي: النظرية، والواقع، والمستقبل، ويقدم الفصل الأول عرضاً نظرياً لموضوع الفيدرالية بتبعاته المختلفة من معرفة ماهية الفيدرالية من حيث تاريخها، وأنواعها، ومكوناتها، والعوامل المساعدة على نشأتها، وطرق نشأتها، وعميزاتها وسلبياتها، وسلطات الدولة الثلاث الموجودة على المستويين المحلي والاتحادي. ويعد هذا المدخل النظري غاية في الأهمية لأنه يساعد على فهم أسس الفيدرالية، ومعوفة التجارب الفيدرالية العالمية، ومن ثم قياس التجربة الإماراتية في ضوء تلك الأسس والمبادئ، وواقع ما هو موجود على الساحة العالمية. فالفيدرالية فكر قبل أن تكون عمارسة، وفهم مثل هذا الفكر ضروري لفهم المهارسة.

ثم يعرض الفصل الثاني واقع الفيدرالية في دولة الإمارات، من خلال الإشارة إلى تاريخ الإمارات السياسي، ونشأة الفيدرالية فيها، والشكل الفيدرالي المتبع، ومراحل الاندماج الفيدرالي، والتوجهات الفيدرالية الموجودة في الساحة الإماراتية. كما يتناول هذا الفصل السلطات الاتحادية الثلاث الموجودة في الدولة، التنفيذية والتشريعية والقضائية، وينظر إلى التحديات المختلفة التي تواجهها هذه السلطات، وتقييم أدوارها، ثم يعرض هذا الفصل نبذة عن المجلس الوطني الاتحادي باعتباره جزءاً من سلطات الدولة الاتحادية.

وأخيراً، يهتم الفصل الثالث باستشراف مستقبل الفيدرالية الإماراتية في ظل المعطيات المختلفة التي تم تناولها في الأبعاد السالفة الذكر، مقدماً بعض الأفكار لدفع العمل الفيدرائي الإماراتي إلى الأمام نحو ما نسميه تحقيق النضج الفيدرائي، حيث نعتبر أن المإرسة الفيدرائية الإماراتية قد مرت بمرحلتين أساسيتين، هما: مرحلة البناء الاتحادي، ومرحلة الرسوخ الاتحادي، وإنها الأن على أعتباب دخول مرحلة ثالثة هي مرحلة النضيج الاتحادي، التي من المفترض أن تكتمل فيها المؤسسات الاتحادية وتصبح أكثر فاعلية في ممارسة وظائفها.

إننا نسعى من وراء هذا العمل إلى فتح مجال أوسع للحوار حول الفيدرالية بشكل عام، والواقع الفيدرالي في الإمارات بشكل خاص. ونسعى كذلك إلى دعوة طلبة العلوم السياسية في جامعات دولة الإمارات إلى طرق باب التحليل السياسي لواقع الفيدرالية الإماراتية ومستقبلها، وليدركوا أن باب النقاش مفتوح، فالسياسة حقل للآراء المختلفة.

الفصل الأول

نظرية الفيدرالية

تعريف الفيدرالية

تعني الفيدرالية وجود مستويين من مستويات الحكم في الدولة، هما: الحكم المركزي على المستوى الاتحادي للدولة، والحكم المحلي على مستوى الوحدات السيامية المكونة للدولة الفيدرالية. ويقوم النظام الفيدرالية المركزية، وبين ما هو من صلاحيات ومسؤوليات الحكومة الفيدرالية المركزية، وبين ما هو من صلاحيات الحكومات المحلية على مستوى الوحدات السيامية المكونة للاتحاد، وما هو من الصلاحيات المشتركة بين الحكومتين الاتحادية والمحلية. أو هذا الشكل الفيدرالي يختلف بالطبع عن شكل الدولة المركزية أو الموحدة التي توجد فيها حكومة مركزية واحدة التي تعبير من الدول المركزية اللجرين أو مصر أو سورية أو فرنسا أو اليابان، مثلاً، التي تعبير من الدول المركزية الموحدة التي توجد فيها حكومة مركزية واحدة تتمتع بجميع السلطات فالصلاحيات. وعالم اليوم ملي، بالدول الموجودة في النظام الدول الحل موحدة.

كما أن النظام الفيدرالي يختلف عن النظام الكونفيدرالي الذي يقوم على أساس اتفاق بين مجموعة من الوحدات أو الدول لتنسيق بعض من سياساتها الداخلية أو الخارجية لتحقق درجة من التكامل فيها بينها، ولم تتطور بعد إلى شكل الدولية الفيدرائية أو الدولة الموحدة، حيث إن السلطة المركزية في النظام الفيدرائي تتمتع

بصلاحيات وسلطات سيادية كبيرة تفوق ما تتمتع به السلطة المركزية في الاتحاد الكونفيدرالي. فدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مثلاً، تتمتع بسلطات وصلاحيات سيادية تفوق ما تتمتع به الأمانة العامة للمجلس من سلطات وصلاحيات، ولا تستطيع الأمانة العامة للمجلس فرض نفسها على قضايا دول المجلس السيادية، حيث لا تتمتع بوجود مثل تلك الصلاحيات.

و ق جيمس ويلسون وجون ديلوليو الفيدرالية بأنها نظام حكم تكون السيادة فيه مشتركة بين مستويين أو أكثر من المستويات الحكومية؛ بحيث تتمتع الحكومة المحلية في الحكومة الاتحادية المركزية بسلطة عليا في بعض الأمور، وتتمتع الحكومة المحلية في الوحدات المكونة للاتحاد بسلطة عليا في أسور أخرى. وعرف عادل الطبطبائي النظام الفيدرالي بأنه نظام ايقوم على اتضاق دول عدة على تكوين دولة واحدة تعلوهم جيعاً، وينطوي الجميع تحت رايتها، ويخضع لحكومتها في ظل سياسة موحدة على الصعيدين المداخلي والخارجي، وفي نفس الوقت تحتفظ العناصر المكونة للدولة الجديدة بخصائصها المعبرة عن وجودها المذاتي؛ منعاً من ذوبانها الكبيرة، 4

وتختلف مسميات الوحدات السياسية المكونة للدولة الفيدرالية من بلد فيدرائي إلى آخر، ففي الولايات المتحدة الأمريكية تسمى ولايات، وفي دولة الإمارات العربية المتحدة تسمى إمارات، وفي كندا تسمى مقاطعات، وفي سويسرا تسمى كانتونات، وفي إسبانيا تسمى أقاليم، وفي ألمانيا تسمى لاندر. ومهما كانت التسمية، فإن الحكومات المحلية هي وحدات لها سلطاتها وصلاحياتها المحددة في الدستور الفيدرائي الذي تقوم على أساسه العلاقة بين المستويين الاتحادي والمحلي في الدولة الفيدرائية.

تارييخ الضيدرالية

يُعتبر الفيلسوف الألماني جوهانيس ألتوسيوس (1557-1630) أبا الفيدرالية المعاصرة؛ ففي كتابه ووجود ميثاق يضمن احترام الاختلافات بين التنظيهات أسس الفيدرالية القائمة على وجود ميثاق يضمن احترام الاختلافات بين التنظيهات المختلفة داخل الدولة، كالأسرة والمجتمع المحلي والمقاطعة والولاية، وأن على الدولة ألا تفرض سيطرتها المطلقة عليهم. وكان يدعو إلى منح الاستقلالية لمدينة إصدن الالمئةلالية، ومن ثم فقد كان ألتوسيوس هو أول من تحدث عن منح المحليات قدراً من الاستقلالية، ثم جاء لودولف هوجو (1630-1704) المذي تحدث في كتابه De الاستقلالية، ثم جاء لودولف هوجو (1630-1704) المذي تحدث في كتابه والفيدرالية، والفيدرالية نصوذج ذو حكومتين، ولمديها توزيع للسلطات بين سلطة واعتبر أن الفيدرالية نصوذج ذو حكومتين، ولمديها توزيع للسلطات بين سلطة حكومة المركز وسلطة حكومات المناطق؛ حيث تدير الأولى شؤون الكومنولث، فيها تدير الثانية شؤون الكومنولث، فيها

و تطرق الفيلسوف الفرنسي بارون دي مونيسكيو (1689-1755) في كتابه The يتابه وتطرق الفيلسوف الفرنسي بارون دي مونيسكيو (1689-1755) في أفضل (1748) Spirit of Laws شكل للدولة؛ من أجل حماية الحرية السياسية لرعاياها من الطغيان وسسوء استغلال القوة، ومن أجل حماية الوحدات الأصغر في الدولة من الوحدات الأكبر؛ من خلال تحقيق التوازن فيا بينها. 7

المعنوف الأسكتلندي ديفيد هيوم (1711-1776) في كتابه Idea of a وركز الفيلسوف الأسكتلندي ديفيد هيوم (1711-1770) في كتابه أهوانين القيوانين وضبع القيوانين والتشريعات، لكن مفهومه للفيدرالية كان يميل نحو منح سلطات أكبر للمركز على حساب المحليات. وكان لفكر هيوم تأثير كبير على أصحاب الفكر الفيدرالي في الولايات المتحدة، مثل جيمس ماديسون.

وفي عام 1796 وضع الفيلسوف الألماني إيهانويل كانط (1724-1804) كتابه On وفي عام 1794 الذي تحدث فيه عن أهمية إنشاء نظم فيدرالية من دول حرة في أوربا بدلاً من إقامة معاهدات سلام، واعتبر أن الفيدرالية هي أفضل طريقية لتحقيق السلام الدائم."

وأوصى الفيلسوف البريطاني جون ستيورت مل (1806-1873) في كتابه (1861) Considerations on Representative Government) بضرورة إقامة نظام فيدر للي بين الأطراف التي لا تود العيش تحت نظام حكم الدولة المركزية؛ وذلك من أجل منع حدوث الحروب فيا بينهم، ولحايتهم من المعتدين، حيث يقلل النظام الفيدر إلى من وجود الدول الضعيفة القابلة للاعتداء عليها من قبل أخرى قوية. وحدد مل ثلاثة شروط أساسية للفيدرالية، وهي:

- وجود نوع من الهوية المشتركة أو التعاطف المشترك لصالح عرق أو لغة أو دين،
 ومؤسسات سياسية مشتركة بين جميع الأطراف المشتركة في الدولة الفيدرالية.
- ألا تكون الأطراف المحلية أقوى من المركز؛ بحيث تبقى في حاجة إلى مساعدة المركز إذا ما تعرضت إلى تهديد أو خطر.

3 وجود نوع من التساوي في القوة بين الوحدات المكونة للدولة الفيدرالية؛ حتى لا تطغى واحدة أو مجموعة منها على الأخريات."

من جهة أخرى تحدث المفكر السياسي - الاقتصادي الفرنسي-ببير-جوزيف برودهون (1869-1865) في كتابه Du Principe federative) ما الفيدرالي باعتباره أفضل الطرق للمحافظة على الحريات الفردية. لقد كنان برودهون منتقداً المركزية، لذلك نجده يدعو إلى الفيدرالية باعتبارها تشجع على اللامركزية التي تعطي المحليات سلطات وصلاحيات ليست ضعيفة. وكنان برودهون من أوائل الداعين إلى وحدة أوربا في نظام فيدرائي ليحمل عمل النظام الإقطاعي والمسيحي السائد في وقته. ولقد تنبأ برودهون بأن يكون القرن العشرون قد الفد الله.

وعندما نأي للحديث عن تطور المارسة الفيدرالية في التاريخ الحديث، فإن الكشير من المهتمين بهذا الموضوع يربطونه بالفيدرالية في الولايات المتحدة الأمريكية. فالولايات المتحدة هي أقدم دولة مازالت تطبق النظام الفيدرالي إلى يومنا هذا. وقد بدأت قصة الفيدرالية في الولايات المتحدة عام 1781 عندما أقيم النظام الكونفيدرالي بين 13 ولاية أمريكية نجحت في الاستقلال عن بريطانيا. وأدى هذا النظام الكونفيدرالي إلى إنشاء مركز ذي صلاحيات ضعيفة جداً في فرض القانون وحماية المصالح التجارية للولايات الأعضاء والدفاع عنها. نتيجة لمذلك، حاولت تلك الولايات تطوير العمل الاتحادي من خلال عقد اجتهاعات متعددة خسلال الفسترة مسن 25 مسايو إلى 17 سسبتمبر 1787 في ولايسة فيلادلفيسا، وهسي خلال المسترة مسن 25 مسايو إلى 17 سميتها بمؤتم فيلادلفيا.

كانت مداولات المؤتمر سرية، واقتصر ما ظهر عنها بالدرجة الأساسية على ما كتبه جيمس ماديسون في مذكراته. ويعتبر ماديسون أبا الدستور الأمريكي في نظر البعض؛ إذ إنه هو الذي وضع أجندة المؤتمر، وأصبح الرئيس الرابع للولايات المتحدة بعد ذلك. وكانت المداولات في فترة انعقاد المؤتمر وفترة ما بعد المؤتمر تدور في الأساس بين فريقين: الأول يريد الاستمرار في الوضع الكونفيدرائي القائم آنذاك، بحيث تصبح للولايات سلطات وصلاحيات أقوى من المركز، وهم الذين أخوا بمعارضي الفيدرائية. أما الفريق الثنائي فقد أراد تحويل النظام من الكونفيدرائية إلى الفيدرائية، وهو ما كان يميل إليه ماديسون ورفاقه الذين كتبوا الكورفيدرائية إلى الفيدرائية، وهو ما كان يميل إليه ماديسون ورفاقه الذين كتبوا (الأوراق الفيدرائية)، وهم أليكساندر هاملتون (1755–1804) وجون جاي (1758–1804)، وكانوا يدعون إلى تقوية المركز وإعطائه صلاحيات أقوى مما

وفي النهاية، آلت التنيجة إلى التوصل إلى دستور جديد للولايات المتحدة تسم تبنيه في 17 سبتمبر 1787، وقت المصادقة عليه في 4 سارس 1789. وبناءً عليه، أقيم النظام الفيدرالي في الولايات المتحدة صن حكومة مركزية على المستوى الفيدرالي وحكومات محلية على مستوى الولايات، بحيث يكون لكل مستوى صن مستويات الحكم صلاحياته التي يهارسها ويعمل من خلافا. وتعتبر «الأوراق الفيدرالية» وهي 85 مقالة حث فيها أنصار الفيدرالية الشعب في الولايات المختلفة، ولاسيا في ولاية نبويورك، على المصادقة على الدستور، وتسم نشرها في صحف الولايات التي كانت تجري فيها عمليات التشاور للمصادقة على الدستور، صحف الولايات التي كانت تجري فيها عمليات التشاور للمصادقة على الدستور، ولام يكي.

السلطات الثلاث في الدولة الفيدرالية

تتمتع الدول عامة بوجود ثلاث سلطات أساسية هي: السلطة التنفيذية، والسلطة التنفيذية، والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية، وفي النظم الفيدرالية هناك مستويان لتلك السلطات الثلاث؛ حيث إن هناك سلطة تنفيذية وسلطة تشريعية ومسلطة تضريعية وسلطة تشريعية وسلطة تشريعية وسلطة تضائية على مستوى كل وحدة سياسية مكونة للدولة الفيدرالية، وكل من تلك السلطات على المستوين الاتحادي والمحلي ها صلاحياتها التي يخوضا لها الدستور الاتحادي بحيث لا يكون هناك تعارض بين عمل تلك السلطات على المستوين الاتحادي والمحلي، هذا الوضع يختلف بالطبع عن الوضع في الدولة المركزية الموحدة التي يكون لديها تلك السلطات الثلاث على المستوى المركزي فقط؛ حيث إن المركز هو المسؤول عن إدارة شؤون الدولة بالكامل، فهناك سلطة تنفيذية واحدة وسلطة تشريعية واحدة وسلطة تشريعية واحدة وسلطة المرافزة واحدة وسلطة المنافية واحدة وسلطة المنافية واحدة وسلطة المنافية واحدة أدوار السلطات الثلاث ومهاتها فيها يأى:

السلطة التنفيذية

تضطلع السلطة التنفيذية بمهات إدارة شؤون البلاد. وفي النظم الرئاسية يكون رئيس الدولة هو المسؤول عن قيادة السلطة التنفيذية كها هو الحاصل في النموذج الأمريكي مثلاً؛ أما في النظم البرلمانية فإن رئيس الوزراء يعتبر في الغالب هو المسؤول عن قيادة السلطة التنفيذية كها هو الحال في بريطانيا مثلاً. وهناك نظم سياسية شبه رئاسية تجعل مسؤولية إدارة السلطة التنفيذية مشتركة بين الرئيس ورئيس الوزراء كما هو الحال في فرنسا مثلاً، لكن التوازن في توزيع المسؤوليات التنفيذية في النظم الشبه رئاسية بختلف من دولة إلى دولة أخرى.

وفي الدول الفيدرالية نلحظ أن السلطة التنفيذية تكون متواجدة على المستوين الاتحادي والمحلي، حيث إن هناك سلطة تنفيذية تتولى إدارة شؤون الاتحاد، وهناك سلطة تنفيذية تتولى إدارة شؤون كل وحدة سياسية مكونة للاتحاد. فعلى المستوى الاتحادي يرأس الرئيس أو رئيس الوزراء السلطة التنفيذية، ويؤدي صلاحياته التي يخولها له الدستور الاتحادي؛ أما على مستوى الوحدات السياسية فإن السلطة التنفيذية عادة ما تكون تحت مسؤولية حاكم تلك الوحدة الذي يؤدي الصلاحيات التي يخولها له دستور تلك الوحدة أو قانونها الذي يأن متاشياً مع دستور الاتحاد.

تعتمد المهمة الموكلة إلى السلطة التنفيذية على المستوى الاتحادي على مما يحدده لها الدستور، وفي الغالب فإن مهاتها تنحصر بشكل أساسي في الأمور الآتية:

أ. في النظم الديمقراطية التي تعتمد أساوب الفصل بين السلطات الشلاث، تنحصر مهمة السلطة التنفيذية في تنفيذ ما تسنه لها السلطة التشريعية من قوانين وقرارات. ويتمتع رئيس السلطة التنفيذية في بعض الحالات بسلطة رفض التشريعات، أو حق تأخير تنفيذها، لكن مشاركته في التشريع محدودة في الدول الديمقراطية التي تعتمد أسلوب الفصل بين السلطات. ففي الولايات المتحدة، مثلاً ، نجد السلطة التشريعية عمثلة في الكونجرس الذي لديمه سلطة التشريع ووضع القوانين في البلاد، أما الحكومة الأمريكية التي يرأسها الرئيس الأمريكي فهي المضطلعة بشؤون التنفيذ. بالطبع الرئيس الأمريكي لمه دور في التشريع، ولكن دوره في الغالب محدود، حيث إن عليه الحصول على موافقة الكونجرس لإصدار تشريع اتحادي.

- وضع البرامج السياسية والاقتصادية والاجتهاعية المناسبة لمتطلبات المجتمع، فالسلطة التنفيذيية بمنزلة العقبل الفكر للبرامج والمشروعات التبي تقدم للمشرع. ففي الولايات المتحدة، مثلاً، نجد أن السلطة التنفيذية المثلة بالرئيس والأجهزة البيروقراطية المثلة في الوزارات تتولى وضع الخطط والبرامج التي يجب أن تحصل في الغالب على تأييد الكونجرس لتنفيذها.
- إدارة تنفيذ البرامج والمشروعات التي يوافق عليها المشرع ومتابعة عملية الإشراف عليها، وتكون السلطة التنفيذية مسؤولة أمام المشرع في هذا الخصه ص.
- إدارة علاقات الدولة الخارجية مع الدول الأخرى ومع المنظمات الدولية النافة
- مواجهة الأزمات من خلال وضع خطط وبرامج سريعة لمواجهة أي أزمة تواجه الدولة، وفي هذه الحالة تستطيع السلطة التنفيذية تنفيذ ما تراه من دون الرجوع إلى السلطة التشريعية، إذا اقتضت الضرورة اتخاذ قرارات سريعة.
 - أداء الواجبات الاحتفالية المختلفة في الدولة. ¹³

السلطة التشريعية

تتكون السلطة التشريعية من برلمان أو كونجرس أو مجلس نيابي أو مجلس وطنيي يضم في عضويته أشخاصاً بمثلون الشعب، وكذلك الوحدات السياسية المكونة للدولة الاتحادية. يكون أولئك الأعضاء متتخبين من قبل شعوبهم في الدول التي تطبق مبادئ الديمقراطية، ويكونون معينين في حالة الدول التي لا تطبق مبادئ الديمقراطية. أو وقد تكون الهيئة التشريعية من مجلس واحد، وهبو عبادة مها نجيده في

الدول المركزية - مثل مجلس الأمة في الكويت - أو صن مجلسين، وهمو صا نجده في الدول الفيدرالية؛ حيث يكون أحد المجلسين ممثلاً للوحدات السيامسية في الاتحاد والمجلس الآخر ممثلاً للشعب، ومن ذلك مثلاً الكونجرس الأمريكي الذي يوجد بمه مجلس النواب ممثلاً للشعب، ومجلس الشيوخ ممثلاً للولايات.

كما أنه على المستوى المحلي للوحدات السياسية المكونة للدولة الفيدرالية نجد أنها تتمتع بوجود سلطة تشريعية عادة ما تكون منتخبة من شعب كل وحدة وتتولى عملية التشريع المحلي.

أما صلاحيات السلطة التشريعية ومهاتها على المستوى الاتحادي فتشمل الآتي:

- تشريع القوانين الاتحادية.
- تعديل أو إلغاء قوانين قائمة.
 - 3. تمثيل الشعب في الدولة.
- 4. تمثيل الحكومات المحلية في الدولة.
 - متابعة عمل السلطة التنفيذية.
- إضفاء الشرعية على النظام السياسي. 15

السلطة القضائبة

السلطة القضائية هي السلطة المسؤولة عن تفسير القوانين الصادرة عن السلطة التشريعية، والتي تعمل على تنفيذها السلطة التنفيذية. ويعد استقلال السلطة القضائية أمراً ضرورياً وسمة مهمة من سيات النظم الديمقراطية والنظم التي تحترم الحريات. ويمكن تحديد مهات السلطة القضائية في الآتي:

- شرح وتفسير القوانين والتشريعات.
- حل الخلافات والنزاعات الدستورية.
- خلق التوازن مع السلطات الأخرى في الدولة.
- إضفاء الشرعية على قوانين السلطة التشريعية وقرارات السلطة التنفيذية.

وفي الدول الفيدرالية تتواجد السلطة القضائية على المستويين الاتحادي والمحل؛ حيث يتولى القضاء الاتحادي الشؤون القضائية للدولة الاتحادية، ويتولى القضاء المحلى الشؤون القضائية في الوحدات السياسية المكونة للدولة الفيدرالية.

الفصل بين السلطات

يعتبر مبدأ الفصل بين السلطات واحداً من أهم مسهات الدول الحديشة والمعاصرة. فهذا المبدأ يقوم على أساس أن السلطات الشلاث الرئيسية المذكورة أعلاه (التنفيذية والتشريعية والقضائية) لابد أن تتواجد كمل واحدة منها في فرع مستقل، بحيث لا يكون هناك تداخل في الصلاحيات بين تلك السلطات الشلاث؛ حتى لا تسيطر إحداها على الأخرى. فالسلطة التشريعية مسؤوليتها التشريع، والسلطة التنفيذية مسؤوليتها التنفيذ، في حين أن السلطة القضائية مسؤوليتها والتنفيذ، في حين أن السلطة القضائية من الحرية والديمقراطية، في حين أن الدول التي لا تفصل بينها أو تجعل السلطات الشلاث في والديمقراطية،

لقد كان لكتابات كل من جون لـوك (1632-1704) وبـارون دي مونتِسكيو (1889-1775) الفضل الكبير في إحياء فكرة الفصل بين السلطات. 16 لكـن مبـدأ

الفصل بين السلطات لا يعني الفصل التمام بين السلطات الثلاث، إذ لابد من وجود درجة من الاعتهاد المتبادل بين السلطات حتى تستطيع كل سلطة تحقيق التوازن مع السلطة الأخرى، وحتى لا تطغى سلطة على أخرى أو تنفرد سلطة بنفسها بشكل مستقل. ففي الدول التي تعتمد مبدأ الفصل بين السلطات كالولايات المتحدة، مثلاً، نجد أن هناك اعتهاداً متبادلاً وتداخلاً دستورياً بين ما تتمتع به السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية. وعادة ما تشير دساتير الدول إلى مبدأ الفصل بين سلطاتها في حالة الدول التي تتبع هذا المبدأ وتلتزم به. 17

واقع الفيدرالية اليوم

يوجد في عالم اليوم 24 دولة تتبع النظام الفيدرالي (انظر الجدول 1-1)، ودولتان في مرحلة التحول نحو الفيدرالية؛ هما العراق والسودان (الجدول 1-2)، وهناك دول تفكر في الفيدرالية كسريلانكا. ويعيش نحو 40% من سكان العالم في دول تتبع النظام الفيدرالي، وهو ما يشير إلى أن النظام الفيدرالي له قبول عالمي.

والملاحظ أن الدول الفيدرالية تختلف في ممارستها للفيدرالية، وإن كانت جيعها تؤمن بالمبادئ العامة لها. وبدلك، فإن معنى الفيدرالية كحركة سياسية يختلف من دولة إلى أخرى، ومن وضع تاريخي إلى آخر. فبناء الفيدرالية قد يعني عند البعض المركزية. فالفيدراليون في عند البعض المركزية. فالفيدراليون في الولايات المتحدة وأستراليا مثلاً كانوا عند نشأة النظام الفيدرالي في الولايات المتحدة وأستراليا يدعون إلى تبني نهج تقوية الحكومة المركزية للاتحاد، وهدو ما يمكن أن يقال كذلك عن الفيدرالين في الاتحاد الأوري اليوم الدذين يدعون إلى

تقوية الحكومة الاتحادية المركزية على حساب الوحدات السياسية أو الحكومات المحلية في أوربا. وعلى عكس ذلك نجد أن فيدراليي إسبانيا وألمانيا ما بعد الحرب العالمية الثانية ركزوا على ضرورة تحقيق اللامركزية، أي تقوية الحكومات المحلية على حساب الحكومة الاتحادية المركزية. أما الوضع في فيدرالية كندا فيختلف إلى حدً ما أيضاً عن الفيدراليات الأخرى، حيث تم تطويع الفيدرالية هناك من أجل المحافظة على بقاء مقاطعة كوبيك 81 ضمن الاتحاد وعدم انقصالها عن البلاد، لمذلك نجد أن الفيدرالية في كندا أعطت كوبيك صلاحيات أكبر من غيرها.

الجدول (1-1) الدول الفيدرالية والوحدات المكونة لها

عدد الوحدات الكونة للانحاد	المتولية	عدد الوحدات الكونة للاتحاد	النولة
7 إمارات	الإمارات	50 و لاية	الولايات المتحدة
وحدثان	البوسنة والهرسك	83 وحدة	روسيا
9 مناطق	النمسا	10 مقاطعات	کندا
13 ولاية	ماليزيا	6 ولايات	أستراليا
4 مقاطعات	باكستان	28 ولاية	الحند
36 ولاية	نيجيريا	26 ولاية	البرازيل
9 مناطق	أثيوبيا	23 مقاطعة	الأرجنتين
4 ولايات	ميكرونيسيا	16 منطقة (لاندر)	المانيا
3 جزر	جزر الدُّمر	26 كائتوناً	سويسرا
جزيرتان	القديس كيتس ونيفيس	31 ولاية	المكسيك
17 منطقة حكم ذاي	إسباتيا	23 و لاية	فنزويلا
9 مقاطعات	جنوب إفريقيا	3 مناطق	بلجيكا

الجدول (1-2) دول في مرحلة التحول الفيدرالي

18 منطقة، ومنطقة حكم ذائي واحدة	العراق
26 ولاية	السودان

. Forum of Federation: The Global Network on Federalism, www.forumfed.org

توزيع الصلاحيات في النظام الفيدرالي

لا توجد معادلة عددة لتحديد الصلاحيات التي يجب أن تتمتع بها الحكومة الاتحادية والصلاحيات التي يجب أن تتمتع بها الوحدات السياسية في النظام الفيدرائي. لكن في الغالب نستطيع القول بأن الوحدات السياسية في النظام الفيدرائية تتمتع عادة بالشؤون التي فاصلة مباشرة بحياة المواطن، كالأمور المتعلقة بقوانين وتشريعات الملكية والمواصلات الداخلية والأعهال التجارية والتعليم وقوانين الجريمة وتشريعات العمل الداخلية. أما الحكومة الاتحادية فهي عادة ما تتولى شؤون الدفاع والخارجية والهجرة والنقد، وذلك على اعتبار أن إدارة مثل هذه الشؤون بحاجة إلى حكومة مركزية واحدة. وتتفاوت درجة قوة ما يمكن مثل هذه الشؤون بحاجة إلى حكومة مركزية واحدة. وتتفاوت درجة قوة ما يمكن الفيدرائية بناء على طبيعة الدولة ذاتها وما يحدده دستورها. ومن خلال ملاحظة التجارب الفيدرائية المتعددة في العالم، يمكننا بشكل عام القول بأن هناك ثلاثة أنهاط في عملية توزيع الصلاحيات، وهي:

غديد قائمة بالصلاحيات التشريعية الممنوحة للحكومة الاتحادية، وتبرك كمل
 ما لم بحدد على أنه من الصلاحيات التشريعية للوحدات السياسية. وفي مشل

هذا النمط، فإن الصلاحيات ذات الطابع السيادي تمنح للحكوصة الاتحادية، فيها تعطى الصلاحيات الأخرى لحكومات الوحدات السياسية. وهذا المنمط يمكسن مشاهدته، عمل مسبيل المشال، في النمسوذج الفيسدرالي الأمريكسي والسويسري والأسسرالي والألماني والباكستاني والمكسيكي والأرجنتيني والمنمساوي، حيث إن جميع هذه المنهاذج من المارسة الفيدرالية تحدد صلاحيات الحكومات المركزية التشريعية، وتترك صلاحيات الوحدات السياسية التشريعية الاتحديد مباشر.

- 2. تحديد قائمة بالصلاحيات التشريعية الممنوحة للوحدات السياسية، وترك كمل ما لم يحدد على أنه من صلاحيات الحكومة الاتحادية. وفي مثل هذا الأمر فإن الصلاحيات الرئيسية تتجه نحو الوحدات السياسية فيها تعطى الحكومة الاتحادية الصلاحيات المتبقية، كما هو معمول به في النموذج الفيدرائي في كمل من كندا وبلجيكا.
- 3. تحديد قائمة بالصلاحيات التشريعية المنوحة للحكوصة الاتحادية، وقائمة بالصلاحيات التشريعية الممنوحة للوحدات السياسية، بحيث تتم عملية مشاركة الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية في الصلاحيات الرئيسية الممنوحة، وهو المعمول به في النظام الفيدرالي الإسباني.

مكونات الفيدرالية

هناك مجموعة من المكونات التي يجب أن تتوافر في النظم الفيدرالية، وهي:⁰²

 وجود مستوين للحكم يعملان في الوقت ذاته على رقعة جغرافية واحدة وعلى شعب واحد. فالنظام الفيدرالي الأمريكي مثلاً يتكون من حكومة مركزية على

المستوى الاتحادي، وحكومات محلية على مستوى الولايات الخمسين المكونة للولايات المتحدة الأمريكية، وهو حال النظم الفيدرالية الأخرى في العالم حيث هناك حكومة على المستوى الاتحادي وحكومات محلية موجودة على المستوى المحلى لكل وحدة سياسية مكونة للاتحاد.

- 2. كل مستوى من مستويات الحكم له صلاحياته وسلطاته التشريعية والتنفيذية التي يجب أن تكون مكفولة، ولا يتعدى طرف على صلاحيات الطرف الآخر، ويجب ألا يعمل طرف على القضاء على صلاحيات الطرف الآخر. وذلك من أجل ضيان وجود درجة من الاستقلالية لكل مستوى؛ أي أن هناك درجة من الفصل بين السلطات الاتحادية على مستوى الدولة الاتحادية وبين السلطات المحلية على مستوى الوحدات السياسية المكونة للاتحاد.
- 3. الصلاحيات المخولة لكل طرف تكون محددة في إطار دستور مكتوب؛ أي أن العلاقة القائمة بين الحكومة المركزية والحكومة المحلية تكون محددة من خلال إطار قانوني رسمي لا يستطيع أي طرف أن يغيرها بذاته، ويتطلب تغييرها أو تعديلها موافقة الآخرين. فوجود دستور مكتوب يعد أمراً ضرورياً لكي يكفل حقوق الجميع.
- وجود محكمة اتحادية عليا تنظر في التفسيرات الرسمية لبنود الدستور، وتفض الخلافات التي قد تبرز بين الأطراف حول تحديد ما هو اتحادي ومما هو محملي، وفقاً لما هو محدد في الدستور.
- تمثيل الوحدات السياسية على المستوى الاتحادي، من خلال السلطة التشريعية الاتحادية، وذلك لضيان دور الوحدات السياسية في تسيير أمور الاتحاد. ¹²

العوامل المساعدة على نشأة النظم الفيدرالية

يتطلب تطبيق الفيدرالية توافر بعض العوامل أو الظروف التي تساعد بعض الدول على تبني النهج الفيدرالي وتجعلها أكثر تأقلها مع الأخذ بالنهج الفيدرالي دون غيرها من الدول، وهذه العوامل يمكن تحديدها في الأمور الآتية:

- ا. وجود مجموعة من الكيانات السياسية التي تسعى للمحافظة على هويتها وعلى استقلاها إلى حد ما. فالفيدرالية الأمريكية مثلا التي تعتبر كما ذكرنا سابقاً أول نموذج فيدرالي في العالم تم تشكيلها من مستعمرات سابقة كانت تتمتع كل واحدة منها بهوية سياسية متميزة عن الأخرى، لكنها رأت أنه من الأفضل لها أن تتشكل في إطار دستوري يتبع النهج الفيدرائي، مع المحافظة على سماتها وهويتها في مثل هذا النظام الجديد.
- 2. وجود تهديد خارجي لتلك الكيانات، التي لا يستطيع كل واحد منها بمفرده التصدي له، فتلجأ تلك الكيانات إلى العمل على إقامة كيان فيدرائي واحد يساعدها على تحقيق الأمن والاستقرار فيا. فالدولة الأمريكية أنشئت عام 1789 جزئياً بسبب الخوف من التهديدات الخارجية. 2 وعليه نستطيع القول بأن الفيدرائية تساعد على تحقيق الأمن والاستقرار للدول، إذ تبعد عنها شبح التهديدات الخارجية التي يمكن أن تهدد كيانها في حالة بقائها معزولة.
- الاختلافات الثقافية والمجتمعية في منطقة جغرافية معينة، بما يضرض على
 الكيانات الراغبة في الوحدة أن تعمل على تبنى النهج الفيدرالي، لأنه بحضظ ضا

اختلافاتها تلك؛ ومثال ذلك الفيدرالية السويسرية التي دمجت 23 إقلياً وأربع لغات (الأثانية، الفرنسية، الإيطالية والرومانية) وديانتين (الكاثوليكية والبروتستانتية) في ظل نظام فيدرالي واحد، وكذلك الفيدرالية الهندية التي استطاعت دمج أكثر من 106 لغات وأكثر من 2000 مجموعة قومية في نظام فيدرالي واحد.

4. الاتساع الجغرافي لبعض الدول وتباعد مكوناتها، مما يجعل اتباع النهج الفيدرائي هو الأفضل، كما هو الحال في روسيا والولايات المتحدة وكندا والبرازيل والهند وأسترائيا. فالنظام الفيدرائي يعتمد على اللامركزية في إدارة شؤون البلاد، حيث يصعب على الدولة المركزية أن تفرض سيطرتها بشكل مركزي وقوي إذا كان امتدادها الجغرافي كبيراً، فيها تكون العملية أسهل على الدول التي تتبع النظام الفيدرائي لأنها تمنح المناطق درجة عالية من الاستقلالية في إدارة شؤونها. 23

طرق نشأة الدول الفيدرالية

عادة ما تنشأ الدول الفيدرالية من خلال إحدى الطريقتين الآتيتين:

ا. المجيء معاً، وذلك من خلال قيام دول مستقلة بالانضهام معاً في نظام فيدرائي تتنازل من خلاله عن بعض من سلطاتها وصلاحياتها لحكومة اتحادية في المركز، وذلك من أجل تحقيق أهداف لا يمكن أن تتحقق من دون قيام ذلك الاتحاد؛ كتحقيق الأمن أو الرفاهية الاقتصادية، وهو الأسلوب الذي اتبعته الولايات المتحدة وسويسرا وأستراليا، وكذلك الإمارات.

البقاء معاً؛ وذلك من خلال تحول دولة مركزية موحدة قائمة بداتها من اتباع النظام المركزي الموحد إلى اتباع النظام الفيدرائي، وذلك في محاولة لمواجهة تحديات ناتجة عين الاختلافات الداخلية في الدولية؛ كالاختلافات الثقافية والعرقية، ومنع تفكك الدولة وانقسامها إلى مجموعة دول مستقلة، وهو الأسلوب البذي اتبعته دول كالهند وبلجيكا وكنيدا وإسبانيا والبرازيسل والمكسيك والأرجنتين، وكذلك هو الأسلوب البذي تحاول دول كالعراق والسودان المضى في تبنيه.²²

أنواع الفيدرالية

يمكن النظر إلى نوعين من أنواع الفيدرالية؛ وهما الفيدرالية المزدوجة أو الثنائة، والفيدرالية التعاونية.

الفيدرالية المزدوجة أو الثنائية

يقوم نظام الفيدرالية المزدوجة أو الثنائية على حكومتين؛ واحدة على المستوى الاتحادي، والثانية على المستوى المحلي للوحدات السياسية المكونة لدولة الفيدرالية، بحيث تكون لكل حكومة صلاحياتها وسلطاتها المحددة؛ كلِّ في نطاق نفوذه الإقليمي. وهذا النوع من الفيدرالية يجعل عمل الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية مقيداً بما يحدده لها الدستور من سلطات وصلاحيات؛ ومن ثم لا تستطيع المحكومة الاتحادية والحكومات المحلية التعدي على السلطات والصلاحيات المحلدة للطرف الآخر.

الفيدرالية التعاونية

تقوم الفيدرالية التعاونية على تعاون المستويين الاتحادي والمحلي فيها بينهها بشكل جماعي من أجمل وضع حلول للمشكلات المشتركة، بدلاً من وضع صلاحيات مستقلة لكل جهة، كها هو الحال مع الفيدرالية المزدوجة. فالسلطات والصلاحيات المركزية والمحلية تكون متداخلة في هذا النموذج وليست منفصلة. فالفيدرالية التعاونية تشجع على التعاون، بينها الفيدرالية المزدوجة تشجع على التنافس بين الاتحادي والمحلى.

مميزات النظام الفيدرالي

ما من شك أن تزايد أعداد الدول التي تنتهج النظام الفيدرالي ناتج بدرجة أساسية عن الشعور لدى العديد من شعوب العالم بأن هناك مزايا يتمتع بها النظام الفيدرالي عن غيره من الأنظمة؛ الأمر الذي يجعلهم يميلون إلى تبنيه. وهنا يمكن أن نجمل مزايا النظام الفيدرالي فيها يأتي:

- منح الوحدات السياسية المكونة للدولة الفيدرائية ضياناً دستورياً بأن صوتها السياسي سيسمع، وهو ما لا يوجد في الغالب في نظام الدولة الموحدة. فالوحدات السياسية في النظام الفيدرالي تمارس مجموعة من الصلاحيات المستقلة، وها تمثيل في الحكومة المركزية من خلال المناصب التنفيذية، وعضوية المجالس النشر يعية.
- خلق التوازن بين المستويين المركزي والمحلي، وخلق نظام رقبابي يتبيح لكمل طرف متابعة ما يفعله الطرف الآخر، الأمر الذي يبعد فرص طغيان أي طرف على طرف آخر، ويسهم في حماية حقوق جميع الأطراف.

- 3. المحافظة على وحدة المجتمعات المنقسمة داخلياً، والحيلولة دون الدخول في حروب فيها بينها من أجل الانقسام، كما حدث في إسبانيا التي أخدت بالخيار الفيدرائي من أجل المحافظة على الوحدة الإسبانية في مقابل مطالب الانفصال من قبل بعض الأقاليم الإسبانية كإقليم الباسك، وإلى درجة معينة إقليم كاتالونيا؛ وكما حدث في كندا، حيث ساعدت الفيدرالية في المحافظة على بقاء كوبيك في الاتحاد الفيدرائي؛ وكما يحدث في العراق حيث ضمنت الفيدرالية بقاء كوبيك في دردستان في خس الدولة العراق.
- غقيق الأمن والاستقرار للوحدات السياسية المكونة للدولة الفيدرالية، حيث تُبعد الفيدرالية عنها شبح التهديدات الخارجية التي يمكن أن تهدد كيانها في حالة بقائها معزولة وحدها دون قدرة على مواجهة تلك التهديدات.
- 5. تشجيع الازدهار الاقتصادي، إذ ترفع الفيدرالية الحواجز التجارية والاقتصادية التي يمكن أن تقف عائقاً في وجه الوحدات السياسية المكونة للدولة، ولعل مثل الو لايات المتحدة الأمريكية هو الأبرز في تكوين عملاق اقتصادي يعتبر الأكبر في العالم، وكذلك الحال مع أوربا اليوم التي تحاول مع اتحادها أن تنجه نحو الفيدرالية من أجل أن تكون لو نجحت أكبر تكتبل اقتصادي في العالم. 25 ولا نتجاهل كذلك ما فعله النظام الفيدرالي في دولة الإمارات، حيث حولها من واحدة من أفقر دول العالم اقتصادياً إلى واحدة من أغنى دوله.
- 6. حماية الفرد من طغيان السلطة السياسية المحلية من خلال وضع ضوابط لسيادة الحكومة المحلية في الوحدات السياسية، وصنح الحكومة الاتحادية بصض الصلاحيات التي من خلالها تستطيع الحكومة الاتحادية التدخل لحياية حقوق الأقليات. 3 وفي الوقت ذاته، تساعد الفيدرالية على حماية الفرد من طغيان

السلطة السياسية الاتحادية من خلالم منح الوحدات السياسية بعض الصلاحيات التي تستطيع من خلالها حماية مواطنيها من استبداد المركز، ومن ثم، فإن الفيدرالية خيار موفق بدلاً من النظم الاستبدادية والدكتاتورية، كما حدث في إسبانيا التي فضلت النظام الفيدرالي الديمقراطي ليخلف نظام فرانكو الدكتاتوري، وكما حدث أيضاً في كل من البرازيل والأرجنتين وجنوب إفريقيا التي فضلت الخيار الفيدرالي الديمقراطي بديلاً من الدكتاتورية العسكرية التي حكمت تلك البلدان. وبالنظر إلى حال الديمقراطية في الدول الأربع والعشريين الفيدرالية، فإننا نجد أن تقرير بيت الحرية لعام 2008 يشير إلى أن هناك ثلاث دول فقط تعتبر دولاً غير حرة من بين 24 دولة فيدرالية، في حين أن بقية الدول الفيدرالية تعد دولاً حرة أو شبه حرة؛ أي أنها دول تحترم الحريات المدنية والسياسية لوعاياها. وهذا في حد ذاته رابط إيجابي، باعتبار أن النظام الفيدرالي من أكثر النظم السياسية في العالم احتراماً للحريات.

الفيدرالية الإماراتية

تاريخ الإمارات السياسى

بريطانيا والإمارات المتصالحة

كانت هذه المنطقة تسمى منذ عام 1820 بالإمارات المتصالحة، وذلك بعد توقيع معاهدة الصلح بين مشيخات الساحل وبريطانيا، ولم تُعرف بمسمى دولة الإمارات العربية المتحدة إلا في عام 1971، عندما حصلت على استقلالها من بريطانيا، وتكونت كدولة اتحادية من ست إمارات في البداية، هي: أبوظبي، ودي، والشارقة، وعجهان، وأم القيلوين، والفجيرة، شم لحقت بها إمارة رأس الخيمة لتصبح دولة الإمارات دولة اتحادية مكونة من سبع إمارات.

قبل نشأة الاتحاد كانت المنطقة تسيطر عليها قوتان أساسيتان، هما: قوة القواسم، وقوة بني ياس. واستطاعت هاتان القوتان أن تسيطرا على معظم المنطقة منذ انفصال المنطقة عن سيطرة دولة آلبوسعيد الني تسيطر على ما يعرف بسلطنة عُهان اليوم. كان القواسم قوة بحرية اتخذت من رأس الخيمة مقراً لها، وكانت تدين لهم بالولاء قبائل الساحل، وكذلك الداخل في مناطق ما يعرف اليوم بالإمارات الشهالية. أما قوة بني ياس فكانت قوة برية بدأت في واحة ليوا بالظفرة، وكانت عبارة عن حلف من 15 قبيلة تقوده أسرة آل نهيان.

ونظراً لقوة القواسم البحرية، فقد كانوا على قدر كبير من الأهمية في المنطقة، إذ كانوا يسيطرون على المراكز التجارية الأساسية فيها. لكن قوة القواسم تراجعت فيها بعد لصالح قوة حلف بني ياس، بسبب ضرب بريطانيا قوة القواسم. وكمان نتيجة الحملات البريطانية العسكرية ضد القواسم أن فرضت بريطانيا على الإمارات المتصالحة التوقيع على المعاهدة المائعة الأبدية في مارس 1892، التي نصت ما يأتي:

- 1. عدم الدخول في مراسلات مع أية حكومة غير الحكومة البريطانية.
- عدم إقامة أي وكيل لأية حكومة أخرى من دون موافقة الحكومة البريطانية.
- عدم التنازل أو بيع أو رهن أراضيها أو القبول باحتلال لأي إمارة إلا إلى الحكومة البريطانية. أ

لقد جاهت هذه المعاهدة من طرف واحد، حيث كانت تفرض الالتزامات على مشيخات الإمارات المتصالحة، فيها لم تفرض التزاماً واحداً على الحكومة البريطانية. كها جاءت المعاهدة مانعة، حيث إنها فرضت العديد من الموانع على الإمارات المتصالحة. وجاءت أيضاً معاهدة ذات طابع أبدي، حيث إنها لم تحدد فترة زمنية لصلاحية سريانها، كها كان الوضع مع المعاهدات السابقة التي وقعتها بريطانيا مع إمارات الساحل المتصالحة.

ولم تكن بريطانيا لترسل حملاتها العسكرية إلى المنطقة إلا لوجود أهمية لها في الحسابات البريطانية؛ ويمكن أن نوجز أسباب الاهتمام البريطاني بالمنطقة في النقاط الآتية:

 الموقع الجغرافي، حيث كانت المنطقة تقع في الطريق المؤدي إلى تواجد بريطانيا في الشرق، ولاسيما في الهند؛ لذلك اهتمت بريطانيا بالمنطقة من أجل أن تدومًن

الطريق المؤدي إلى مستعمراتها في الشرق من خلال إنشاء مطارات ونقاط ترانزيت لتسهل عملية التواصل بين بريطانيا ومناطق نفوذها في الشرق.

- تنامي قوة القواسم البحرية وسيطرتهم على خطوط الملاحة الرئيسية في المنطقة؛
 الأمر الذي جعل بريطانيا تولي اهتياماً كبيراً بضرورة القضاء على قوة القواسم الذين وصفتهم بريطانيا بـ "قراصنة" البحر في المنطقة.
- 3. اكتشاف النفط في المناطق المجاورة لمنطقة الإمارات المتصالحة، ورغبة بريطانيا في ضهان الحصول على امتيازات التنقيب عين المنفط في منطقة الإمارات المتصالحة، على أمل اكتشاف النفط فيها، ومن ثم فرض سيطرتها على الخام الأسود.

حصلت بريطانيا على العديد من المزايا السياسية والعسكرية والاقتصادية من جراء تواجدها في المنطقة، حيث كانت المنطقة تابعة سياسياً لبريطانيا، وكانت تعتمد على الحياية العسكرية البريطانية. كما أن بريطانيا استفادت اقتصادياً بفرض سيطرتها على قطاع صيد اللؤلؤ، وقطاع التنفيب عن المنفط. فقد تعهد حكام الإصارات المتصالحة في عام 1911 بعدم منح حقوق صيد اللؤلؤ لأي جهة دون موافقة المقيم السياسي البريطاني في المنطقة، 2 ووقعت في عام 1922 على اتفاقية مع الحكام تحظر عليهم منح امتيازات التنقيب عن النفط في أراضيهم لشركات نفط غير مرغوب فيها من قبل الحكومة البريطانية. تكما عملت بريطانيا على منع أي توغل خارجي من شأنه أن يخلق نفوذاً له في المنطقة. فقد ذُكر أن وزير خارجية بريطانيا – آنذاك – الله اللورد لاندسداون قد صرح في عام 1903 بأن بلاده ستقاوم بالقوة أي دولة تسعى التأسيس قاعدة بحرية لها في الخليج، 4 وقد أدى تخوف بريطانيا من إمكانية التوغل لتأسيس قاعدة بحرية لها في الخليج، 5 وقد أدى تخوف بريطانيا من إمكانية التوغل

السوفيتي في المنطقة، وكذلك التخوف من تزايد فرص توغل المد القومي العروبي إليها - أدى إلى إنشاء بريطانيا ما يعرف بمجلس الإمارات المتصالحة عام 1952. هذا المجلس وضع ولأول مرة اجتماعاً دورياً لمشايخ الإمارات السبع يجتمعون من خلاله مرتين كل سنة، من أجل مناقشة القضايا التي تهم الأطراف.⁵

وأنشأت بريطانيا كذلك مكتب تطوير الإمارات المتصالحة في الفترة ذاتها؛ من أجل تحويل المساعدات الخارجية الآتية إلى الإمارات للمكتب للإشراف على تنفيذها. كان الهدف بالطبع هو مواجهة نمو المساعدات الآتية من دول جامعة الدول العربية لمساعدة الإمارات المتصالحة في مجالات تنمية التعليم والصحة وتعبيد الطرق، ومن ثم قطع الطريق أمام توغل المد القومي العربي الذي اعتبرته بريطانيا مهدداً لمصالحها في المنطقة، وبالفعل استطاع المكتب بفضل بعض الأموال الآتية من الدول العربية والأموال الأخرى التي قدمتها بريطانيا، تقديم العديد من الحدمات في قطاعات الزراعة والتعليم والصحة التي كانت ضرورية لإمارات المنطقة، حيث أشرفت بريطانيا على تطويرها. 7

القرار البريطاني بالانسحاب من المنطقة والإمارات المتصالحة

في يناير 1968 أعلنت حكومة حزب العيال في بريطانيا برئاسة هارول ويلسون عزمها الانسحاب من الإمارات المتصالحة بنهاية عام 1971، كجزء من سحب بريطانيا لقواتها المتواجدة في شرق السويس، وكانت الحجة الرسمية تتمشل في التكاليف الباهظة التي كانت تتكبدها الخزانة البريطانية. لكن ذلك لم يكن هو السبب الوحيد وراه القرار الريطاني، فقد كانت هناك جملة من الأسباب الرئيسية الأخرى

لهذا القرار؛ وأهمها: تراجع أهمية المنطقة كمعبر جغرافي للمستعمرات البريطانية في الشرق بعد استقلال الهند عام 1947، بالإضافة إلى التخوف من تنامي تيارات مناوئة للوجود البريطاني في المنطقة، وإمكانية ظهور خطر حقيقي شببه بالوضع في عدن. هذا القرار كان مفاجئاً لحكام الإمارات المتصالحة، وذلك للاعتبارات الآتية:

 إن الفترة التي منحتها بريطانيا لحكام الإمارات المتصالحة لانسحابها من المنطقة كانت محدودة وغير كافية كي يتمكن الحكام من إيجاد صيغة معينة بحققون من خلالها إقامة كيان سياسي يستطيع مواجهة التحديات التي ستعتري طريق الإمارات في فترة ما بعد بريطانيا.

- 2. إن مشيخات منطقة الخليج العربي كانت تعاني مشكلات حدودية فيها بينها، وكان الوجود البريطاني فيها بمثابة الحامي للمنطقة ودويلاتها من اندلاع حروب مستمرة حول الحدود القائمة بينها، كما كانت بريطانيا تلعب دوراً في إيجاد الحلول في حالة اندلاعها. لـذلك، فإن حكمام المنطقة أحسوا بأن انسحاب بريطانيا سيلهب المشكلات الحدودية القائمة بين الأطراف في المنطقة، وسيؤدي إلى دخول المنطقة حالة من عدم الاستقرار لا قدرة فم في السيطرة عليها.
- قرار الإمارات المتصالحة لم تكن متيقنة بالكامل من أن بريطانيا ستنفذ قرار حكومتها العالية وتسحب قواتها من منطقة الخليج، خاصة مع استمرار تقديم زعهاء حزب المحافظين وعوداً لحكام المنطقة بأنهم لن ينفذوا قرار الانسحاب في حال فوزهم بالانتخابات، ورغم فوز المحافظين بالانتخابات في يونيو 1970 فإنهم لم يلتزموا بوعودهم، وقرروا تنفيذ ما توصل إليه حزب العمال من قرار الانسحاب العسكري. ولذلك كله كان قرار الانسحاب البريطاني من المنطقة قراراً صعباً على حكام الإمارات المتصالحة، وكذلك قطر والبحرين.

ردة فعل مشايخ الإمارات المتصالحة

في مثل تلك الظروف، ما كان أمام حكام الإمارات المتصالحة سوى العمل معاً من أجل وضع صيغة مشتركة لإقامة اتحاد من نوع معين يحقق لهم هدفهم في البشاء

ومواجهة التحديات، وهذا ما حدث بالفعل. كانت البداية مع الاتحاد الثنائي الذي عقد بين كل من أبوظبي ودبي في 18 فبراير 1968. لقد تيقن حاكم أبوظبي الشيخ زايد بن سلطان آل نهبان وحاكم دبي الشيخ راشد بن سعيد آل مكتوم أن الظروف لا تسير لصالحهم، وأن مواجهة التحديات لا يمكن أن تتم بشكل فردي من قبل كل إمارة وحدها، بل كانت القناعة المتوافرة لديها في ذلك الوقت هي ضرورة تحقيق الأمن من خلال العمل المشترك بين مشايخ الإمارات لمواجهة ظروف ما بعد الانسحاب البريطاني من المنطقة، وفراغ القوة الذي يمكن أن يولده هذا الانسحاب البريطاني من المنطقة، وفراغ القوة الذي يمكن أن يولده هذا كل من حاكم أبوظبي وحاكم دبي لدعوة مشايخ الإمارات المتصالحة الأخرى كل من حاكم أبوظبي وحاكم دبي لدعوة مشايخ الإمارات المتصالحة الأخرى الإقامة أنحاد أكبر، كها تركوا الباب مفتوحاً أمام كل من البحرين وقطر للانضهام إلى الاتحاد الحدد.

وكانت اتفاقية السميح هي التي أسست لقيام الاتحاد الفيدرالي الثنائي بين أبوظبي ودبي. وحُدد هذا الاتحاد علم واحد. وأنيط من خلاله بالحكومة الاتحادية تولي الشؤون الخارجية والمدفاع والأمن والخدمات والجنسية والهجرة وبعض المسائل التشريعية التي يُتفق عليها، فيها تظل الأمور الأخرى من اختصاص الحك مات المحلة."

لم تأخذ دعوة حاكمي أبوظبي ودبي كلاً من الإمارات الأخرى المتصالحة وقطر والبحرين إلى الانضيام للاتحاد وقتاً طويلاً، حتى جاءت الردود المرحبة من الجميع. حيث اجتمع الحكام السبعة بالإضافة إلى كل من حاكمي قطر والبحرين في دبي في 27-26 فبراير 1968، وتوصلوا إلى اتفاقية دبي التي أنشأت اتحاد الإمارات العربية، الذي عرف أيضاً بـ "الاتحاد التُساعي" الأن لأنه ضمم في عضويته الإمارات السبع

المتصالحة، بالإضافة إلى قطر والبحرين. وشملت الأجهزة الرئيسية للاتحاد التساعي كلاً من المجلس الأعلى، ومجلس الاتحاد، والمحكمة الاتحادية العليا. أما المجلس الأعلى فيتكون من الحكام التسعة، وهو المجلس المشرف على الاتحاد والمكلف بوضع دستور دائم للاتحاد، وهو الذي يرسم السياسات العليا له، ويصدر قراراته بالإجماع ويتناوب الحكام على رئاسته سنوياً. أما مجلس الاتحاد فهو الفيئة التنفيذية التي تمارس اختصاصاتها وفقاً للسياسات التي يقرها المجلس الأعلى، وهو بمثابة مجلس للوزراء. أما المحكمة فقد ذُكر أن القانون يحدد طريقة تشكيلها ونظامها واختصاصاتها. 31

الملاحظ أن هذا الاتحاد لم يكن اتحاداً فيدرالياً، وإنها كان اتحاداً كونفيدرالياً (تعاهدياً) تحتفظ فيه كل إمارة باستقلالها وسيادتها، حيث إن بنود الانفاقية تطرقت إلى ضرورة توحيد سياساتها الخارجية وتنظيم دفاعها، إلا أنها لم تنظرق إلى إقامة دولة موحدة أو اتحادية تذوب فيها سيادة الدول الأعضاء لصالح حكومة مركزية قوية. لذلك ظلت هذه التجربة دون الآمال والتطلعات القائمة من أجل إقامة دولة واحدة. ومع ذلك أيد العديد من الدول قيام هذا الاتحاد؛ كبريطانيا والسعودية والكويت والأردن والعراق والجمهورية العربية المتحدة، فيها عارضته إيران التي كانت تطالب بالبحرين، وأكدت أنها ستظل تطالب بالبحرين بالرغم من قيام الاتحاد.
14

لكن هذا الاتحاد لم يستطع الصمود أمام العديد من العقبات التي اعترضت طريق نجاحه. فقد كانت هناك اختلافات واضحة في وجهات النظر حول مجموعة من الأمور؛ منها: تحديد مكان عاصمة الاتحاد، وحق الإمارات في إنشاء قوات محلية، والموافقة على عدد أعضاء المجلس الوطني الاستشاري، والتصويت في

المجلس الأعلى، ومساهمة الإمارات في الموازنة الاتحادية، وطريقة اختيبار رئيس الاتحاد ونائبه، وتشكيل عجلس الوزراء، حيث إن كل تلك العقبات شكلت صعوبات فعلية أمام الحكام لمواصلة مسيرة وحدتهم. 12 لكن الصعوبة الأهم في عرقلة مسيرة الاتحاد التساعي تمثلت في عدم تحمس البحرين للانفسيام إلى الاتحاد، وإعلان رغبتها في الاستقلال بعد تنازل شاء إيران عن مطالبته بالبحرين عام 1970 مقابل تركيزه على المطالبة بالجزر الإماراتية الشلاث: طنب الصغرى، وطنب الكبرى، وأبوموسى، 16 ولاسبيا بعد أن توصل فريق من الأمم المتحدة زار البحرين إلى حقيقة أن الغالبية العظمى من الشعب البحريني كانت تطالب باستقلال البحرين.

استقلال البحرين كان يعني نقليص حجم الاتحاد من جهة، وتحفيز قطر على إعلان استقلالها من جهة أخرى. هذا الأمر جعل السعودية تتدخل من أجل إنجاح محاولة قيام الاتحاد التساعي. فالسعودية أرادت لجميع الدول التسع الدخول في الاتحاد، ولاسيا حليفتها البحرين، وذلك من أجل - كها يقول البعض - أن يصبح للسعودية منفذ للاتحاد عن طريق البحرين. 17 لذلك فقد أرسلت السعودية وفداً مشتركاً مع الكويت في يناير 1971 برئاسة الأمير نواف بين عبدالعزيز والشبيخ صباح الأحمد الصباح لمحاولة التوسط من أجل إنجاح محاولة الاتحاد التساعي، ثم أرسلت السعودية في أواخر صايو وزير خارجيتها إلى الكويت للتنسيق في شأن أرسلت السعودية في أواخر مايو وزير خارجيتها إلى الكويت للتنسيق في شأن زايد بين سلطان لمدعوة نواب الحكام للاجتهاع في أبوظبي في 29 مايو 1971 زايد بين سلطان لمدعوة نواب الحكام للاجتهاع في أبوظبي في 29 مايو 1971 والتباحث في مسألة إنقاذ الاتحاد التساعي، إلا أن هذه الخطوة لم تنجح كذلك. 18

لذلك وصل الاتحاد التساعي إلى نهايته الرسمية بعد أن أعلنت البحرين استقلالها في 14 أغسطس 1971، وتبعتها قطر بإعلان استقلالها في 1 سبتمبر 1971.

قيام دولة الإمارات العربية المتحدة

مع فشل محاولات إنجاح الاتحاد التساعي وقرب موعد الانسحاب البريطاني من المنطقة لم يجد حكام الإمارات المتصالحة سوى العمل على وضع صبيغة اتحادية مشتركة بينهم من أجل مواجهة التحديات الجديدة. وبالفعل تم الاتفاق في 18 يوليو 1971 على تأسيس دولة الإمارات العربية المتحدة من ست إمارات متصالحة، حيث لم تنضم رأس الخيمة للاتحاد في ذلك الوقت.

النظام السياسي وشكل الدولة

النظام السياسى

النظام السياسي في دولة الإصارات هو نظام وراثي، حيث إن الحكم في الإمارات قائم على النمط المشيخي أو الأميري. وفي هذا النظام تحكم عائلة واحدة كل إمارة من الإمارات السبع المكونة لاتحاد الإمارات العربية المتحدة. فأسرة آل نهيان هي الأسرة الحاكمة في إمارة أبوظبي، وأسرة آل مكتوم هي الأسرة الحاكمة في إمارة دبي، وأسرة القاسمي هي الأسرة الحاكمة في الشارقة، وفخذ آخر منها يحكم إمارة دبي، وأسرة النعيمي هي الحاكمة في عجمان، وأسرة المعدلا هي الحاكمة في أمارة الفجيرة.

وتتم عملية تداول السلطة بالوراثة بين أفراد الأصرة ذاتها في كل إمارة. وغالباً ما يكون الابن الأكبر للحاكم هو وفي العهد في الإمارة، إلا إذا صا أراد الحاكم غير ذلك، فيحق له تعيين وفي عهده من أي من أبنائه أو إخوته أو أقاربه، كما حدث في دبي عندما عين الشيخ مكتوم بن راشد آل مكتوم حاكم دبي في يناير 1995 أضاه الأصغر الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم ولياً للعهد بدلاً من أخيه، الذي يليه في الترتيب، الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم، الذي عُين نائباً للحاكم؛ وكما حدث في أبوظبي عندما عين الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان حاكم الإمارة في عام 2003 ابنه الثالث في الترتيب الشيخ محمد نائباً لولي العهد في أبوظبي، وأصبح الشيخ محمد فيها بعد ولياً للعهد في حكم أخيه الشيخ محمد فيها بعد ولياً للعهد في حكم أخيه الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان.

هذا الأسلوب في نظام الحكم القائم في دولة الإمارات هـ و الأسلوب المعتمد على التقاليد والموروث التاريخي الذي يجعل الحكم في القبيلـة لعاتلـة معينـة. ولهـذا الأسلوب ميزته عند أولئك الذين يعتبرون الوراثية أسلوباً يسماعد على وضموح الرؤية حول من سيأتي أو سيحكم الإمارة، الأمر الذي يبعد عنصر المفاجأة عن هذه الأنظمة. كما أنه نظام يساعد على تهيئة خليفة الحاكم خلال فترة ليست بقصيرة من الزمن لتولي حكم الإمارة بعد وفاة الحاكم، الأمر اللذي يسماعد عملي إعمداد قيمادة البلاد المستقبلية إعداداً مبكراً. لكن هذا الأمر، وبمرغم إيجابياته تلك، بحاجمة إلى تنظيم أدق بحيث يصبح نظام الوراثة ونقل الحكم أكثر تأسيساً ويبتعد عن العرف، ويعتمد على وجود قواعد مكتوبة تضمن عملية انتقال السلطة بشكل سلس وسلمي داخل كل عائلة حاكمة لإمارات دولة الإمارات العربية المتحدة، تماماً كما هو حاصل في المملكة العربية السعودية وسلطنة عُمان ودولة الكويت، وهي الـدول الشبيهة بدولة الإمارات في شكل نظامها السياسي الـوراثي. ففي السعودية هنـاك النظام الأساسي للحكم الـذي يُنظم عملية الوراثة أو انتقال السلطة في النظام السياسي السعودي، تسانده بالطبع هيئة البيعة السعودية؛ وفي سلطنة عمان هناك النظام الأساسي للدولة الذي يتضمن آلية محددة للخلافة السياسية وانتقال السلطة؛ وفي الكويت هناك دستور البلاد.

أما على المستوى الاتحادي والمتعلق برئاسة الدولة فالأمر يختلف نوعاً ما، حيث إن رئاسة الدولة قدحُسمت دستورياً من خلال إعطاء أعضاء المجلس الأعلى السبعة فقط - الذين هم في ذات الوقت حكام الإمارات السبعة - حق انتخاب رئيس الاتحاد ونائبه من بينهم، أي من بين الحكام السبعة المكونين للمجلس الأعلى للاتحاد. فالعملية مقتصرة هنا على أعضاء المجلس الأعلى السبعة دون غيرهم.

ورغم وجود مادة دستورية تحكم عملية انتقال السلطة على المستوى الاتحادي إلا أن العرف أصبح يميل إلى أن يكون رئيس الدولة الاتحادية هو حاكم إمارة أبوظبي ونائب الرئيس هو حاكم إمارة دبي، ولا يبدو أن هذه الصورة قد تتغير في أي وقت نظراً لما تتمتع به هاتان الإمارتان من ثقل سياسي واقتصادي في الدولة الاتحادية، ونظراً لتمتعها بقوة تصويت أكبر من غيرهما في مسألة انتخاب رئيس الاتحاد ونائبه، حيث إن اختيار الرئيس ونائبه يعد من القضايا الموضوعية التي تتطلب موافقة كل من إمارة أبوظبي وإمارة دبي.

شكل الدولة

دولة الإمارات دولة فيدرالية دستورية قائمة على أساس اتحاد بين وحدات سياسية هي الإمارات السبع، التي قررت التخلي عن بعض صلاحياتها التنفيذية والتشريعية والقضائية وبعض ملامح سيادتها لصالح دولة الاتحاد. وكشأن الدول الفيدرالية الأخرى، فإن دولة الإمارات بها مستويان من الحكم: حكم على المستوى المحلي في الإمارات (الوحدات السياسية السبع المكونة للاتحاد) تشولاه الحكومات المحلية، وحكم على المستوى الاتحادي تتولاه الحكومة الاتحادية. وقد حدد دستور الدولة الصلاحيات المخولة لكل واحدة من تلك الحكومات.

ولقد ساعدت مجموعة من العوامل على إقامة الفيدرالية في دولة الإمارات، وتذكر هنا على سبيل المثال ثلاثة عوامل مهمة كان لها دور أساسي في المساعدة على اتباع النهج الفيدرالي في الإمارات دون غيره، وهذه العوامل ذات صله بالعوامل النظرية المساعدة على تبني النهج الفيدرالي بشكل عام، وهي:

- ا. تعدد الإمارات: الفيدرائية الإماراتية هي اتحاد بين سبع وحدات سياسية تسمى إمارات، كانت كل واحدة منها قبل قبام الاتحاد كياناً سياسياً مستقلاً بذاته، له حكومته التقليدية وأرضه وشعبه، وكانت تسمى في السابق الإمارات المتصالحة. فقررت تلك الإمارات التنازل عن بعض من صلاحياتها التي كانت تتمتع بها قبل الاتحاد لصالح حكومة مركزية في اتحاد فيدرائي، والاحتفاظ بصلاحيات آخرى على المستوى المحلي. وما كان فذا الاتحاد أن يجد النور في شكل دولة مركزية موحدة في ظل تمسك حكومة كل إمارة بصفاتها وخصائصها السياسية وعدم رغبتها في التفريط في إرثها التاريخي والسياسي، فجاء الخيار الفيدرائي ليكون أفضل الخيارات التي يمكن لحكام الإمارات المتصالحة القبول به؛ لأنه نظام يحمي المصالح الأساسية للإمارات المتعددة، ولا يدعو إلى التنازل عن جميع سلطاتها وصلاحياتها للحكومة المركزية، كها هو الحال في الدول المركزية الموحدة.
- التهديد الخارجي: لقد كان التهديد الخارجي حاضراً ومؤثراً بشكل قوي في قرار الإصارات المتصالحة انتهاج الخيار الفيدرائي. لقد كانت الإصارات المتصالحة قبل الاتحاد تعتمد على بريطانيا في الدفاع عنها وتحقيق الأمن والاستقرار لها من خماطر التهديدات الخارجية، لكنن إعلان بريطانيا عن رغبتها في الانسحاب من المنطقة الخليجية جعل حكام الإصارات المتصالحة يدركون خطورة الوضع المتمشل في عدم مقدرتهم على تحقيق أمنهم واستقرارهم بشكل فردي، ولاسيا مع وجود خلافات حدودية قائمة بين تلك الإمارات من جهة، وبينها وبين دول إقليمية كبيرة كالسعودية وإيران من جهة أخرى، ومع وجود تهديدات يسارية تأتيهم من اليمن الجنوبي وظفار العانية. لذلك لعب عامل التهديد الخارجي والإحساس بعدم القدرة على العانية.

مواجهة ذلك التهديد بشكل فردي دوراً حاسباً في التأثير على الإمارات المتصالحة لدخول الاتحاد الفيدرالي في إطار دولة الإمارات العربية المتحدة. ولعلنا نذكر بأن التخوف البحريني من التهديد والمطالبة الإيرانية بها كان الدافع وراء قبوغا دعوة الاتحاد الثنائي بين أبوظبي ودبي للدخول في محادثات للانضام في الاتحاد في شكل اتحاد تساعي، لكن تراجع التهديد الإيراني للبحرين في عام 1970 شجع البحرين على خروجها من الاتحاد التساعي وإعلان استقلافا في دولة مركزية موحدة. وهذا مثال واضح على تأثير التهديد الخارجي على الدول من أجل الدخول في اتحاد فيدرائي.

قلة الإمكانات: إن قلة السكان والموارد الطبيعية في كمل إسارة من الإسارات المتصالحة كانت تعني عدم مقدرة كل إمارة على تسيير شؤونها الداخلية بذاتها؛ وهذا الأمر ساعد على تبني النهج الفيدرالي بين الإصارات المتصالحة كأفضل سبيل لسد ذلك النقص في الموارد، حيث إن الفيدرالية تساعد على جعل الدول المنضمة تحت لو إنها كتلة اقتصادية واجتماعية وسياسية واحدة.

سمات الفيدرالية الإماراتية

فيدرالية الإمارات هي فيدرالية قائمة على أساس انفسهام مجموعة من الإمارات (الوحدات السياسية) معاً في نظام فيدرالي يفسمها جميعاً، فهي دولة تأسست من البداية على أسس النظام الفيدرالي، ولم تعرف غيره. وقد تشكلت الفيدرالية الإماراتية من خلال مجيء الإمارات معاً، وتخليها عن بعض صلاحياتها لصالح إقامة دولة اتحادية، وهنا يمكن أن نلحظ سهات الفيدرالية الإماراتية في الاترات.

أولاً: فيدرالية مزدوجة

الفيدرالية الإماراتية مزدوجة أو ثنائية؛ حيث تقوم على وجود صلاحيات يخولها الدستور الإماراتي للحكومة الاتحادية، وصلاحيات أخرى للحكومات المحلية على مستوى كل إمارة، كها هو موضح على النحو الآتي:

- الاختصاصات التي حددها الدستور على أنها اختصاصات تتولاها الحكومة الاتحادية، وهي على نوعين:
- اختصاصات ينفرد الاتحاد بتشريعها وتنفيذها، وتتمثل فيها حددته المادة 120 من الدستور، والتي تشمل الاختصاصات في الشؤون الآتية: 25
 - الشؤون الخارجية.
 - الدفاع والقوات المسلحة.
 - حماية أمن الاتحاد من الخارج والداخل.
 - شؤون الأمن والنظام والحكم في العاصمة الدائمة للاتحاد.
 - شؤون موظفي الاتحاد والقضاء الاتحادي.
 - مالية الاتحاد والضرائب والرسوم والعوائد الاتحادية.
 - القروض العامة الاتحادية.
 - الخدمات البريدية والبرقية والهاتفية واللاسلكية.
 - شق الطرق الاتحادية.
 - المراقبة الجوية وإصدار تراخيص الطائرات والطيارين.
 - التعليم.
 - الصحة العامة والخدمات الطبية.

- النقد والعملة.
- المقاييس والمكاييل والموازين.
 - خدمات الكهرباء.
- الجنسية الاتحادية والجوازات والإقامة والهجرة.
 - أملاك الاتحاد وكل ما يتعلق بها.
- شؤون التعداد والإحصاء الخاصة بأغراض الاتحاد.
 - الإعلام الاتحادي.
- ب. اختصاصات ينفرد الاتحاد بتشريعها وفق ما حددته المادة 121 من الدستور، وهي على النحو الآتي:²⁹
 - علاقات العمل والعمال والتأمينات الاجتماعية.
 - الملكية العقارية ونزع الملكية للمنفعة العامة.
 - تسليم المجرمين.
 - البنوك.
 - التأمين.
 - حماية الثروة الزراعية والحيوانية.
- التشريعات الكبرى المتعلقة بقوانين الجزاء والمعاملات المدنية والتجارية والشركات.
 - حماية الملكية الأدبية والفنية والصناعية وحقوق المؤلفين.
 - المطبوعات والنشر.
- استيراد الأسلحة والذخائر، ما لم تكن لاستعمال القوات المسلحة أو قوات الأمن التابعة لأى إمارة.

- شؤون الطيران الأخرى التي لا تدخل في اختصاصات الاتحاد التنفذية.
 - تحديد المياه الإقليمية وتنظيم الملاحة في أعالي البحار.
- تنظيم وطريقة إنشاء المناطق الحرة المالية ونطاق استثنائها من تطبيق أحكام التشريعات الاتحادية. 30
- الاختصاصات التي حددها الدستور بأنها من صلاحيات الحكومات المحلية وهي على النحو الآي:
- أ. كل ما لم يرد تحديده في الدستور وفقاً للهادتين 120 و 121 يكون من صلاحيات الحكومات المحلية؛ وبذلك يكون الأسلوب الإماراتي مشابهاً للأسلوب المتبع في المهارسة الفيدرالية في كمل من الولايات المتحدة وسويسرا وأستراليا وألمانيا والمكسيك والأرجنتين والنمسا وباكستان، حيث تحدد المهارسة الفيدرائية في تلك الدول ما هو من اختصاص الحكومة الاتحادية، وتترك كل ما لمؤتجد للمحليات.
- ب. يجوز للإمارات الأعضاء في الاتحاد عقد اتفاقيات عدودة ذات طبيعة إدارية علية مع الدول المجاورة، بشرط ألا تتعارض تلك الاتفاقيات مع مصالح الاتحاد، ولا مع القوانين الاتحادية. كما ينبغي إخطار المجلس الأعل الاتحادي مسبقاً بعقد الاتفاقيات، فإذا اعترض المجلس على مشل تلك الاتفاقيات فإن الأمر يحوًّ ل إلى المحكمة الاتحادية العليا للبت فيه. 3 هذا البند وضع نتيجة لأن هناك إمارات أعضاء في الدولة الاتحادية لديها اتفاقيات مع دول مجاورة كالسعودية وإيران لا يمكن لها تتنصل منها، فجاء

هذا البند كاستثناء أعطي لصالح الحكومات المحلية على حساب الصلاحيات الممنوحة للحكومة الاتحادية. لكن هذا البند خلق نوعاً من التعقيدات في بعض الحالات، ولاسبيا عند الحديث عن قضية الجزر الإماراتية المحتلة من قبل إيران، حيث إن السلطات الإيرانية تحججت مرات عدة بأن خلافها ليس مع دولة الإمارات العربية المتحدة، وإنها مع الإمارات العنية بقضية الجزر، ولاسبيا إمارة الشارقة، التي كانت لها مع إيران اتفاقية ثنائية تنظم موضوع جزيرة أبوموسى. لكن المجلس الأعلى للاتحاد وضع حداً فذا التعقيد عندما اتخذ قراره في 11 مايو 1992 باعتبار أن الاتفاقيات المعقودة بين أي إمارة والدول المجاورة هي اتفاقيات بين الدولة الإمارات العربية المتحدة وهذه الدول؛ الأمر الذي سهل على الدولة الاتحادية الانخراط في محاولات متابعة القضايا العالقة مع الدول المجاورة.

والحقيقة أن منح المحليات صلاحية عقد اتفاقيات مع دول أخرى ليس أمراً غريباً على النظام الفيدرالي؛ حيث إن المهار مسات الفيدرالية في العالم تتبح للوحدات السياسية المكونة للدولة الفيدرالية حق عقد اتفاقيات ومعاهدات مع دول أجنبية، بها لا يتعارض مع المصالح العامة للاتحاد، وفي حدود الصلاحيات المحددة فدة الوحدات. كما هو الأمر في الولايات المتحدة، والمكسيك، وألمانيا وسويسرا، والنمسا، وبلجيكا والبوسنة والهرسك. 32

ولعلنا نلحظ بوضوح أنه بينها منح الدستور الإماراتي الإمارات الأعضاء في الاتحاد حق عقد اتفاقيات مع دول أخرى، فإنه وضمع عليهما شروطماً يجب أن تُستوفى حتى تصبح قانونية، وهذه الشروط هي:

- أن تكون الاتفاقيات ذات طابع محدود.
- أن تكون الاتفاقيات ذات طبيعة إدارية محلية.
- أن تكون الاتفاقيات مع الدول والأقطار المجاورة للاتحاد.
- ألا تتعارض الاتفاقيات مع مصلحة الاتحاد و لا القوانين الاتحادية.
 - لابد من إخطار المجلس الأعلى مسبقاً بالاتفاقيات.

ج. يجوز للإمارات الاحتفاظ بعضويتها في منظمة الدول المصدرة للنفط (الأوبك) ومنظمة الدول العربية المصدرة للنفط والأوابك). 33 هذا البند تم وضعه باعتبار أن هناك إمارات تعتمد في دخلها على النفط، ولأن النفط شأن محلي وليس شأناً اتحادياً، حيث نصت المادة 23 من الدستور على اعتبار أن «الثروات والموارد الطبيعية في كمل إمارة مملوكة ملكية عامة لتلك الإمارة»، لذلك مد ممل تلك الإمارات بالانفسام لعضوية مشل تلك المنظمات المتخصصة. لكن هذا الوضع بقي مشار جدل محيلي في فترة من الفترات نتيجة لانضام إمارة أبوظيي فقط لمنظمة أوبك والتزامها بقراراتها باسم الاتحاد، في حين أن إمارات أخرى كدبي والشارقة كانت تنتج وتبسع نفطها خارج نطاق قرارات الأوبك، الأمر الذي سبب في وقت من الأوقات بعض الحرج لدولة الإمارات باعتبارها لا تلتزم بالحصص المفروضة من قبل الأوبك، نتيجة إنتاج دبي والشارقة خارج نطاق حدود المفروضة من قبل الأوبك، نتيجة إنتاج دبي والشارقة خارج نطاق حدود

المنظمة. بالطبع هذا الأمر تراجع مؤخراً في السنوات الماضية بسبب تراجع كميات النفط المنتجة في كل من دبي والشارقة. والحقيقة أن موضوع إعطاء حق الامتلاك والتصرف في الموارد الطبيعية الموجودة على أرض الدولة للإمارات الأعضاء في الدولة الفيدرالية الإماراتية ليس بأمر استثنائي في المهارسة الفيدرالية حول العالم، حيث إن هناك دولاً فيدرالية كالمكسيك والأرجنين مثلاً تسمح للوحدات السياسية المكونة لفيدراليتها بالتحكم في المصادر الطبيعية الموجودة على أرضها. ³⁶

والملاحظ في توزيع الاختصاصات بين الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية على مستوى الإمارات أن سلطات الاتحاد تركزت بشكل أوسع في الشؤون الخارجية والدفاع الحارجية والدفاع ، حيث أعطى الدستور تسيير الشؤون الخارجية والدفاع للحكومة الاتحادية مع بعيض الاستثناءات التي وردت في المادة 123، وأعطيت الإمارات الأعضاء حق عقد اتفاقيات محدودة وذات طابع إداري مع دول أخرى مجاورة، والانضام إلى عضوية المنظات النقطية الأساسية. وهذان الاستثناءان قد تم تجاوزهما بعيد أن أعطي الاتحاد حق الإشراف على الاتفاقيات التي عقدتها الإمارات الأعضاء في الاتحاد مع الدول المجاورة، وبعد أن تراجع الإنتاج النفطي للإمارات الأخرى غير إمارة أبوظبي. فالحكومة الاتحادية تتولى بشكل أكبر المسائل التي بحاجة إلى حكومة مركزية قوية كمسائل الخارجية والدفاع، والمتعلقة بمسائل إعلان الحرب، والتمثيل الدبلوماسي، وإبرام المعاهدات، والدفاع عن دولة الاتحاد من التهديدات الخارجية والداخلية في دولة الإمارات.

أما فيها يتعلق بالشؤون الداخلية فإن الدستور أعطى الحكومات المحلية صلاحيات واسعة، حيث حددت المادة 149 حق الحكومات المحلية على مستوى الإمارات في إصدار التشريعات اللازمة لتنظيم الشؤون المبينة في المادة 121، حيث أجيز للإمارات الأعضاء التشريع فيها أيضاً من دون أن تتعارض مع القوانين الاتحادية. كها أن الشروات المحلية في كل إسارة جُعلت دستورياً من نصيب الإمارة ذاتها وليست من نصيب الاتحاد؛ والإصارات لمديها السيادة على أراضيها ومياهها الإقليمية في الشؤون التي لا يختص بها الاتحاد؛ ولها الحق في الحفاظ على علمها للعرض المحلي؛ ولديها الحق في الاندماج الإداري والسياسي مع إمارة أخرى؛ كما أن لديها الحق في الخفاظ على قوات أمنية علية؛ وأن يكون لها دستورها الخاص. هذا الأمر جعل البعض يعتبر أن مظاهر الاستقلالية في اتحاد الإمارات العربية المتحدة تغلب علم طاهم الوحدة. 35

وقد يكون هذا الاستنتاج صحيحاً، ولكن علينا القول بأنه رغم أن الدستور الإصاراتي قد لجناً إلى أسلوب تحديد صلاحيات الدولة الاتحادية دون تحديد صلاحيات الدولة الاتحادية دون تحديد صلاحيات الحكومات المحلية، في محاولة لتوسيع سلطة المحليات كما ينظر إليها المبعض، 36 فإن الدستور الإصاراتي قد أعطى الدولة الفيدرالية العديد من الصلاحيات الاتحادية التي تعدت الشؤون الخارجية والدفاعية المتحارف عليها في معظم النظم الفيدرالية، وهذا في حد ذاته يوضح لنا أن الحكومة المركزية في النظام الفيدرائي الإماراتي تتمتع بوجود صلاحيات كبيرة وليست بصلاحيات محدودة. فالحكومة الاتحادية في دولة الإمارات تتمتع دستورياً بتولي شؤون التعليم والصحة فالحكومة الاتحادية في دولة الإمارات تتمتع دستورياً بتولي شؤون التعليم والصحة والكهرباء والنقد والجنسية كها هو محدد في المادة 120 من الدستور، وهي

صلاحيات عادة ما تتو لاها المحليات في العديد من المارسات الفيدرالية في العالم.
كما أنه يمكن القول بأن تحديد الصلاحيات للحكومة الاتحادية وعدم تحديدها
للمحليات في دستور دولة الإمارات لا يعني أن الصلاحيات المخولة للمحليات
أكبر من الصلاحيات المخولة للاتحاد كما يقبول البعض؛ والمدليل على ذلك أن
الدستور الكندي قد حدد الصلاحيات للمحليات ولم يحدد الصلاحيات للاتحاد،
بل ترك كل ما لم يحدد للمحليات على أنه من صلاحيات الاتحاد، لكن ذلك لا يعني
بأن النموذج الكندي القائم على تحديد ما هو للمحليات، بل العكس نلحظه
بأن النموذج الكندي القائم على تحديد ما هو للمحليات وعدم تحديد ما هو للاتحاد
قدو شع في الأساس بهدف إعطاء المحليات صلاحيات أوسع من صلاحيات
كانت لديها نزعة انفصالية عن الاتحاد، في الاتحاد الفيدرائي الكندي. ومن شم، فإن
القول بأن اتباع أسلوب التحديد يعني التقليل من الصلاحيات مقارنة بعدم
التحديد لا يعد أمراً دقيقاً أو مطرداً دوماً.

ثانياً: فيدرالية عمودية

الفيدرالية في الإمارات عمودية على المستوى الاتحادي، حيث إن الإمارات السبع الأعضاء في الاتحاد غير متساوية في القوة التشريعية، فكل من إمارتي أبـوظبي ودبي تتمتعان بسلطات أكبر من غيرهما من الإمارات الأعضاء فيها يتعلق باتخاذ القرارات في المسائل الموضوعية. والحقيقة أن الإمارات ليست استثناءاً في هذه المارسة، فالمعروف أن ذلك يتم في الدول الفيدرالية من خلال المجالس البرلمانية التمي يوجد بها غرفة علياهي الغرفة المتعلقة بالنظر في شيؤون الاتحاد وتمثيل الوحدات السياسية على المستوى الاتحادي. وتتم عملية تمثيل الوحـدات السياسية في المجـالس التشريعية الاتحادية بإحدى الطريقتين الآتيتين: أو لاَّ، طريقة التمثيل المتساوى؛ حيث تكون المحليات ممثلة بعدد متسلو من الممثلين لها في الغرفة العليا، حتى يتم ضمان قموة متكافئة بين المحليات على المستوى الاتحادي، كما همو الحاصل على سبيل المشال في الكونجرس الأمريكي، حيث تمثل كل ولاينة بنائيين في غرفته العليبا وهمي مجلس الشيوخ، بغض النظر عن حجم الولاية الاقتصادي والسكاني والجغرافي، وكما هـو معمول به أيضاً في المارسة الفيدرالية البرازيلية والأرجنتينية والروسية والنيجيرية. ثانياً، طريقة التمثيل غير المتساوي، حيث يتم تمثيل المحليات في الغرفة العليا حسب حجم كل ولاية أو منطقة محلية، كما همو معممول بمه عملي سمبيل المشال في الفيدراليمة الكندية والمكسيكية والهندية. ويمكن أن نذكِّر هنا أيضاً بأنه في المارسة الفيدرالية الكندية نجد أن كلاً من مقاطعة كوبيك ومقاطعة أونتاريو تتمتعان بوجود عدد قضاة أكبر في المحكمة الاتحادية العليا مما للمقاطعات الأخرى، وهو ما يمنح قوة تشريعية وقضائية أكبر لهاتين المقاطعتين من بين الوحدات السياسية المكونـة للاتحـاد الفيــدرالي الكندي. إن عدم التساوي في التمثيل يعنى عدم التساوي في القوة التصويتية بين

الوحدات السياسية المكونة للدولة الفيدرالية داخيل المؤسسة التشريعية التي تشولى عملية التشريع؛ أي أن هناك وحدات لها قوة تصويتية أعلى مين غيرها بحكم زيادة عدد مقاعدها في المجلس التشريعي.

في الفيدرالية الإماراتية، لا توجد غرفة ممثلة للإمارات الأعضاء في الاتحاد، وإنها هناك برلمان (المجلس الوطني) يتكون من غرفة واحدة، وأعضاء البرلمان ممثلون لشعب الإمارات، ومن ثم تكون الإمارات من بين الدول الفيدرالية القليلة التي لا تحتوي برلماناتها على غرفة ممثلة للمحليات، حيث إن المهارسة الفيدرالية تشير إلى أن برلمانات الدول الفيدرالية في الغالب تتكون من غرفتين؛ إحداهما تمشل الولايات الأعضاء والأخرى تمثل الشعب. وفي المجلس الوطني في الإمارات توزع عضوية المجلس وهو ثمانية أعضاء لاكرة، فيها هناك منة أعضاء لإمارة المارة ومن المجلس وهو ثمانية أعضاء لامارة مؤسر واضح على عدم التساوي بين الإمارات على مستوى الصلاحيات الاتحادية في المجلس الوطني. لكن الحقيقة أن المجلس على مستوى الصلاحيات الاتحادية في المجلس الوطني. لكن الحقيقة أن المجلس على مستوى الصلاحيات الاتحادية في المجلس الوطني. لكن الحقيقة أن المجلس على مستوى القرار، وعليه فإن تمتع أبوظبي ودبي بحق الفيتو – إن جاز التعبير – في عملية صنع القرار، وعليه فإن تمتع أبوظبي ودبي بحق الفيتو – إن جاز التعبير – في تشريع القرارات الموضوعية الاتحادية، هو من أجل تحقيق التوازن بين حجم الإمارة تشريع القرارات الموضوعية الاتحادية، هو من أجل تحقيق التوازن بين حجم الإمارة وبين وزنها السياسي.

ويمكن كذلك اعتبار الفيدرالية الإماراتية عمودية لأنها قائصة أيضاً على اعتبار أن مصالح الاتحاد هي الأهم، وأن الإمارات الأعضاء لا يمكن أن تُشرع

ما يخالف التشريعات والقوانين الاتحادية، وأنه في حالة وجود اختلاف بين التشريعات المحلية والتشريعات الاتحادية فإن المحكمة الاتحادية العليا هي التي تبت في مدى قانونية الأمر. ويبدل هذا على أن هناك سلطة أعلى تتمتع بها الحكومة الاتحادية في دولة الإمارات عن غيرها من الحكومات المحلية في الدولة، حيث وضعت التشريعات الاتحادية كسقف أعلى أو خط أحمر لا يمكن تجاوزه من قبل حكومات الإمارات المحلية في تشريعاتها المحلية. فالإمارات المحلية بالا أنها يجب ألا تأتي مخالفة للتشريعات المحلية.

وهناك بالطبع مجموعة من الصلاحيات المتداخلة التبي أعطاها الدمستور للحكومات المحلية والحكومة الاتحادية، إلا أن هذا التداخل عادة ما يتم تدارك بدرجة عالية من التعاون، بحيث لا يتعدى المحلي على الاتحادي.

ثالثاً: فيدرالية أفقية

الفيدرائية الإماراتية وإن كانت عمودية على المستوى الاتحادي إلا أنها فيدرائية أفقية على المستوى الوحدات السياسية المكونة للاتحاد، حيث إن كمل الإمارات الأعضاء في الاتحاد متساوية فيها تتمتع به من صلاحيات وسلطات على المستوى الماعفي، وفقاً لما منحها الدستور، وتتعامل مع بعضها البعض من منطق المساواة، فكل إمارة لها سلطاتها المحلية التشريعية والتنفيذية والقضائية الخاصة بها، حيث لا توجد إمارة تتمتع بسلطات وصلاحيات علية أكبر مما لغيرها من الإمارات. ولقد جرت العادة في المهارسات الفيدرالية في العالم بأن تكون السلطات الممنوحة للوحدات السياسية المكونة للدول الفيدرائية متساوية للجميع فيها يتعلق بالشؤون المحلية، وربها الاستثناء الوحيد في هذه الحالة هو المهارسة الفيدرائية في روسيا التي تعطي صلاحيات مختلفة للوحدات المكونة للاتحاد. فالنموذج الفيدرائي المروسي يعطي الجمهوريات الإحدى والعشرين حقوقاً لا تتمتع بها المناطق المحلية الأخرى التي تعتبر جزءاً من النظام الفيدرائي كأن يكون للجمهوريات دساتير وحكومات وبرطانات ورؤساء خاصون بكل جمهورية روسية. 30

خطوات الاندماج الفيدرالي في الإمارات

لم تكن عملية السير نحو الاندماج الفيدرالي في الإمارات بالعملية السلسة على الإطلاق، وإنها سمارت عملية الاندماج الفيدرالي وتطبيق مبعادئ الفيدرالية في المراراتية بعدة خطوات؛ نذكر منها:

- تخلى إمارة أبوظبي عن استقلالها الحكومي والإداري في ديسمبر 1973 وانخراطها في العمل الفيدرالي من خلال إلغاء وزاراتها القائمة وتغييرها إلى دوائر محلية. فقد تم تشكيل وزارة اتحادية جديدة همي الثانية في مسيرة الدولة الاتحادية وضمت 26 وزيراً اتحادياً. ٥٠ قبل هذا التشكيل الوزاري الاتحادي كان هناك تسعة عشر وزيراً اتحادياً ضمن التشكيل الوزاري الأول للدولة الاتحادية، وكان هناك أيضاً أحد عشر وزيراً محلياً قائماً في إمارة أبوظبي، أي أنه كـان لـدينا وزراء اتحاديون ووزراء محليون في دولج اتحادية واحدة. إلا أنه بعد إلغاء التنظيم الوزاري في إمارة أبوظبي تم دمج وزراء أبوظبي في الوزارة الاتحادية الثانية الأمر الذي أعطى زخماً أكبر للعمل الفيدرالي في دولة الإمارات العربية المتحدة على حساب العمل المحلى، وهو ما يعتبر مؤشراً آخر من مؤشرات تعزيز الاندماج الفيدرالي للمهارسة الفيدرالية في الإمارات. كما أن إمارة أبوظبي اتخذت في عام 1975 إجراءين مهمين ساعدا عبل تعزيز العمل الاندماجي الفيدرالي: الأول هو إلغاء العمل بعلم الإمارة واستبدال علم دولــة الإمــارات العربية المتحدة به، والثاني هو قرار أبوظبي تخصيص نسبة 50٪ من إيراداتها العامة لدعم الميزانية السنوية للاتحاد، وتوفير الإمكانات المالية التي تمكن شعب الدولة من الانطلاق نحو تنفيذ مشر وعات التنمية. 41
- إنشاء مجلس نقد الإمارات في مايو 1973، وإصدار عملة موحدة للاتحاد هي الدرهم الإماراتي، لتحل عمل العملات التي كانت متداولة في الإمارات قبل ذلك، كالدينار البحريني والربال السعودي والربال القطري. ولقد أنبط عمل

مجلس النقد بالمصرف المركزي الذي أنشئ عام 1980 كسلطة نقدية بديلة عن المجلس. ويعتبر إنشاء مجلس نقد الإمارات بداية مهمة نحو تفعيل الاندماج الاقتصادي بين الإمارات المكونة للاتحاد، وبخاصة أن دستور الإمارات قد نص على أن الإمارات تشكل وحدة جركية واقتصادية واحدة تنتقل من خلالها البضائع بشكل حر. 24

ق. بده المشروعات الخدمية الاتحادية في المجالات المختلفة؛ كالصححة، والتعليم، والإسكان، والمواصلات، والكهربا وهالماء، والرعاية الاجتهاعية، والرياضة والشباب، والإعلام، وحصوفا على نصيب الأسد في الميزانيات الاتحادية المتعاقبة منذ فترة السبعينيات؛ الأمر الذي يشير إلى وجود خطوات اندماجية فيدرالية في دولة الإمارات. لكن لابد أن نذكر هنا نقطة مهمة تتمثل في إيرادات الميزانية الاتحادية التي كانت ومازالت تعتمد بشكل كبير على مساهمات الإمارات الأعضاء، ولاسيا إمارة أبوظبي التي مازالت تعتبر الممول الأكبر بين إمارات الدولة في الميزانية الاتحادية، إذ تعد مساهمات الإمارات الأخبرى، باستثناء إمارة دبي، شبه معدومة، الأمر الذي ألقى الحمل الأكبر على إمارة أبوظبي كي تكون المساهم الأساسي في الميزانية الاتحادية، مع العلم بأن ترك الأمر للإمارات ذاتها ولقانون الموازنة الاتحادية التحديدها، ولقد تم ترك الأمر للإمارات الأعضاء في الميزانية الاتحادية بمن موارد كل الاتفاق بين الإمارات الأعضاء في عام 1976 على تخصيص 50٪ من موارد كل إمارة السنوية من إنتاج النفط ليذهب إلى المساهة في الميزانية الاتحادية. وبها أن إمارة السنوية من إنتاج النفط ليذهب إلى المساهمة في الميزانية الاتحادية. وبها أن إمارة أبوظبي غثل الثقل الأساسي في إنتاج النفط في الدولة، فإن ذلك ألقي إمارة أبوظبي غثل الثقل الأساسي في إنتاج النفط في الدولة، فإن ذلك ألقي إمارة أبوظبي غثل الثقل الأساسي في إنتاج النفط في الدولة، فإن ذلك ألقي

العبء الأكبر على إمارة أبوظبي كي تتحمل المساهمة بالنسبة الأعلى في الميزانية الاتحادية، ومع أن أبوظبي لم تتوان عن دعم الموازنة الاتحادية، بحكم أنها إمارة غنية وأنها رائدة الفكر الوحدوي وراغبة في إيقاء الاتحاد مستمراً، فإن علينا ألا نغفل أيضاً أن هناك موارد اتحادية أخرى بدأت تسهم بشكل فعال في الموازنية الاتحادية، ولاسبيا من قبل الجهارك والرسوم والاستثبارات الاتحادية التي كانت عدودة في السابق لكنها انتعشت في السنوات الانجيرة، وكان لها الفضل الكبير في أن تشهد الإسارات أكبر ميزانية اتحادية في تاريخها في ميزانية عام 2008، شم ويواقع 34.9 مليار درهم عام 2009، شم الاتحادية المقدمة للمواطنين، والتي شهدت تحسناً واضحاً، وشسملت زيادة رواتب الموظفين الاتحادين بنسبة 25/، ثم 70٪، وهي أكبر زيادة رواتب تمنح للموظفين الاتحادين في تاريخ دولة الإمارات العربية المتحدة.

4. اتخاذ قرار توحيد القوات المسلحة تحت علم واحد وقيادة واحدة في مايو 1976. فرغم أن الدستور الإماراتي قد حدد الدفاع باعتباره شاناً اتحادياً فإن الإمارات المختلفة، ولاسيم الكبيرة منها، حافظت على قواتها المسلحة حيث إن الدستور المؤقت، في المادة 142، أعطاها هذا الحق، حيث ذكر أن اللإمارات الأعضاء حق إنشاء قوات مسلحة محلية قابلة ومجهزة لأن يضمها الجهاز الدفاعي للاتحاد عند الاقتضاء للدفاع ضد أي عدوان خارجي الله فقلد كمان لأبوظبي قوة دفاع خاصة بها حتى بعد قيام الدولة الاتحادية - وكانت تلك القوة هي الكبرى بين إمارات الاتحاد والأفضل عتاداً، وكان أيضاً لكل من دي والشارقة ورأس الخيمة قوة دفاع خاصة بكراً منها. ولكن وجود قوات دفاع والشارقة ورأس الخيمة قوة دفاع خاصة بكراً منها. ولكن وجود قوات دفاع والشارقة ورأس الخيمة قوة دفاع خاصة بكراً

تتبع كل إمارة في دولة واحدة، رغم أن الدستور عهد بمهمة الدفاع للحكومة الاتحادية، كان مظهراً غير مشبجع على نجاح مسيرة الاشدماج الفيدرالي في الدولة، حيث كان هذا الأمر مؤشراً على وجود نوع من التوجس لمدى حكام الإمارات ورغبتهم في ضهان نوع من الأمان من خلال إيقاء ولاء أتباعهم لهم وعدم ذوبان ذلك الولاء لصالح الكيان الاتحادي، ومؤشراً أيضاً على محدودية قدرة دولة الإمارات في الاستمرار كدولة الحادية.

وعليه، فقد وافق الحكام في منتصف عام 1975 على دعوة لجنة عربية تتكون من قادة عسكريين عرب كبار من السعودية والأردن والكويت لتقديم النصح والمشورة لأفضل السبل من أجل توحيد القوات المسلحة وفق صبيغة يقبلها الحكام وتساير الدستور. وبناء عليه تقدمت اللجنة الثلاثية بصبغة وافق عليها أعضاء المجلس الأعلى في مايو 1976 قضت بتوحيد القوات المسلحة الموجودة في إمارات الاتحاد المختلفة وتشكيل ثلاث قيادات عسكرية، كبل واحدة منها تحت قيادة ابن حاكم الإمارة التي توجد على أرضها القيادة. فتم تشكيل القيادة الغربية في إمارة أبوظبي بقيادة الشيخ سلطان بين زايد نجل حاكم أبوظبي، والقيادة الوسطى في إمارة دبي بقيادة الشيخ أحمد بين راشد نجيل حاكم دبي، والقيادة الشياغة في إمارة رأس الخيمة بقيادة الشيخ سلطان بين صقر نجيل حاكم رأس الخيمة بقيادة الشيخ سلطان بين صقر نجيل حاكم رأس الخيمة .

وقد تم إلغاء المادة 142 من الدستور المؤقت في 18 نوفمبر 1976، واستبدلت بها مادة تقول بأن للدولة وحدها حق إنشاء القوات المسلحة البرية والبحرية والجوية. ⁴⁵ وتم في عام 1978 إعادة تنظيم القوات المسلحة من جديد من خلال دمج القوات البرية والجوية والبحرية دبجاً كماملاً وإلغاء قيادات المناطق العسكرية وتحويلها إلى ألوية تتبع قيادة مشتركة. 4 فكانت هذه الخطوة إيجابية في سبيل تحقيق الاندماج الفيدرالي بين إمارات الاتحاد في بجال يعتبر غاية في الحساسية والأهمية ألا وهو بجال الدفاع والقوات المسلحة، وفي فترة التسعينيات تم تحقيق الاندماج الكامل للقوات المسلحة، الأمر الذي أبعد كل الشبهات حول مستقبل الاتحاد، ولاسبيا من أولئك الذين كناوا يرون أن استمرار بعض الإسارات، كإمارة دبي، في الاحتفاظ بسيطرتها على قوتها العسكرية ناتج - كما يقولون - عن رغبة في الانفصال. 4

5. تولي الشيخ راشد بن سعيد عضو المجلس الأعلى حاكم دبي مسؤولية رئاسة على الوزراء بعد قيام ما كان يعرف بالأزمة الدستورية التي واجهت اتحاد الإمارات عام 1979، والتي جاءت نتيجة لتنامي الروح الاتحادية لمدى العديد من قطاعات الشعب الإماراتي ولمدى بعض المؤسسات الاتحادية ودعمهم بخهود الشيخ زايد بن سلطان لتقوية الاتحاد من خلال المذكرة المشتركة التي رفعها المجلس الوطني الاتحادي وعجلس الوزراء الاتحادي للمجلس الأعلى للاتحاد. معارضة دبي ورأس الخيمة لبعض نقاط تلك المذكرة، ولاسيها المتعلقة بتنمية إمارات الاتحاد، كان لها الأثر في حدوث تلك الأزمة. لكن الحقيقة أن بتنمية إمارات الاتحادة تولي حاكم دبي رئاسة الوزراء إلى جانب منصبه كنائب لرئيس الاتحاد جعل إمارة دبي أكثر انخراطاً في العمل الاتحادي وفي السعي لرئيس الاتحاد جعل إمارة دبي أكثر انخراطاً في العمل الاتحادي وفي السعي نحو تطوير الخدمات الاتحادية بنحو 2 إلى 3 مليارات درهم سنوياً، وتبعها في ذلك تساهم في الميزانية الاتحادية بنحو 2 إلى 3 مليارات درهم سنوياً، وتبعها في ذلك تساهم في الميزانية الاتحادية بنحو 2 إلى 3 مليارات درهم سنوياً، وتبعها في ذلك

كل من إمارتي الشارقة ورأس الخيمة اللتين بدأتا منذ منتصف الثمانينيات بتحديد نسبة من عوائدهما النفطية للمساهمة في الميزانية الاتحادية. 90 وهذا في حد ذاته تعزيز للنزعة الاتحادية.

- 6. تحويل مسؤولية المتابعة والإشراف على الاتفاقيات التي كانت تعقدها إصارات الدولة الاتحادية مع الدول الأخرى المجاورة إلى الحكومة الاتحادية وفقاً لقرار صادر من المجلس الأعلى للاتحاد في 11 مايو 1992؛ وتم تشكيل لجنة دائصة للحدود لتتولى مهمة القيام بالاتصالات والمفاوضات بكل ما يتعلق بحدود الدولة البرية والبحرية مع الدول المجاورة. جاء تغيير هذا الوضع بعد أن كان لكل إمارة من إمارات الاتحاد الحق في عقد اتفاقيات ذات طابع إداري مع دول أخرى مجاورة، أي تمتع الإمارات الأعضاء في الاتحاد بصلاحيات في تنظيم بعض من شوونها الخارجية. إلا أن تغيير هذا الوضع وإعطاء الحكومة الاتحادية في مشوولية الإشراف على مثل تلك الاتفاقيات عزز من دور الدولية الاتحادية في التعامل مع قضايا الإمارات مع العالم الخارجي بشكل أضفى قوة أكبر على العمل الاندماجي الاتحادي في دولة الإمارات العربية المتحدة، حيث تم تقليص صلاحيات الإمارات لصالح تقوية صلاحيات الحكومة الاتحادية في هذا الشأن.
- 7. تحويل الدستور الإماراتي من شكله المؤقت إلى دستور دائم وتحديد إمارة أبوظبي على أنها العاصمة الدائمة للاتحاد في مايو 1996. فموضوع الدستور والعاصمة كانا دائها من الموضوعات الحساسة في المهارسة الفيدرالية الإماراتية. أما دستور الإمارات فقد ظل منذ نشأة الدولة الاتحادية في 2 ديسمبر 1971 دستوراً مؤقتاً، رغم أن المادة 144 من الدستور قد حددت فترة انتقالية مدتها خس سنوات لوضع دستور دائم للبلاد. ورغم وجود مطالب متكررة بتعديل

الدستور ليصبح دستوراً دائهاً، فقد تمت معارضة ذلك على أساس عدم الرغبة في إحداث تغييرات على بنوده تقلل من نفوذ الحكومات المحلية وتعزز من دور الحكومة الاتحادية، أو تغير من المعادلة التي اتفق على أساسمها الحكمام لإقاسة الاتحاد الفيدرالي فيها بينهم، فها تم التوصل إليه في الدستور المؤقم كمان نتماج مساومات وعمليات أخذ وعطاء بين الحكام،50 لذلك ظل الدستور مؤقتاً حتى تم تغيير صفته المؤقتة فقط إلى الصفة الدائمية في عيام 1996 مين دون المسياس ببنود الدستور. وأما موضوع العاصمة فقد ظل محل خلاف بين بعض الأطراف، حيث كانت الصيغة الأولية تقضى ـ بإقامة عاصمة للاتحاد تسمى "الكرامة" في موقع بين حدود إمارتي أبوظبي ودبي تكون العاصمة الدائمة للاتحاد على أن يتم إنشاؤها خلال مدة لا تتجاوز سبع سنوات، اعتباراً من تاريخ نفاذ الدستور، وحتمي ذلك الحين تم اعتماد أبوظبي عاصمة مؤقشة للاتحاد؟ أذ لكن هذا الوضع تغير عام 1996؛ إذ وافق المجلس الأعلى على اعتبار أبوظبي هي العاصمة الرسمية لدولة الإمارات. وكان هذا التغيير منطقياً؛ لأن أبوظبي قد تم تأسيسها بالفعل منذ قيام الاتحاد لتكون عاصمة الدولة الاتحاديمة من خلال إنشاء الوزارات والمباني الاتحادية والسفارات المختلفة. كما أن عمليمة إنشاء مدينة جديدة بين حدود إمارتي أبوظبي ودبي تكون عاصمة للاتحاد لم يتجاوز تنفيذها أوراق القرار الذي اتخذ في هذا المجـال في بدايـة قيـام الاتحـاد، حيث لم ترصد ميزانية اتحادية لتغطية نفقات الدراسات الفنية والتخطيط لإنشائها كما حدد ذلك الدستور في مادته التاسعة. وهكذا، شكَّل هـذا التغيير دفعة جديدة في مجال العمل الاندماجي الفيدرالي بين إمارات الاتحاد، حيث تسم

وضع حد لقضيتين طالمًا أثارتا العديد من الخلافات بين الأطراف في الاتحاد؛ ألا وهما قضية الدستور المؤقت، وقضية العاصمة.

السلطات الفيدرالية في الإمارات

إن دولة الإمارات، كشأن دول العالم الأخرى، تتمتع بوجود سلطة تنفيذية وسلطة تنفيذية وسلطة تنشريعية وسلطة تشديقية وسلطة تشريعية وسلطة تشريعية الدول الفيدرالية، فإنه يوجد أيضاً في دولة الإصارات سلطات تنفيذية وتشريعية وقضائية على المستوى المحلي، أي مستوى كل إمارة من إصارات الاتحاد، حيث إن لكل إمارة سلطاتها الثلاث الخاصة بها. لكن النقطة الأساسية في هذا المجال أن مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث تلك مفقود على المستوى الاتحادي في دولة الإمارات، ولا يشير إليه دستور الدولة، ولا يدعو إلى ضرورة الالتزام به، كما أن هذا المبدأ مفقود أيضاً على المستوى المحلي، حيث لا يوجد فصل بين السلطات الثلاث في كل إمارة من إمارات الاتحاد، حيث إن المشرع هو المنفذ في الوقت ذاته.

ويمكن النظر إلى السلطات الاتحادية الرئيسية في دولـة الإمـارات مـن خـلال الشكل الآتي:

الشكل (2-1) الهيكل الحكومي لدولة الإمارات العربية المتحدة



المصدر: المؤلف.

السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية

تتمثل السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية في دولـة الإمـارات في يـد كـل مـن: المجلس الأعلى للاتحاد، ورئيس الاتحاد ونائبه، ومجلس الوزراء، حيث إن كـلاً مـن المجلس الأعلى للاتحاد ورئيس الاتحاد وناثبه يتمتعون وفقاً لدستور الإمارات بصلاحيات تنفيذية وصلاحيات تشريعية معاً، وذلك بسبب أن دولة الإمارات - كما ذكرنا - لا تتبع مبدأ الفصل بين السلطات المتعارف عليه؛ فقيادة الدولـة وإدارة شؤونها بالإضافة إلى إصدار التشريعات والقوانين الاتحادية هيي مسؤوليات خولها الدستور الإماراتي للمجلس الأعلى ولمرئيس الاتحاد ونائبه، وهمي جهات من المفترض في الأنظمة المعاصرة ألا تستأثر بالصلاحيات التشر يعية بـل إن مسؤوليتها تكون مرتبطة بالتنفيذ، فيما يتولى التشريع الجهة التشريعية والمتمثلة عادة في البرلمان وبمشاركة من رئيس السلطة التنفيذية. ونظراً للحالة الخاصة لدولية الإمبارات، فيإن الدستور الإماراق المذيو ُ ضمع من قبل حكمام الإممارات السبع للاتحماد أعطمي الصلاحيات التنفيذية والتشريعية الاتحادية لتلك الأجهزة وجعل الكلمة الأخيرة في تسيير شؤون البلاد في يد المجلس الأعلى الذي يتكون من حكمام الإممارات السبع. فالحكام لم يتنازلوا عن صلاحياتهم التقليديية - التشريعية والتنفيذيية - التي كمانوا يتمتعون بها في إماراتهم قبل الاتحاد، بل حيافظوا عليها، وأضافوا لها صلاحيات تشريعية وتنفيذية على المستوى الاتحادي. ويهارس مجلس الوزراء سلطة تنفيذية تحت إشراف المجلس الأعلى للاتحاد ورئيس الاتحاد. ويمكن ملاحظة الصلاحيات التشر يعية والتنفيذية لتلك الأجهزة الاتحادية من خلال العرض الآتي:

أولاً: المجلس الأعلى للاتحاد

يعتبر المجلس الأعلى للاتحاد أعلى سلطة اتحادية في دولمة الإممارات، وهمو يتكون من سبعة أعضاء (انظر الجدول 2-1)، هم حكام الإمارات السبع المكونة لدولة

الإمارات العربية المتحدة: أبوظي، ودبي، والشارقة، ورأس الخيمة، وعجمان، وأم القيوين، والفجيرة. قوينتخب المجلس من بين أعضائه رئيساً للاتحاد ونائباً لرئيس الاتحاد، 6 ومدة الرئيس ونائبه هي خس سنوات، ولا توجد حدود لعدد مرات إعمادة انتخاب الرئيس ونائبه للمنصب ذاته. 65

الجدول (1-2) أعضاء المجلس الأعلى الاتحادي حكام الإمارات السبع

الفترة	الحفاكم	الإمارة
1971 /12/2 وحتى 2 / 11/ 2004	زايد بن سلطان آل نهيان	1: 1
2/ 11/ 2004 وحتى الأن	خليفة بن زايد آل نهيان	أبوظبي
1990 /10 /7 وحتى 7/ 1990 /12 /2	راشد بن سعيد آل مكتوم	
7/ 10/ 1990 وحتى 4/ 1/ 2006	مكتوم بن راشد آل مكتوم	42
4/ 1/ 2006 وحتى الآن	محمد بن راشد آل مکتوم	
1972 /1 /24 وحتى 1972 /1 /1972	خالد بن محمد القاسمي	الشارقة
1972 /1 /25 وحتى الآن	سلطان بن محمد القاسمي	الشارقة
2010 /10 /27 -1972 /2 /10	صقر بن محمد القاسمي	وأس الخيمة
2010 /10 /27 وحتى الآن	سعودبن صقر القاسمي	راس احيمه
2/ 1971 /12 وحتى 6/ 9/ 1981	راشد بن حميد النعيمي	عجان
6/ 9/ 1981 وحتى الآن	حميد بن راشد النعيمي	عجان
2/ 1971 1971 وحتى 21/ 1981	أحمد بن راشد المعلا	
2009 /1 /2 وحتى 2/ 1/ 2009	راشدين أحمد المعلا	أم القيوين
3/ 1/ 2009 وحتى الآن	سعود بن راشد المعلا	Crown C.
1974 / 1971 وحتى 1974	محمد بن حمد الشرقي	الفجيرة
1974 وحتى الأن	حمدبن محمد الشرقي	China

الصدر: المؤلف.

يتولى المجلس الأعلى الصلاحيات التشريعية الآتية التبي تجعل منه السلطة التشريعية العليا في الدولة:60

- التصديق على القوانين الاتحادية المختلفة قبل إصدارها، بما في ذلك قوانين الميزانية العامة السنوية للاتحاد، والحساب الختامي.
- التصديق على المراسيم المتعلقة بأمور خاضعة بمقتضى أحكام الدستور لتصديق أو موافقة المجلس الأعلى، وذلك قبل إصدارها من رئيس الاتحاد.
 - التصديق على المعاهدات والاتفاقيات الدولية.
 - تعديل الدستور. 67
 - إعلان الحرب الدفاعية.
 - الموافقة على انضام عضو جديد للاتحاد.
 - أما فيم ايخص التنفيذ فإن المجلس يتولى الصلاحيات التنفيذية الآتية: 85
- رسم السياسة العامة في جميع المسائل الموكلة للاتحاد بمقتضى الدستور، والنظر في كل ما من شأنه أن يحقق أهداف الاتحاد والمصالح المشتركة للإصارات الأعضاء
 - 2. انتخاب رئيس الاتحاد ونائبه.

- الموافقة على تعيين رئيس مجلس الوزراء، وقبول استقالته وإعفائه صن منصبه بناء على اقتراح رئيس الدولة.
- الموافقة على تعيين رئيس المحكمة الاتحادية العليا وقضاتها، وقبول استقالتهم،
 وفصلهم في الأحوال التي ينص عليها الدستور.
 - الرقابة العليا على شؤون الاتحاد بوجه عام.
 - وضع اللائحة الداخلية للمجلس.
 - 7. حل المجلس الوطني. 69

يعقد المجلس - وفقاً للدستور - جلسة عادية مرة كمل شسهرين في أثناء دورة الانعقاد العادية التي تبدأ في الأسبوع الأول من شهر أكتوبر من كمل عام، وتمتمد ثمانية أشهر. أو يعرأس اجتماعات المجلس ويديرها رئيس الاتحاد، ويعقد المجلس اجتماعاته في عاصمة الاتحاد، ويجوز عقدها في أي مكمان آخر يمتم الاتفاق عليه مسبقاً من قبل أعضاء المجلس. أ7

وجلسات المجلس سرية، ولا يجوز لغير أعضائه والأمين العام حضورها، إلا من يتم استدعاؤه من قبل المجلس من الوزراء أو غيرهم، 27 ولا يجوز إفشاء مداولات المجلس، ولا تُثبت المناقشات في محضر الجلسة. 33 ويشترط حضور خمسة من أعضاء المجلس السبعة - على أن يكون منهم من يمشل أبوظبي ودبي - حتى يكتمل نصاب عقد اجتماع المجلس، أي أن وجود كمل من أبوظبي ودبي شرط أساسى من شروط اكتمال نصاب انعقاد المجلس، فلا يمكن للمجلس أن ينعقد من

دون حضور كمل معن أبوظبي ودبي. ولكمل إسارة صوت واحد في مداولات المجلس، ⁷⁴ وتصدر قرارات المجلس في المسائل الموضوعية بأغلبية خسة أعضاء معن أعضائه على أن يكون من بينهم صوتا كل من أبوظبي ودبي. ⁷⁵ أي أن إماري أبوظبي ودبي تتمتعان بوجود حق الفيتو – إن جاز التعبير – في المسائل المؤضوعية أو المسائل المهمة التي تشمل، على صبيل المثال: السياسة العامة، والتصديق على المعاهدات والاتفاقيات، ووضع القوانين، وتعيين رئيس الوزراء، وإعلان الحرب، المعاهدات والاتفاقيات، ووضع القوانين، وتعيين رئيس الوزراء، وإعلان الحرب، ها مانان الإمارتين من ثقل سياسي واقتصادي، حيث إنها كانتا الإمارتين الأكثر تقدماً إدارياً والأغنى اقتصادياً نظراً لتمتعها بوجود صوارد نقطية كبيرة، وباعتبارهما الإمارتين المؤسستين للاتحاد من خلال اتحادهما الثنائي الذي كمان الأسماس لقيام الاتحاد السباعي.

أما في المسائل الإجرائية، فإن القرارات تصدر بالأغلبية، وعند تساوي الأصوات ترجح الكفة التي بها الرئيس. ولقد حددت المادة التاسعة من اللائحة الداخلية للمجلس الأعلى الصادرة عام 1972 المسائل الآتية باعتبارها من المسائل الإجرائية:

- أعديد يوم انعقاد جلسات المجلس العادية.
- 2. تقرير انعقاد المجلس في أي مكان غير عاصمة الاتحاد.
- تقرير مبدأ مناقشة موضوع ما غير وارد في جدول الأعمال.

- تقرير أولوية مناقشة موضوع وارد في جدول أعمال جلسة المجلس العادية في غير ترتيبه.
 - تقرير طريقة أخذ الأصوات في موضوع معين.
 - تقرير عدم إثبات القرار الذي يصدره المجلس في محضر الجلسة.
 - 7. تقرير المجلس استدعاء من يراه للإدلاء بها يطلبه المجلس من إيضاحات.
- تقرير الموافقة على ما يطلبه الأمين العام من الاستعانة بواحد أو أكثر من معاونيه في أعيال الجلسة.

تقدم مشروعات القوانين للمجلس الأعلى للاتحاد للمصادقة عليها من خلال الترتيب الآي (انظر الشكل 2-2): يقوم مجلس الوزراء، بعد موافقته على مشروع قانون ما، بعرضه أولاً على المجلس الوطني الاتحادي ليبدي رأيه فيه، شم يقدم إلى رئيس الاتحاد للموافقة عليه، ثم يعرضه على المجلس الأعلى للاتحاد للتصديق عليه، على أن يشار إلى ما أبداه المجلس الوطني بشأن المشروع، سواء بالموافقة أو التعديل أو الرفض، وإذا صادق عليه المجلس الأعلى فإن رئيس الاتحاد أن يعيد المجلس الأعلى للاتحاد أن يعيد مشروع القانون إلى المجلس الوطني الاتحادي في حالة رفض المجلس الوطني للمشروع القانون أو في حالة إدخال تعديل عليه لم يكن مقبولاً من رئيس الاتحاد أو المجلس الأعلى مشروع القانون المجلس الأعلى المشروع القانون المجلس الأعلى وإذا أصر المجلس الوطني على رفض أو تعديل مشروع القانون المجلس الأعلى المصادقة على المشروع وتجاهل رفض أو تعديلات المجلس الوطني، ويصدر الرئيس بدوره القانون الاتحادي. 77

الشكل (2-2) الخطوات الخاصة بإقرار مشروع قانون اتحادي



المصدر: المؤلف.

وفيا يتعلق بالتوقيع على المعاهدات والاتفاقيات الدولية، فإن المإرسة السابقة تشير إلى أن الوزير المفوض بذلك يقوم بعرض المعاهدات والاتفاقيات الدولية على مجلس الوزراء للموافقة عليها، ومن ثم تعرض على رئيس الدولة الذي بدوره يعرضها على المجلس الأعلى للاتحاد للتصديق عليها، ومن شم يصدرها الرئيس بمرسوم. 5 وكان سابقاً يتم تجاوز المجلس الوطني، حيث لم ينص الدستور على مشاورة المجلس حول المعاهدات والانفاقيات الدولية، وهو عكس ما هو عليه الحال مع القوانين الاتحادية التي تعرض على المجلس الوطني، إلا أن هذا الأمر قد

تغير في اجتماع المجلس الأعلى للاتحاد في 2 ديسمبر 2008 في أبوظبي، حيث مُسمح بعرض الاتفاقيات والمعاهدات على المجلس الوطني ليبدى رأيه حوالها.

ثانياً: رئيس الانحاد ونائب

يقصر النظام السياسي في الإمارات منصب رئيس الاتحاد ونائبه على الأعضاء السبعة المكونين للمجلس الأعلى الذين ينتخبون من بينهم رئيساً للاتحاد ونائباً لـه. وتعتبر عملية اختيار الرئيس والنائب من المسائل الموضوعية التمي تتطلب موافقة كل من إمارتي أبوظبي ودبي. ورغم أن الدستور لم ينص على ذلك، فإن العـرف قـد جرى على أن يكون رئيس الدولة هو حماكم إممارة أبموظبي، ونائب المرئيس همو حاكم إمارة دي. لقد كان الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان عضو المجلس الأعملي للاتحاد حاكم أبوظبي همو أول رئيس لدولية الإصارات العربيية المتحدة، حيث استمرت رئاسته للاتحاد منذ نشأة الدولمة في 2 ديسمبر 1971 وحتمي وفاتمه في 2 نوفمبر 2004، ثم تولى الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان عضو المجلس الأعلى حاكم أبوظبي بعد وفاة والده رئاسة الدولة منذ 2 نوفمبر 2004 وحتى وقتنا الىراهن بعمد أن انتخبه أعضاء المجلس الأعلى رئيساً للاتحاد. وكان الشيخ راشيد بين سبعيد آل مكتوم عضو المجلس الأعلى حاكم دبي هو أول نائب لرئيس الاتحاد، حيث شغل ذلك المنصب منذ قيام الدولة الاتحادية حتى وفاته في 7 أكتبوير 1990، وتبولي ابنه الشيخ مكتوم بن راشد آل مكتوم حكم إمارة دبي، وتم انتخابه من قبل أعضاء المجلس الأعلى لمنصب نائب رئيس الاتحاد، فاستمر فيه حتى وفاته في 4 يناير 2006، فخلفه أخوه الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم حاكماً لدبي، وتم انتخاب مسن

قبل أعضاء المجلس الأعلى للاتحاد نائباً لرئيس الدولة، وهـو يشـغل هـذا المنصـب حتى وقتنا الراهن.

مدة ولاية الرئيس ونائب الرئيس هي خمس سنوات، ويمكن تمديدها من دون وجود حدود لعدد مرات التمديد. وعند خلو منصب المرئيس أو نائبه، بسبب الوفاة أو الاستقالة أو انتهاء حكم أي منها في إمارته لأي سبب من الأسباب، يجتمع المجلس الأعلى للاتحاد في غضون شهر من ذلك التاريخ لانتخاب خلف له لشغل المنصب الشاغر. ⁹⁷

ويتمتع الرئيس بصلاحيات تنفيذية وأخرى تشريعية أعطاه إياها الدستور. أما نائب الرئيس فليست له صلاحيات بهارسها في حالة وجود الرئيس، لكنه ينوب عن الرئيس في ممارسة صلاحياته في حالة غيابه. وبالنظر إلى صلاحيات الرئيس فإننا نجد أن هناك صلاحيات يهارسها الرئيس بذاته، باعتباره رئيس السلطة التنفيذية، وهناك صلاحيات بهارسها مع المجلس الأعلى للاتحاد، وهناك صلاحيات بهارسها مع مجلس الوزراء الاتحادي.

أما الصلاحيات التي يهارسها الرئيس بذاته فهي صلاحيات ذات طابع تنفيذي وتشمل الآتي:80

- رئاسة المجلس الأعلى وإدارة مناقشاته.
- دعوة المجلس الأعلى إلى الاجتماع وفض اجتماعاته.
- الدعوة إلى عقد اجتماع مشترك بين المجلس الأعلى ومجلس الوزراء.
- 4. تمثيل الاتحاد في الداخل والخارج، مما يعطيه سلطة تسيير الشؤون الخارجية.

وأما الصلاحيات التي يرارسها الرئيس مع المجلس الأعلى للاتحاد، فهمي صلاحيات ذات طابع تشريعي وتنفيذي في الوقت ذاته، وتشمل الآتي:

- التصديق على المعاهدات والاتفاقيات الدولية.
- إصدار القوانين والمراسيم والقرارات الاتحادية.
 - إعلان الحرب الدفاعية.
 - إعلان حالة الطوارئ.
- تعيين رئيس مجلس الوزراء، وقبول استقالته، وإعفاءه من منصبه.
 - تعيين رئيس المحكمة الاتحادية العليا وقضاتها.
 - 7. حل المجلس الوطني.

وأما الصلاحيات التي يهارسها رئيس الدولـة منع مجلـس النوزراء فهني ذات طابع تنفيذي، وتشمل الآتي:

- الإشراف على تنفيذ القوانين والمراسيم والقرارات الاتحادية.
- تعيين نـواب رئيس مجلس الـوزراء، وقبـول استقالاتهم، وإعفاءهم مـن مناصبهم.
- تعبين الممثلين الدبلوماسيين للاتحاد لدى الدول الأجنبية، وقبول استقالاتهم وعزفم.

- تعيين كبار الموظفين الاتحاديين المدنيين والعسكريين، وقبول استقالاتهم وعزهم.
 - قبول أوراق اعتهاد الممثلين الدبلوماسيين الأجانب لدى الدولة.
 - مارسة حق العفو أو تخفيف العقوبة، والمصادقة على أحكام الإعدام.
 - منح أوسمة وأنواط الشرف العسكرية والمدنية.

والملاحظ في صلاحيات الرئيس ونائب الرئيس أنها صلاحيات محدودة، وأن جميع الأمور التشريعية المرتبطة بإصدار القرارات والمراسيم والقوانين والمصادقة على الاتفاقيات والمعاهدات هي أمور لا يمكن للرئيس القيام بها من دون موافقة المجلس الأعلى عليها. فالصلاحيات التشريعية المخولة للرئيس محدودة حيث يشاركه فيها أعضاء المجلس الأعلى عديم أن رئيس الدولة هو عضو من أعضاء المجلس الأعلى. وبها أن أحد أهم معوقات عمل المجلس الأعلى يتمثل في عدم المعلس الأعلى يتمثل في عدم المعلد التهاءاته الدورية بشكل منتظم، فإن المسؤولية تكون كبيرة على رئيس الاتحاد من أجل العمل مع رئيس مجلس الوزراء على تسيير أصور الاتحاد وإصدار وتنفيذ سياسات الدولة، الأمر الذي يعد عائقاً في طريق أداء رئيس الدولة لمهاته الاتحادية. لكن هذا جزء من النظام الفيدر إلى الإماراتي، الذي يحاول خلق التوازن بين المستويين الاتحادي والمحلي، وليس التوازن بين السلطنين التشريعية والتنفيذية كما هو معمول به في دول العالم الأخرى. لقد حاول أصحاب التبار المركزي التناثير على مجريات الأمور لتتماشي مع فكرهم القائم على تقوية المركز، أي تقوية سلطات على موسلاحياته على حساب المحليات، إلا أن تلك المحاولات باءت بالفشل المؤس وصلاحياته على حساب المحليات، إلا أن تلك المحاولات باءت بالفشل

بسبب تمسك حكام الإمارات بالسلطات والصلاحيات التشريعية والتنفيذية التي يتمتعون بها على المستوين المحلى والمركزي وعدم رغبتهم في التنازل عنها.

ثالثاً: مجلس اليوزراء

إن مجلس الوزراء في دولة الإمارات، كشأن مجالس الوزراء في دول العالم الأخرى، هو جزء من السلطة التنفيذية، حيث لا يتولى مجلس الوزراء عمليتي التشريع والقضاء، وإنها يتولى عملية تنفيذ التشريعات الصادرة لمه من الجهات التشريعية في الدولة، المتمثلة في المجلس الأعلى للاتحاد ورئيس الاتحاد.

ويتكون مجلس الوزراء من رئيس مجلس الوزراء ونواب وعدد من الوزراء.
ولقد وصف دستور الإمارات مجلس الوزراء بأنه *الهيشة التنفيذية للاتحاد * الذي
يعمل * تحت الرقابة العليا لرئيس الاتحاد وللمجلس الأعلى * على "تصريف جميع
الشؤون الداخلية والخارجية التي يختص بها الاتحاد * بموجب الدستور والقوانين،
أي أنه جزء من السلطة التنفيذية في دولة الإمارات. وقدحُددت صلاحيات مجلس

- متابعة تنفيذ السياسة العامة لحكومة الاتحاد في الداخل والخارج.
- اقتراح مشروعات القوانين الاتحادية، وإحالتها إلى المجلس الموطني الاتحادي قبل رفعها إلى رئيس الاتحاد لعرضها على المجلس الأعلى.
 - إعداد مشروع الميزانية السنوية العامة للاتحاد والحساب الختامي.
 - إعداد مشروعات المراسيم والقرارات المختلفة.

- وضع اللوائح اللازمة لتنفيذ القوانين الاتحادية.
- الإشراف على تنفيذ القوانين والمراسيم واللوائح والقرارات الاتحادية.
- الإشراف على تنفيذ أحكام المحاكم الاتحادية والمعاهدات والاتفاقيات الدولية المتصلة بالاتحاد.
- تعيين وعزل الموظفين الاتحاديين ممن لا يتطلب تعيينهم أو عزلهم إصدار مراسيم بذلك.
 - 9. مراقبة سير الإدارات والمصالح العامة.

مجلس الوزراء إذن ليست مهمته رسم السياسات العامة للاتحاد؛ لأن هذه هي مهمة المجلس الأعلى للاتحاد، إلا أن مهمته الرئيسية تتمشل في إعداد المشروعات والإشراف على تطبيق السياسات التي تُح د من قبل المجلس الأعلى ورئيس الدولة. فمجلس الوزراء جهة تتفيذية تتولى الإشراف ومتابعة تنفيذ القوانين والمشروعات الاتحادية.

ويقوم رئيس مجلس الوزراء باختيار الوزراء الذين يراهم مناسبين لتولي مهات الوزارات المختلفة. لكن الواقع يشير إلى أن عملية اختيار الموزراء ليسمت مقتصرة على ما يراه رئيس مجلس الوزراء، بل هي عملية تتطلب الأخذ في الحسبان ما تراه الإمارات الأعضاء في الاتحاد، حيث إن هناك شبه اتفاق على أن الإمارات المختلفة لابد أن تكون عمثلة في الوزارة بعدد من الوزراء. كما أن بعيض الوزارات السيادية أصبح أمرها محسوماً بأنها تتبع إمارة معينة دون غيرها، كوزارة الدفاع ووزارة المالية اللابين ظلتا منذ نشأة الاتحاد في يد إمارة دبي، ووزارة الداخلية ووزارة التعليم العالى

والبحث العلمي ووزارة النغط التي بقيت في يبد إمارة أبوظيي. كما أن رئاسة الوزراء ظلت في دبي، بينها كان نواب رئيس الوزراء مقتصرين على إمارتي أبوظبي ودبي دون غيرهما من الإمارات (انظر الجدول 2-2).

الجدول (2-2) رؤساء عجلس الوزراء في الإمارات ونوابهم

فالب رئيس مجلس العوزراء	وليس مجلس العوزواء	الفترة النزمنية	التشكيل الوزاري
حمدان بن راشد آل مکتوم	مكتوم بن راشد آل مكتوم	ديسمبر 1971	التشكيل الوزاري الأول
خليفة بن زايد آل نهيان	مكتوم بن راشد آل مكتوم	د _{اسس} 1973	التشكيل الوزاري الثاني
حمدان بن محمد آل نهيان	مكتوم بن راشد آل مكتوم	يناير 1977	التشكيل الوزاري الثالث
مکتوم بن راشد آل مکتوم حمدان بن محمد آل نیبان	راشد بن سعيد آل مكتوم	يوليو 1979	التشكيل الوزاري الرابع
سلطان بن زايد آل عيبان	مكتوم بن راشد آل مكتوم	أكتوبر 1990	التشكيل الوزاري الخامس
سلطان بن زاید آل نهیان حمدان بن زاید آل نهیان	مكتوم بن راشد آل مكتوم	ھارس 1997	التشكيل الوزاري السادس
سلطان بن زاید آل نهیان حمدان بن زاید آل نهیان	محمد بن راشد آل مکتوم	يناير 2006	التشكيل الوزاري السابع
سلطان بن زاید آل نهیان حمدان بن زاید آل نهیان	محمد بن راشد آل مكتوم	فبراير 2008	التشكيل الوزاري الثامن
سيف بن زايد آل نهيان منصور بن زايد آل نهيان	محمد بن راشد آل مكتوم	مايو 2009	التشكيل الوزاري التاسع

مبدر: الولف

ويعقد مجلس الوزراء اجتماعاً عادياً مرة كل أسبوع في مقره، ويجوز عقده في مقسر آخر بناء على موافقة المجلس، ويمكن لرئيس مجلس الوزراء دعوة المجلس لاجتماع استثنائي في أي وقت. 3 ويرأس الاجتماعات ويمديرها رئيس مجلس الموزراء، وفي حالة غيابه ينوب عنه نائيه. 3 وجلسات المجلس ومداو لاته سرية. 3 ويشترط في صحة انعقاد المجلس حضور أغلبية الوزراء، وتتخذ القرارات بناء على موافقة أغلبية أعضائه، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس، ويكون لكل وزير صوت واحد حتى ولو كان الوزير يشغل منصب أكثر من وزارة. 58

وتقدَّم مشروعات القوانين الاتحادية إلى مجلس الوزراء من قبل الوزارات، حيث تقوم كل وزارة بإعداد مشروع القانون الذي تريد استصداره من قبل فنييها، ثم تبعث به إلى إدارة الفتوى والتشريع لمراجعته وإعادته إلى الوزارة. ويقوم الوزير بإرسال نسخ من مشروع القانون في صيغته النهائية إلى وزير شؤون مجلس الوزراء الذي يعرضه بدوره على رئيس المجلس وعلى الوزراء لمناقشته والتصويت عليه في اجتماع المجلس. وفي حال موافقة مجلس الوزراء على مشروع القانون المقدم يرسل إلى المجلس الوطني لإبداء رأيه فيه. ويقوم بعدها رئيس المجلس الوطني بإرسال مشروع القانون إلى مجلس الوزراء متضمناً موقف المجلس بالموافقة على المشروع أو مطالبته بإدخال تعديلات عليه أو رفضه. ويتمونى مجلس الوزراء عرض مشروع القانون على رئيس الدولة للموافقة عليه، ومن شم عرضه على المجلس الأعلى للمصادقة، ثم توقيعه من رئيس الاتحاد وإصداره. 88

يتكون مجلس الوزراء من عضوية رئيس الوزراء، وناتين اثنين، بالإضافة إلى وزراء يمثلون الوزارات المذكورة أدناه (حسب التشكيل الوزاري لشهر فبراير 2008):

1. وزارة الدفاع

تختص وزارة الدفاع بالآتي:

- أ. تنظيم القوات المسلحة الاتحادية والإشراف على كل ما يتعلق بها.
- ب. تنظيم كل ما يتعلق بالخدمة العسكرية والتعبئة العامة أو الجزئية، بهدف المحافظة
 على سلامة الاتحاد وأمنه، وذلك بالاتفاق مع سلطات الإمارات المعنية.
- ج. تنسيق التعاون بين القوات المسلحة الاتحادية والقوات المسلحة للإمارات
 لغرض الدفاع ضد أي عدوان خارجي، وفقاً للهادة 142 من الدستور المؤقت.
- د. إعداد مشروعات قوانين استيراد الأسلحة والذخائر لغير استعمال القوات أو قوات الأمن التابعة لأية إمارة.
 - ه.. تشييد المباني والمرافق المتعلقة بالقوات المسلحة وصيانتها وتحسينها.

2. وزارة الداخلية

تختص وزارة الداخلية بالآتي:

- الاضطلاع بكافة الشؤون المتعلقة بالجنسية والجوازات والهجرة والإقامة.
 - ب. حماية أمن الاتحاد مما يتهدده من الداخل.
 - جـ. إنشاء وتنظيم قوات الأمن الاتحادية والإشراف عليها.
- د. التنسيق وتوثيق التعاون بين قوات شرطة الإمارات الأعضاء في الاتحاد.

- هـ. الإشراف على إنفاق المخصصات المالية المقررة في ميزانية الاتحاد لشؤون الأمن
 الداخلي حسب الحاجة الماسة لبعض الإمارات بالاتفاق مع سلطات الإمارة
 المعنية.
 - و. الإشراف على شؤون الأمن والنظام والإدارة المحلية في عاصمة الاتحاد.
- ز. الإشراف على تنظيم حركة المرور في عاصمة الاتحاد أو الطرق الاتحادية التي يقرر المجلس الأعلى أنها طرق رئيسية.

وزارة الخارجية

تضطلع وزارة الخارجية بتنسيق وتنفيذ كافة الشؤون المتعلقة بالسياسة الخارجية للدولة، وتنظيم علاقاتها مع الدول الأجنبية والمنظات الدولية، ورعاية مصالح مواطني الإصارات وحمايتهم في الخارج، ويعتبر وزير الخارجية هو المستشار الرئيسي لرئيس الدولة في الشؤون الخارجية، وتتمثل اختصاصات الوزارة في الآق:

- الإشراف على جميع علاقات الدولة بالدول الأجنبية، واشتراكها في المنظات والمؤترات والمعارض الدولية والإقليمية، وتنظيم تبادل التمثيل الدبلوماسي والقنصلي مع تلك الدول والمنظات.
 - ب. حماية مصالح الدولة ورعاياها في الخارج.
- بد. القيام بالاتصالات والمباحثات والمفاوضات لعقد كافة المعاهدات والاتفاقيات
 الدولية والإشراف على تنفيدها بعد التصديق عليها، وتفسيرها ونقضها،
 وذلك بالتنسيق مع الوزارات المعنية، وفقاً لأحكام الدستور.

- د. جمع وتقدير المعلومات السياسية والاقتصادية وغيرها التي تتعلق بالتطورات
 المؤثرة على العلاقات الخارجية للدولة، وتوزيع المعلومات على جهات
 الاختصاص .
- هـ. تنظيم الاتصالات بين وزارات ومصالح ودواشر الدولة وبين الهيشات
 والحكومات الأجنبية وبعثاتها التمثيلية.
- و. التعريف بالدولة وسياساتها والدعوة لها والدفاع عنها واكتساب الاحترام لها
 في أوساط الأجهزة والهيئات الرسمية والشعبية في الخارج.
- ز. توني شؤون المزايا والحصانات والمراسم للبعثات التمثيلية للدولة ورؤساتها وأعضاتها المعتصدين في الخارج، وللبعثات الأجنبية ورؤساتها وأعضاتها المعتمدين لدى الدولة.
 - ح.. اقتراح سياسة وقواعد ونظم الهجرة الأجنبية إلى الدولة.
- ط. إصدار وتجديد الجوازات الدبلوماسية والخاصة والمهمة لمواطني الدولة
 والتأشيرات الخاصة بها، وتحديد الفئات التي تمنح لها، وقواعد وشروط إصدار
 هذه الجوازات، ومنح هذه التأشيرات، وذلك استثناء من أحكمام قانون
 الجنسية والجوازات.
- ي. إصدار وتجديد جوازات السفر العادية للمواطنين في الخارج وفقاً للقواعد
 التمي تقررها وزارة الداخلية والتعليمات القنصلية التمي تصدرها وزارة
 الخارجة.
- منح تأشيرات الدخول إلى الدولة أو المرور بها على جوازات السفر العادية والدبلوماسية والخاصة للأجانب في الخارج.

 ل. إعداد وتوجيه التعليمات الدبلوماسية والفنصلية والإدارية والمالية اللازمة للبعثات التمثيلة للدولة التي تتولى الوزارة إدارتها والإشراف عليها. 87

4. وزارة المالية

تتولى وزارة المالية المهات الآتية:

- إعداد الميزانية العامة للاتحاد والحساب الختامي.
 - ب. الإشراف على تنفيذ الميزانية العامة للاتحاد.
 - ج. تحصيل الإيرادات العامة للاتحاد.
- د. إعداد مشروعات القوانين المالية الاتحادية، ومشر وعات القوانين المتعلقة بالقروض الاتحادية، والإشراف على تنفيذها.
- تنظيم القواعد الحسابية الاتحادية، وإصدار التعليهات اللازمة بشأنها، ومراقبة تنفيذها.
 - و. الإشراف على تنفيذ الالتزامات المالية التي يرتبط بها الاتحاد.
 - تنظيم الشؤون المتعلقة بمشتريات الاتحاد والإشراف عليها.
 - حـ. تنظيم المقاييس والمكاييل والموازين.
 - ط. إدارة شؤون أملاك الاتحاد.

5. وزارة التربية والتعليم

تضطلع الوزارة بالشؤون المتعلقة بالتربية والتعليم في الاتحاد، والإشراف على وسائل النهوض بهما على خير وجه، ونشر التعليم وتوفيره لكل مواطن، وجعله إلزاميا في مرحلته الابتدائية، وعجائياً في كل مراحله داخل الاتحاد، ووضع الخطط التعليمية، وإعداد المناهج الدراسية ونظم الامتحانات ويرامج محو الأمية، وإنشاء المدارس والمعاهد المهنية والصناعية والزراعية والجامعية والإشراف عليها، والموافقة على إنشاء المدارس الخاصة ومراقبتها وتوجيهها، وإيفاد البعشات العلمية والإشراف عليها،

6. وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

أنشئت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي عام 1992، وهي تتـولى المهـات الآتية:

التخطيط العام للتعليم العالي والبحث العلمي في الدولة.

ب. الترخيص بإنشاء مؤسسات التعليم العالي الخاصة، واعتباد برامجها والإشراف
 عليها، لضيان توافر مستويات الجودة بها في إطار الخطة العامة للتعليم العالي.

- إعداد مشروعات القوانين لإنشاء المؤسسات الحكومية الاتحادية للتعليم العالي
 والبحث العلمي.
- قعقيق التنسيق والتكامل بين الميزانيات المتعلقة بالمؤسسات الحكومية الاتحادية للتعليم العالي والبحث العلمي.
- هـ. تحقيق التنسيق والتكامل بين مؤسسات التعليم العالي في حقول التخصص
 والدرجات العلمية التي تمنح في كل منها.
- و. تنسيق سياسات قبول الطلبة ومعايير توزيعهم عملى حقول التخصصات
 المختلفة في مؤسسات التعليم العالى في الدولة، بيا يتناسب وحاجة المجتمع.
- ز. الاعتراف بهيئات ومؤسسات التعليم العالي الأجنبية، ومعادلة الشهادات التي تمنحها.
- ح.. وضع السياسات العامة للبعثات والمساعدات الدراسية، ومتابعة شؤونها
 داخل الدولة وخارجها.
- ط. تطوير مؤسسات البحث العلمي ونقل التقنيات في إطار متطلبات التنمية في المجتمع، والتنسيق بين هيئات ومؤسسات التعليم العالي ومؤسسات البحث العلمي من ناحية، وبينها وبين التعليم العام من ناحية أخرى.

7. وزارة الصحة

تتولى وزارة الصحة المهات الآتية:

- أ. توفير الرعاية الصحية، بها في ذلك تدابير الوقاية والعلاج ومكافحة الأويشة
 والأمراض.
- ب. إعداد البرامج الصحية والوقائية وبرامج التدريب، وتنظيم جميع الشؤون المتعلقة بالصحة العامة والخدمات الطبية والإشراف عليها. ويشمل ذلك: إنشاء وتنظيم الوحدات والأقسام الصحية والوقائية؛ ومنها مراكز رعاية الطفولة والأمومة، والتطعيم، والصحة المدرسية، والثقافة الصحية، والمعازل، وخدمات الإسعاف.
- ج. تنظيم مزاولة مهن الطب البشري وطب الأسنان والصيادلة وتجارة الأدوية
 والتمريض والتوليد ومراقبة العقاقير الخطرة والمخدرة والمختبرات الطبية.
 - د. إنشاء المستشفيات والمستوصفات وإدارتها.
 - هـ. المراقبة الفنية والإدارية على جميع المؤسسات الطبية. 8

8. وزارة الاقتصاد

تعمل وزارة الاقتصاد على تحقيق الأمور الآتية:

 أ. تطوير المنظومة التشريعية الاقتصادية في المجمال الاقتصادي، وسمن وتحديث التشريعات الاقتصادية، وتوعية قطاعات المجتمع بها.

- ب. تعزيز القدرات في مجال التشريعات، بما يضمن متابعة وتطبيق التشريعات
 والتزامات الدولة بالاتفاقيات، وذلك بالتعاون مع الجهات المعنية.
- ج.. تحقيق التطوير المؤسسي المستمر للوزارة بها يساهم في تحقيق الكفاءة والفاعلية.
- د. الارتقاء بالاقتصاد الوطني إلى مستوى التنافسية العالمية، وتدعيم القدرة التنافسية للقطاعات الاقتصادية.
 - ه.. العمل على إيجاد بيئة مشجعة للاستثمار الأجنبي.
- و. تطوير العلاقات الاقتصادية وبناء قدرات السياسة التجارية للدولة وتعزيز
 قدرتها التفاوضية.
- ز. تطوير النظام الوطني للإحصاء بهدف بناء قواعد بيانات تساهم في رسم السياسات واتخاذ القرارات.
 - ح. الشراكة مع الجهات المحلية والقطاع الخاص.
- ط. القضاء على المارسات التجارية غير المشروعة، وحماية حقوق المستهلك
 بالتعاون مع الجهات المختصة.
- ي. تعزيز العلاقة بين الدوائر الاقتصادية المحلية وبين القطاع الخاص، بما يحقق
 التنسيق والتكامل في السياسات والتشريعات وبرامج التنمية الاقتصادية.
- ل. المشاركة الوطنية الفاعلة في الاقتصاد الوطني، ودعم المشرعات الصغيرة والمتوسطة للمواطنين، وتعزيز مشاركتهم الفاعلة في الأنشطة الاقتصادية.

9. وزارة الأشغال العامة

تقوم وزارة الأشغال العامة بمهمة شق الطرق الاتحادية وصيانتها وتحسينها، وتشييد المباني والمرافق العامة التابعة للاتحاد - باستئناء ما يتعلق منها بالقوات المسلحة - والإشراف على صيانتها، والإشراف على إنفاق المبالغ المخصصة في الميزانية العامة لمشروعات الإنشاء والتعمير حسب الحاجة الماسة لبعض الإمارات، وتنفيذ هذه المشروعات بالاتفاق مع مسلطات الإمارة المعنية. كما تقوم بدراسة وإعداد شروط ومواصفات مشروعات تخطيط المدن والإسكان، وتصميم مشروعات تشييد الأبنية العامة الاتحادية وصيانتها. وتتولى مهمة تخطيط وتصميم مناقصاتها والتعاقد مع المقاولين والمؤسسات الاستشارية بشأنها، والإشراف على تنفيذ مقاولاتها، وصرف المبالغ المخصصة لها. وتقوم الوزارة بتخطيط وتصميم وتنفيذ مشروعات الأبنية الاتحادية، بها في ذلك رياض الأطفال، والمدارس، والمستوصفات، والمساجد، والأسواق، والمراكز الاجتماعية، وفروع الدوائر والمستوصفات، والمساجد، والأسواق، والمراكز الاجتماعية، وفروع الدوائر المحكومة وغيرها. وتكون الوزارة هي المسؤولة عن توزيع المساكن المنشأة من قبل المحكومة وغيرها. وتكون الوزارة هي المسؤولة عن توزيع المساكن المنشأة من قبل المتحقين من المواطنين. الا

10. وزارة شؤون الوثاسة

تم تأسيس وزارة شؤون الرئاسة عام 2004، وضمت كلاً من مكتب صاحب السمو رئيس الدولة وديوان الرئاسة سابقاً. وحددت اختصاصات الوزارة في الآتي:

 أ. رفع المشورة إلى رئيس الدولة، ودراسة الموضوعات التبي يأمر بها، ومتابعة تنفيذ التوجيهات الصادرة بشأنها.

- ب. القيام بالدراسات والبحوث التي تعكس الأهداف الاستراتيجية للدولة، وتطلعاتها المستقبلية، واحتياجات الدولة والمجتمع، ورفع المشورة لمرئيس الدولة، وإعداد وتطوير قواعد بيانات وإحصائيات في شتى القطاعات لدعم اتخاذ القرار الاستراتيجي في الدولة.
- ج. دراسة مشروعات القوانين، والمراسيم، والأنظمة، والاتفاقيات، قبل عرضها
 على رئيس الدولة، ورفع المشورة بشأنها.
- د. إعداد الدراسات والتقارير عن الموضوعات العامة، التي تدخل ضمن
 اختصاص الوزارة وتحليلها، ورفع المشورة بشأنها إلى رئيس الدولة.
- ه.. متابعية أداء السوزارات، والهيئسات، والمؤسسيات العاسة، وصيدى تنفيسذها للسياسات والبرامج الحكومية وتقييمها، وعرض النتائج على رئيس الدولة، وتنظيم الاتصالات بين وزارات الدولة، ودوائرها، والهيئسات، والمؤسسيات العامة وبين رئيس الدولة.
- و. رصد التطورات السياسية، وإعداد التفارير التحليلية اللازمة، وإصدار
 النشرات الدورية، والبيانات الإعلامية.
- ز. دراسة وبحث الموضوعات المتعلقة بالجنسية، ورفع المشورة بشأنها إلى رئيس
 الدولة.
- تلقي المكاتبات الموجهة إلى رئيس الدولة، وتنظيم عرضها، وإبلاغ التوجيهات المعنية. 29
 الصادرة بشأنها إلى الجهات المعنية. 29

11. وزارة شؤون مجلس الوزراء

تتولى وزارة شؤون مجلس الوزراء المهمات الآتية:

- تقديم الدعم لمجلس الوزراء وإدارة الشؤون المتعلقة به.
- ب. دراسة الموضوعات والمشروعات التي يأمر بها رئيس مجلس الوزراء، وتقديم
 المشورة بشأنها، ومتابعة القرارات والتوجيهات الصادرة بخصوصها.
- ج. متابعة الأداء الحكومي للوزارات والهيشات والمؤسسات الاتحادية، ووضع مؤشرات الأداء لكل منها.
- د. إدارة وتنظيم الاتصال الحكومي في الحكومة الاتحادية، ووضع المنظم والسياسات والبرامج.
- هـ القيام بالدراسات والبحوث المتعلقة باستراتيجية الحكومة الاتحادية
 وبالاختصاصات المناطة بالوزارة، ورفع التوجيهات بشأنها إلى مجلس الوزراء. 93

12. وزارة الشؤون الاجتباعية

تختص وزارة الشؤون الاجتماعية بالأمور الآتية:

- أ. وضع وتنفيذ السياسات الاجتماعية، وتخطيط البرامج واقتراح التشريعات والآليات والنظم الخاصة بالتنمية والرعاية الاجتماعية.
 - ب. وضع برامج الضمان الاجتماعي.
- إعداد المواصفات الفنية والقياسية للعمل الاجتماعي في مختلف مجالاته
 وقطاعاته، وتقييم برامج التنمية والرعاية الاجتماعية.

- د. توظيف وتعزيز مشاركة المؤسسات الحكومية والأهلية والأفراد لتطوير ودعم
 العمل الاجتماعي، وتأكيد مفهوم المسؤولية الاجتماعية.
 - هـ. العمل على نشر الوعى التعاوني.
- و. إنشاء مؤسسات الرعاية الاجتماعية وتتفيذ المشروعات التنموية للأسرة بكافة أفرادها ولذوي الاحتياجات الخاصة. ⁴⁴

13. وزارة الثقافة والشباب وتنمية المجتمع

تم إنشاء وزارة الثقافة والشباب وتنمية المجتمع عام 2006 لتتولى مهات وزارة الإعلام والثقافة المتعلقة بشؤون الثقافة، ومهات وزارة التربية والتعليم المتعلقة بالشباب. وتعمل الوزارة على المحافظة على الهوية الوطنية وتعزيز الانتهاء والاستثهار اللاتم لطاقات الشباب، ورعاية المبدعين واحتفسان الموهوبين، وتوجيههم نحو التنمية المجتمعية الشاملة. كما تتناول رفع مستوى الوعي الثقافي المجتمعي، والارتقاء بالمارسات والإبداعات وإثراء التواصل الحضاري، واستكمال الأطر التشريعية والقانونية، وبناء منظومة معلوماتية متكاملة معززة للثقافة والشباب وتنمية المجتمع؛ بالإضافة إلى تنسيق الأنشطة بين الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية ومؤسسات الإعلام في حماية الموروث الثقافي للدولة، ووضع آلية لتأمين المدعم المالازم والمستمر المجتمع، وتنمية وتطوير الكوادر البشرية المتخصصة في المجمل التقافي والشبابي وتنمية المجتمع، وتنمية وتطوير الموارد البشرية معرفياً ومهارياً، وتعزيز قدراتهم الإنتاجية المجتمع، وتنمية وتطوير الموارد البشرية معرفياً ومهارياً، وتعزيز قدراتهم الإنتاجية والتنافسية. وق

14. وزارة العمل

تختص وزارة العمل بالمهات الآتية:

- اقتراح القوانين الاتحادية المنظمة لشؤون العمل و العمال، والإشراف على تنفيذها.
 - إدارة سوق العمل، واقتراح السياسات العمالية الملائمة للدولة.
- جـ. تنظيم علاقات العمل بهدف توفير الاستقرار وزيادة الإنتاجية وخلق فرص
 العمل.
- د. المشاركة في وضع السيامسات الاقتصادية والاجتماعية على مستوى الدولة،
 بمراعاة واقع ومتطلبات سوق العمل.
- هـ. تقديم خدمات متميزة تلبي احتياجات المتعاملين طبقاً للقواعد والأنظمة المقررة.
 - و. العمل على تنظيم ودعم علاقات العمل العربية والدولية.
 - ز. المساهمة في دعم وتشجيع عمل المواطنين وإتاحة الفرص لهم.
- الإشراف على ما قد ينشأ في الدولة من مؤسسات التدريب المهني، بما يؤدي إلى
 التنسيق مع الجهات ذات الاختصاص في تنمية الموارد البشرية. 96

15. وزارة العلى

تتولى وزارة العدل مهات تنظيم شؤون المحاكم الاتحادية من الناحيتين الإدارية والمالية والإشراف على ذلك، وإعداد مشروعات القوانين المتعلقة بالقضاء

الاتحادي والنيابة العامة الاتحادية، والعفو الشامل عن الأحكام الصادرة من المحاكم الاتحادية، والاضطلاع بالدراسات والفتاوي والشؤون القانونية الأخرى كافة التي تتطلبها حاجبات العمل في الموزارات الاتحادية المختلفة، بها في ذلك صياغة مشروعات القوانين واللوائح والأنظمة التي تقرها، وإعداد مشروعات التشريعات الكبرى المتعلقة بقوانين الملكية العقارية، ونزع الملكية للمنفعة العامة، وقوانين الجزاء والمعاملات المدنية والتجارية والشركات والإجراءات أمام المحاكم المدنية والجزائية، وقوانين حماية الملكية الأدبية والفنية والصناعية وحقوق المؤلفين، وقوانين تسليم المجرين.

16. وزارة البيئة والمياه

تضطلع وزارة البيئة والمياه بوضع السياسات اللازمة للمحافظة على البيئة، ووضع الخطط والمقترحات اللازمة لـذلك. وكـذلك وضع السياسات اللازمة للمحافظة على المياه وزيادة مواردها، ووضع الخطط والمقترحات اللازمة لـذلك. كما تعمل على تنمية واستدامة الثروات الزراعية والحيوانية والسمكية للدولة. 97

17. وزارة الطاقة

أنشئت وزارة الطاقة عام 2004 عندما تم دمج وزارة البترول والشروة المعدنية ووزارة الكهرباء والماء في وزارة واحدة، تم تسميتها وزارة الطاقة. وتعمل الوزارة على تحقيق مهاتها في المجالين الأتين:

أ. في مجال قطاع النفط والثروة المعدنية، تقوم الوزارة بالمهات الآتية:

- تنسيق السياسة النفطية بين الإمارات الأعضاء في الاتحاد بها يحقق صالحها
 المشة ك.
- وضع الخطط اللازمة لحسن استغلال الشروة النفطية لصالح الاقتصاد الوطني.
 - تمثيل الدولة في المنظمات والمؤتمرات الدولية والإقليمية المتعلقة بالطاقة.
- إعداد الدراسات والبحوث والنشرات المتعلقة بالثروة النفطية، ومتابعة ما ينشر منها في النشرات والمجلات الدولية.
- وضع الخطط اللازمة للتنقيب عن الشروة المعدنية والعمل على حسن استغلالها لصالح الاقتصاد الوطني.
- وضع النظم الكفيلة بالإشراف على أعمال شركات النفط العاملة في الدولة بالتنسيق مع الجهات المختصة بالإمارات المعنية.
- العمل على تطوير الصناعة النفطية على مستوى الاتحاد في جميع مراحلها؛
 من إنتاج ونقل وتكرير وتسويق.

ب. في مجال قطاع الكهرباء، تقوم الوزارة بالمهات الآتية:

- وضع الأسس العامة لاستراتيجية وسياسة الدولية في قطاع الكهرباء والماء ودعوة الهيئات والشركات العاملة في قطاع الكهرباء بالدولة إلى الالتزام بها.
- زيادة مساهمة موارد الكهرباء والمياه في تحقيق التنمية المستدامة للدولة والترويج لتطبيق مناهج متكاملة في إدارة قطاعات الكهرباء والمياه، وبخاصة في مجال تحلية المياه.

- التنسيق مع الجهات المختصة لضيان توفير الكهرباء والمياه، باستمرار تدفقها بأسعار عادلة للمنتج والمستهلك، ومراقبة متابعة إنتاجها.
 - دعم الأساليب والخطط والبرامج المتعلقة بترشيد استهلاك الطاقة.
 - الترويج لنشر استخدامات الطاقات المتجددة والبديلة.
- التمثيل والمشاركة في اجتهاعات المنظهات الدولية والإقليمية ذات العلاقة.
- نشر المعرفة وبناء القدرات البشرية الوطنية في قطاع الكهرباء والمياه.89

18. وزارة التجارة الخارجية

تتولى وزارة التجارة الخارجية، إلى جانب الاختصاصات التي كانت مقررة لوزارة الاقتصاد فيها يتعلق بشؤون التجارة الخارجية، مهات: اقتراح السياسات التجارية اللازمة لتعزيز التبادل التجاري الخارجية، مهات: اقتراح السياسات التجارية اللازمة والعمل على الترويج التجاري للدولة في الأسواق الخارجية بالتنسيق مع الجهات المعنية، والقيام بالاتصالات والمفاوضات اللازمة لعقد الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بالتجارة الخارجية ومتابعة تنفيذها، وتشجيع الاستثهار الأجنبي المباشر، والقيام بتمثيل الدولة في المنظات والمؤترات والمعارض الدولية والإقليمية والدولية في كافة المجالات العلاقات مع الجهات والمؤسسات والمنظات الإقليمية والدولية في كافة المجالات المتعلقة بالتجارة الخارجية، واقتراح وتحديث مشروعات القوانين واللواتح المنظمة المتجارة الخارجية والاستثهار الأجنبي المباشر ومتابعة تنفيذها. «و

19. وزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي

تختص وزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي بعملية التنسيق بين الحكومة والمجلس الوطني الاتحادي بعملية التنسيق بين الحكومة والمجلس الوطني الاتحادي بعبا يتعلق بمباشرة المجلس الوطني اختصاصاته، والمشاركة في إعداد التشريعات ذات الصلة بدور المجلس الوطني الاتحادي، والإشراف على شؤون الإعلام فيها يتعلق بالحياة النيابية. 100 لقد جاءت هذه الوزارة بعد الخطاب الذي ألقاه صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة في 2 ديسمبر 2005 وتحدث فيه عن عزم الدولة تطوير العمل النيابي في الدولة؛ فتم تشكيل هذه الوزارة كي تشولى مهمة الإشراف على عملية هذا التطوير. إن وجود وزارة تعنى بشؤون المجالس النيابية ليست بظاهرة غريبة، حيث إن هناك الكثير من الدول التي توجد لديها وزارات تعنى بشؤون مجالسها النيابية، وتعمل على خلق التواصل بين الحكومات وتلك المجالس، كها هو حادث في الهند.

ومن خلال متابعة أعيال مجلس الوزراء نلحظ الأمور الآتية:

- إن تعيين الوزراء يخضع لموقف كل إمارة واتفاق الحكام، ومدى أهمية الوزارة ومسؤولياتها، إذ لابد أن يكون هناك في الغالب تمثيل لكل إمارة في كل تشكيل وزاري، حسب حجم كل إمارة ووزنها في الاتحاد. وأمر كهذا قد يفتقد عنصرــ الكفاءة، ويقيد قوة رئيس الوزراء ورئيس الدولة في تحديد الشخصيات التي يريانها الأنسب والأجدر لقيادة الوزارات.
- إن السمة الغالبة على التشكيلات الوزارية منذ التشكيل الوزاري الأول في عام 1971 وحتى التشكيل الوزاري التاسع في عام 2009 هي الاستمرارية في بقاء الوزراء في وزاراتهم، أو الانتقال إلى وزارات أخرى، الأمر الذي يبعد الدماء

الجديدة والشابة عن تولي مناصب قيادية في البلاد، ويبعد كذلك الوزارات عن التجديد في فكرها القيادي.

آن المادة 62 من دستور الإمارات، التي تمنع البرئيس والنبواب والبوزراء من مزاولة أعال مهنية وتجارية ومالية في أثناء توليهم مناصبهم الوزارية أو الجمع بين مناصبهم وبين العضوية في بحالس إدارة شركات تجارية أو مالية، غير مطبقة بشكلها الكامل من قبل مجلس الوزراء الإماراتي، حيث إن هناك العديد من الوزراء من يتولى عضوية مجالس إدارة شركات ومؤسسات، مع توليهم حقائبهم الوزارية.

رابعاً: المجلس الوزاري للخدمات

تم تشكيل المجلس الوزاري للخدمات، الذي يجتمع مرتين في الشهر، ويتكون من مجموعة من الوزراء، وتنظيم عمله من مجموعة من الوزراء، من أجل تخفيف الأعباء عن مجلس الوزراء، وتنظيم عمله بشكل مجيد حتى يستمكن المجلس من النظر في الموضوعات ذات الطبيعة الاستراتيجية. ويتكون مجلس الوزراء للخدمات من وزير شؤون الرئاسة، ووزير شوون الرئاسة، ووزير المشؤون المجتماعية، ووزير التربية والتعليم، ووزير الصحة، ووزير الثقافة والشباب وتنمية المجتمع، ووزير الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي، ووزير العمل، ووزير الدل، ووزير اللهلة.

ويختص المجلس الوزاري للخدمات بالأمور الآتية:

 متابعة تنفيذ السياسة العامة للحكومة، وإصدار التعليهات الملزمة بشأنها في إطار عمارسة الاختصاص المقرر له.

- دراسة تقارير سير العمل في الوزارات والأجهزة الحكومية، ومدى التزامها بالسياسة العامة للحكومة، وإصدار القرارات الملزمة بشأنها.
- إجراء الاتصالات اللازمة مع السلطات المختصة في الإمارات، والتشاور معها في بجال تطبيق الاختصاصات المعقودة له.
- متابعة تنفيذ القوانين واللواتح، وإصدار التعليات في الموضوعات التي تحال إلى المجلس من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء.
- دراسة التقارير المقدمة من الوزارات والهيشات والمؤسسات العامة المتعلقة بالمشاركة في المؤتمرات والاجتماعات والزيارات الرسمية.
- اتخاذ القرارات المناسبة للارتقاء بمستوى الخدمات للمواطنين، وعلى الأخص فيها يتعلق بالصحة والتعليم والإسكان والطرق ووسائل النقل المختلفة والكهرباء والماء ووسائل الاتصال، مع متابعة التنفيذ.
- الاختصاصات المقررة لمجلس الوزراء فيما يتعلق بتعيين الموظفين الاتحاديين وإعادة تعيينهم وترقيتهم ونقلهم ونديهم وإعارتهم وإنهاء خدمتهم.
- أية موضوعات أخرى تحال إليه من مجلس الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء. 101

خامساً: الهيئات والمؤسسات الاتحادية العامة

يشيع وجود المؤسسات والهيئات الاتحادية المستقلة بين المدول الفيدرالية. وفي الغالب، فإن هذه الهيئات والمؤسسات المستقلة تكنون تابعة لمجلس النوزراء، وفي بعض الأحيان تكون تابعة للسلطة التشريعية المتمثلة في الرلمان؛ ففي الولايات

المتحدة الأمريكية، مثلاً، يوجد أكثر من ستين هيئة ومؤسسة اتحادية تعمل تحت إشراف السلطة التنفيذية المتمثلة في الرئيس والوزارات الاتحادية، وبضع هيشات ومؤسسات اتحادية تعمل تحت إشراف الكونجرس. وقد أنشئت الهيشات والمؤسسات الاتحادية في دولة الإمارات بهدف رفع كفاءة الخدمات المقدمة وزيبادة فاعليتها من قبل دولة الاتحاد، كل في مجال تخصصه، وكذلك من أجل تسهيل مهمة تقديم الخدمات. وتتمتع هذه المؤسسات والهيشات الاتحادية باستقلالية معنوية ومادية، ولكنها تخضع لرقابة ومتابعة من مجلس الوزراء. وهذه الهيئات والمؤسسات

1. الهيئة العامة للمعلومات

أنشئت الهيئة العامة للمعلومات بمرسوم اتحادي في مايو 1982، وكانت تعرف في ذلك الوقت بالمركز الوطني للحاسب الآلي. ومهمتها تقديم الخدمات والاستشارات والدراسات والتدريب والدعم الفني المتعلق بتكنولوجيا المعلومات لجميع الوزارات والمؤسسات الحكومية.

2. مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي

أسس مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي في بداياته تحت مسمى مجلس النقد لدولة الإمارات في عام 1973، وكان يهدف إلى إصدار عملة وطنية للدولة تخلف العملات الأخرى التي كانت متداولة في تلك الفترة، كالدينار البحريني وريال قطر ودير. إلا أن الحاجة إلى إنشاء نظام مصرف متكامل ليشمل كل القطاعات الاقتصادية أدى إلى تحويل المجلس إلى مصرف مركزي عام 1980،

وأنيطت به مسؤولية تنظيم السياسة النقدية والائتيانية والمصرفية للدولة والإشراف عليها من خلال:

- أ. تولى مسؤولية إصدار النقد.
- ب. دعم النقد وتحقيق ثباته في الداخل والخارج، وضيان حرية تحويله إلى العملات الأجنبية.
 - ج. توجيه سياسة الاثتمان لتحقيق النمو الاقتصادي المتوازن.
 - د. تنظيم المهنة المصرفية وتطويرها.
 - هـ. القيام بوظيفة مصرف الحكومة.
 - و. تقديم المشورة للحكومة في الشؤون النقدية والمالية.
 - ز. الاحتفاظ باحتياطي من الذهب والعملات الأجنبية.
 - ح.. العمل كمصرف للمصارف العامة في الدولة.
- ط. القيام بوظيفة الوكيل الماني للدولة لدى صندوق النقد الدوني والبنث الدوني للإنشاء والتعصير، وغيرها من المؤسسات والصناديق النقدية العربية والدولية. ¹⁰²
 - 3. معهد الإمارات للدراسات المصرفية والمالية

أسس معهد الإمارات للدراسات المصرفية والمالية عام 1983، وتتركز جهموده في تطوير وترقية المعارف والمهارات للعاملين في القطاع المصرفي والمالي بالدولة، كمها يعمل على تأهيل وتدريب الكوادر القادرة على الانخراط في العمل المصرفي والمالي كفاءة. 103

4. معهد التدريب والدراسات القضائية

تم إنشاء معهد التدريب والدراسات القضائية وفقاً للقانون الاتحادي رقم 11 لعام 2004، وهو يتولى المهات الآتية:

- إعداد مؤهلين من خريجي كليات الشريعة أو القانون لتولى المناصب القضائية.
- ب. تنظيم دورات لأعضاء السلطة القضائية في مختلف الموضوعات القانونية والتقنيات القضائية أو أية مجالات أخرى.
- جـ. عقـد دورات تدريبية متخصصة، وتأهيـل كُتَّاب العـدل وأعـوان القضاء والمحامن المتدريين.
- د. تدريب العاملين في الجهات الحكومية بمن يرتبط عملهم بالمجالات القانونية والقضائية بناءً على طلب هذه الجهات.
- هـ. الاهتام بالبحث العلمي وتعميقه في الميادين القانونية والقضائية عن طريق تشجيع الدراسات القانونية والقضائية المتخصصة، والعمل على إصدارها ونشرها.¹⁰⁴

5. ديوان المحاسبة

ديوان المحاسبة هو هيئة مستقلة تلحق بالمجلس الوطني الاتحادي. ويقوم الديوان بمهمة الرقابة المالية على أصوال الدولمة، وأصوال الجهات المحددة أدناه، ويتحقق بوجه خماص من مسلامة ومشرعهة إدارة هذه الأصوال، ومن تنفيذ المشروعات الإنهائية. ويهارس الديوان الرقابة المالية على الجهات الآتية:

- الوزارات والدوائر الحكومية الاتحادية.
 - ب. المجلس الوطني الاتحادي.
- ج. المؤسسات والهيئات العامة التابعة للدولة.
- د. الشركات والهيئات التي يكون للدولة أو الأحد الأشخاص المعنوية العاصة حصة في رأس مالها لا تقل عن 25/، أو التي تضمن الدولة لها حداً أدنى من الربح، أو تقدم لها إعانة مالية.
- أية جهة أخرى يعهد المجلس الأعلى للاتحاد أو رئيس الدولة أو مجلس الوزراء
 إلى الديوان مراقبتها.
- و. للديوان، بناء على طلب خطي من حاكم الإمارة، أن يسارس الرقابة المالية على الدوائر الحكومية في الإمارة، وكذلك مالية الهيئات والمؤسسات التابعة لها وجيع الشركات التي يكون للإمارة حصة لا تقبل عن 25/ من رأس مالها، أو التي تضمن حكومة الإمارة لها حداً أدنى من الربح، أو تقدم لها إعانة مالية. 105
 - 6. المجلس الأعلى للأمن الوطني

تم إنشاء المجلس الأعلى للأمن الوطني وفقاً للقانون الاتحادي رقم 17 لعام 2006. ويهدف المجلس لتحقيق أمن الاتحاد وسلامته من جميع الجوانب الأمنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية وغيرها، ويختص بالأمور الآتية:

يحث السياسات الخاصة بأمن الاتحاد وسلامته.

 ب. توجيه أجهزة الدولة المختلفة لتطوير استراتيجياتها بما يخدم مصلحة الأمن الوطني.

- ج.. وضع الآليات والإجراءات اللازمة للتنسيق بين أجهزة الدولة المختلفة بما يحقق الأمن الوطني.
- د. العمل على تعزيز قدرة أجهزة الدولة في مواجهة الأزمات والكوارث، وضمان
 حسن إدارتها في حال وقوعها.
- هـ. الإشراف على إعداد الخطة الاستراتيجية للأمن الوطني واعتيادها، بما يضمن
 ويحقق فاعلية التصدى لتهديدات الأمن الوطني.
- و. الإشراف على تطوير قاعدة معلوماتية موحدة عن مصادر التهديدات
 والمخاطر والتحديات التي يمكن أن تواجه الدولة.
 - العمل على توفير الموارد اللازمة لتنفيذ خطة متطلبات الأمن الوطني.
- إبداء الرأي في مشروعات الاتفاقيات والمعاهدات التي تتعلق بـالأمن الـوطني
 قبل إصدارها.
 - ط. اقتراح إعلان الأحكام العرفية والتعبثة العامة. 106
 - 7. جهاز أمن الدولة

تم إنشاء جهاز أمن الدولة وفقاً للقانون الاتحادي رقم 6 لعام 1976 الـذي تـم بموجبه دمجشُعَب الاستخبارات في جميع الإمارات في جهاز أمن الدولة، وأعطمي هذا الجهاز الصلاحيات التي كانت مخولة وفقاً لقانون رقم 4 لعام 1974 لقـوة أمـن الدولة التي كانت تتبع وزارة الداخلية، وتشمل هذه الصلاحيات:

أ. حماية رئيس الدولة ونائبه وأعضاء المجلس الأعلى للاتحاد.

- ب. حماية رئيس مجلس الوزراء والوزراء ومن في حكمهم.
- ج.. حماية كبار الزوار من الضيوف والمبعوثين الوافدين للدولة.
- د. حماية أعضاء البعثات الدبلوماسية والقنصلية وبعثات المنظات الدولية والإقليمية العاملين في الدولة. 107

8. جامعة الإمارات العربية المتحدة

أسست جامعة الإمارات العربية المتحدة عام 1976، وفقاً للقانون الاتحادي رقم 4، لتكون مؤسسة تعليمية اتحادية شاملة تعمل على توفير الكوادر البشرية المؤهلة للعمل في النهوض بالدولة الاتحادية في جميع المجالات، من خملال منح شهادات البكالوريوس في مختلف المجالات، ولقد حددت مهمة الجامعة بالآتي:

- أ. الاعتناء بالثقافة والدراسات الجامعية في فروع الأدب والعلوم والفنون، وإعداد المتخصصين والفنيين في هذه الفروع وغيرها من نواحي المعرفة، كها تعمل على تكوين الشخصية العلمية الإنسانية، مرتكزة في ذلك على القيم الإسلامية والأصالة العربية والتطور العلمي.
- ب. رعاية البحوث العلمية وتشجيعها، بغية خدمة المجتمع وتحقيق التطور العلمي.
- ج.. الاهتمام بدراسات الحضارة العربية والإسلامية وشبه الجزيرة العربية والخلميج العربي بشكل خاص.
- العمل على توثيق الروابط الثقافية والعلمية مع الجامعات الأخرى ومعاهد
 التعليم العليا والهيئات العلمية العربية والأجنبية. 108

9. جامعة زايد

تم إنشاء جامعة زايد عام 1999 بوصفها جامعة علمية مستقلة تعمل في المساهمة بفاعلية في مسيرة التنمية والتطوير في الدولة من خلال طرح برامج للتعليم العالي، بيا يحقق النميز الأكاديمي ويلبي متطلبات خطط التنمية الشاملة في الدولة، وعقد الندوات والمؤتمرات وتقديم الاستشارات والمعلومات والخدمات في مجالات العلوم والتقنيات، وإعداد الدراسات اللازمة لخدمة البيئة وتنمية وتطوير المجتمع نحو الأفضل. 199

10. كليات التقنية العليا

تم إنشاء كليمات التقنية العليما عمام 1988، وهمي تهدف إلى إعداد وتأهيل المواطنين الحاصلين على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادها للحصول على شهادات فنية أو تقنية في التخصصات التي تقدمها. 110

11. مؤسسة الإمارات للاتصالات

أسست مؤسسة الإمارات للاتصالات بوصفها مؤسسة تقدم خدمات الاتصالات في الدولة، حيث تقوم بتشغيل وصيانة وتطوير نظام الاتصالات العامة في الدولة وبين الدولة والخارج، واستثمار أموالها فيها يمكن أن يمأتي عليها بالربح، وإبرام العقود والاتفاقيات في هذا المجال.!!!

12. هيئة تنظيم الاتصالات

أُسست الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات بدولة الإمارات العربية المتحدة طبقاً لمرسوم اتحادي في عام 2003، في شأن تنظيم قطاع الاتصالات بالدولة.

وتتلخص أهداف عمل الهيئة في ضيان تأمين خدمات الاتصالات في جميع أنحاء الدولة، وإنجاز تحسين الخدمات بها يتعلق بالنوعية والتنوع، وضيان نوعية الخدمات بها يتطلق بالنوعية والتنوع، وضيان نوعية الخدمات بها يتطابق مع شروط الرخصة من قبل المرخصين، وتشجيع خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات بالدولة، والترويج لقطاع الاتصالات بالدولة، وقطويره من خلال التدريب والتنمية وتأسيس المؤسسات التدريبية المناسبة، وإيجاد الحلول للخلافات التي قد تطرأ بين المشغلين المرخصين، وتأسيس وتطبيق إطار للسياسات والتنظيهات، والترويج للتكنولوجيا الحديثة، وضهان أن تصبح الدولة هي المحور الإقليمي الرئيسي للاتصالات وتقنية المعلومات، والمساهمة في تطوير الموارد البشرية بالدولة، وتشجيع البحوث والتطوير. 112

13. هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية

تم إنشاء هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية عام 1999، من أجبل أن تعمل على تحقيق هدف التوظيف الكامل للموارد البشرية الوطنية، وتخفيض نسبة العيالة الأجنبية، وزيادة عرض قوة العمل الوطنية المؤهلة والماهرة لتلبية احتياجات سوق العمل، وتنمية وتطوير القدرات والإمكانيات العملية للقوى العاملة الوطنية. وفي سبيل ذلك تقوم الهيئة بإجراء الدراسات الميدانية والإدارية لسوق العمل، وتقدم الاستشارات والتوجيه المهني لقوة العمل الوطنية، وإجراء المتابعة والتقييم لعملية توظيف المواطنين في القطاعين الحكومي والخاص، ودعم المؤسسات الاستشارية الصغيرة من خلال تنفيذ مشروعات التوظيف المذاتي للموارد البشرية الوطنية، وإعداد برامج التدريب وتأهيل المواطنين الباحثين عن عمل. 113

14. الهيئة العامة للمعاشات والتأمينات الاجتماعية

أنشئت الهيئة العامة للمعاشات والتأمينات الاجتهاعية بقانون اتحادي عام 1999، لتكون هيئة مستقلة ذات شخصية اعتبارية، ولها ميزانيتها الخاصة. وتتولى الهيئة تطبيق قواعد المعاشات ومكافآت التقاعد الخاصة بالمدنيين وفقاً لأحكام القوانين الاتحادية في شأن المعاشات والتأمينات الاجتهاعية. 111

15. صندوق الزكاة

تم إنشاء صندوق الزكاة بقانون اتحادي عام 2003، ليكون ذا شخصية اعتبارية واستقلال مالي وإداري. ويهدف الصندوق إلى تحقيق الآتي:

أ. قبول أموال الزكاة وتنميتها وصرفها في وجوهها المقررة شرعاً وحسب أولوياتها.

ب. التوعية بفريضة الزكاة ودورها في الحياة.

ج.. بث روح التكافل والتراحم بين أفراد المجتمع. 115

16. الهيئة الاتحادية للجمارك

أنشئت الهيئمة الاتحادية للجمارك بقانون اتحادي عام 2003. وهي الجهاز المسؤول عن الشؤون الجمركية في الدولة، وعن رسم السياسة الجمركية بالتعاون مع إدارات الجمارك. وتعمل الهيئمة على إعداد تشريعات موحدة لتنظيم العمل الجمركي، والإشراف على تنفيذها من قبل إدارات الجمارك والجهات الحكومية المعنية. وتضطلع الهيئة بالعديد من المهات الحيوية للدولة، خاصة فيها يتعلق بحياية

المجتمع الإماراتي من عمليات التهريب بكافة أشكاله، من خلال رقابتها على المعابر الحدودية بالتنسيق مع الإدارات الجمركية المحلية، وذلك بهدف منمع دخول أي مواد خطرة تضر بالمصلحة الوطنية أو البيئة الإماراتية. 116

17. الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف

أنشئت الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف بقانون اتحادي عام 2006. وهي هيئة عامة تتمتع بالشخصية الاعتبارية المستفلة والأهلية القانونية اللازصة للباشرة جميع الأعهال الكفيلة بتحقيق أغراضها. وترفع لمجلس الوزراء تقارير دورية بشأن أعهالها ونشاطها ومدى تحقيق أهدافها المتعلقة بالإرشاد والتوجيه الديني في الدولة؛ ترسيخاً لمبدأ الوسطية، ونشر الثقافة الإسلامية وتنمية الموعي الديني، وإدارة المساجد، وإبداء الرأي في المسائل الشرعية، وتنظيم شؤون الحج والعمسرة، وإقاصة الموقرات والنسدوات والاحتفالات والمسابقات الدينية، والإشراف على مراكز تحفيظ والإشراف على مراكز تحفيظ القرآن والمعاهد الدينية، ومراجعة المطبوعات والتسجيلات الدينية، وتأهيل وإعداد الأثمة والخطباء والوعاظ،

18. الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة

تهدف الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة لتحقيق سياسة الدولة فيها يخمص رعاية الشباب اجتماعياً وثقافياً ورياضياً بها يتفق ومبادئ الدين الإمسلامي الخنيف والقيم الأخلاقية والأهداف الوطنية والقومية. وفي سبيل ذلك، فإنها تقوم

بالإشراف على المؤسسات واقتراح أفضل السبل لتطويرها ورفع مستواها، وتنظيم استثيار الشباب لأوقات فراغهم، وتنمية مهاراتهم، وتطوير لياقتهم البدنية، وغرس روح الوطنية والعمل لمديهم، ورعاية الموهويين والمتفوقين من الشباب عملياً وثقافياً ورياضياً، والعمل على تطوير مهاراتهم، والتنسيق والتعاون مع عملياً وثقافياً ورياضياً، والعمل على تطوير مهاراتهم، والتنسيق والتعاون مع الجهات التي تقوم بدور فاعل في رعاية بعض فئات الشباب، ودعم إسهام المرأة في أوجه النشاط الاجتماعي والثقافي والرياضي بها يتناسب مع طبيعتها ومبادئ الدين الإسلامي الخنيف حتى تحقق دورها في النهوض بالمجتمع، ودعم وتوطيد العلاقات العربية والدولية من خلال الأنشطة الشبابية والثقافية والرياضية؛ وفي مبيل تحقيق ذلك تقوم الهيئة بتنظيم اللقاءات الثقافية والرياضية وإقامة الندوات مبيل تحقيق ذلك تقوم الهيئة بتنظيم اللقاءات الثقافية والرياضية الأولمبية فيها يتعلق والمهرجانات الشبابية، كما تعمل على التنسيق مع اللجنة الأولمبية فيها يتعلق والمهرجانات الأولمبية وإجراء البحوث والدراسات الاجتماعية المتعلقة برعاية الشباب وتقديم الاقتراحات بشأنها. 811

19. هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس

أنشئت هيئة الإصارات للمواصفات والمقاييس بقانون اتحادي عام 2001، وتتمثل أهداف الهيئة الرئيسية في تأمين الصحة العامة والبيشة، ودعم الاقتصاد الوطني، من خلال التماشي مع التقدم العلمي في مجالات المعايير والجودة والرقابة الإدارية. وتعمل الهيئة على استغلال كل الطرق لتثقيف المعنيين، سواء داخل الدولة أو خارجها، بشأن أنشطة الهيئة وأهمية دور المواصفات والمقاييس في خدمة المجتمع.

20. مؤسسة الإمارات العقارية

مؤسسة الإمارات العقارية هي مؤسسة عامة أنشئت بموجب قانون اتحادي عام 2000، وتتولى الاختصاصات الآتية:

- أ. تمللُك الأموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق أغراضها أو استئجارها والتصرف فيها بكل أوجه التصرفات القانونية.
- إدارة العقارات المملوكة للمؤسسة، والقيام بجميع الأعمال التي تتطلبها هذه
 الإدارة، بها في ذلك الصيانة الدورية لهذه العقارات.
- جد. القيام بجميع أعمال الصيانة لجميع المباني الحكومية الأخرى في حالة طلب
 تلك الجهات.
- د. تصميم وتنفيذ مشروعات مباني الإدارات الحكومية وتجهيزاتها لغرض تأجيرها للوزارات والمؤمسات والهيئات الاتحادية داخل الدولة أو خارجها.
- هـ. مباشرة جميع الأعمال المتصلة بطبيعة نشاطها واللازمة لتحقيق الأغراض التي
 تقوم عليها، واستثمار أموالها في المجالات المناسبة وفقاً للوائح المؤسسة.
- و. مباشرة الأعمال والأنشطة التي يعهد بها إلى المؤسسة بمقتضى قرار من مجلس
 الوزراء.
- ز. يجوز للمؤسسة إصدار سندات تمويل لأوجه نشاطاتها كافة، ولها أن تقدم الضانات التي يراها المجلس، كما يجوز لها الاقتراض لتحقيق أغراضها المنصوص عليها في هذه المادة، كما يجوز لها التعاقد بأسلوب الشأجير التمويلي لتنفيذ المشروعات التي تدخل في اختصاصاتها. 119

21. المصرف العقاري

المصرف العقاري مؤسسة عامة ذات شخصية اعتبارية مستقلة ملحقة بوزير المالية والصناعة، أسست بموجب قانون اتحادي عام 1981. وبدأ المصرف نشاطه عام 1999 برأس مال 2 مليار درهم تكتتب فيه الحكومة بالكامل، ويهدف إلى تيسير الانتهان العقاري في دولة الإمارات العربية المتحدة للمواطنين والمؤسسات والشركات والجمعيات التعاونية التي تملك الحكومة أو المواطنون رأس مالها بالكامل، أو بنسبة لا تقل عن 80٪، في إطار خطة التنمية الاقتصادية والاجتهاعية في الدولة.

22. هيئة الأوراق المالية والسلع

أسست هيئة الأوراق المالية والسلع بموجب قانون اتحادي عمام 2000، وهمي تلحق بوزير الاقتصاد، ومقرها الرئيسي في إمارة أبوظيي. وللهيئة أن تنشئ فروعاً أو مكاتب تابعة لها لمباشرة مهمات الإشراف والرقابة على الأسواق، وتهدف الهيئة لتحقيق الأغراض الأتية:

 إتاحة الفرصة لاستثمار المدخرات والأموال في الأوراق المالية والسلع بها يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني، ويكفل سلامة المعاملات ودقتها، ويضمن تفاعل عوامل العرض والطلب، بهدف تحديد الأسعار، وحماية المستثمرين من خلال ترسيخ أسس التعامل السليم العادل بين مختلف المستثمرين.

ب. تنمية الوعى الاستثماري عن طريق إجراء الدراسات وتقديم التوصيات.

ج.. العمل على ضيان الاستقرار المالي والاقتصادي. 121

23. برنامج الشيخ زايد للإسكان

تم إنشاء برنامج الشيخ زايد للإسكان عام 1999، من أجل المساحمة في تلبية الاحتياجات السكنية الحالية والمستقبلية للمواطنين، على اختلاف شرائحهم الاجتماعية، بمستوى لائق وبالسرعة المطلوبية، مين خيلال بنياء المساكن، ومنح المساعدات المالية لذوي الدخل المحدود، وتقديم قروض بدون فواشد للمواطنين، ومنح مساعدات مالية لتحسين الأوضاع السكنية للموطنين. 212

24. الهيئة الاتحادية للكهرباء والماء

تم إنشاء الهيئة الاتحادية للكهرباء والماء بموجب قانون اتحادي عمام 1999، وذلك للقيام بأعمال وزارة الكهرباء والماء في الإمارات الشيالية من دولة الإمارات العربية المتحدة، وتعمل الهيئة على تحقيق الأمور الآتية:

أ. تلبية احتياجات الإصارات التي تشرف عليها الوزارة من الطاقة والمياه،
 والعمل على إنشاء مشروعات لرفع القدرة على توليد الطاقة وإنتاج الماء لسد
 الاحتياجات المتزايدة بكفاءة عالية وباقل تكلفة مكنة.

ب. تأهيل وتدريب الكوادر الوطنية للعمل في مجال نشاط الهيئة.

ج. التحسين المستمر لعناصر توليد الطاقة وإنتاج المياه. 123

25. الهيئة الاتحادية للرقابة النووية

أسست الهيئة الاتحادية للرقابة النووية عمام 2009، وهمي تشولي مهممة تنظيم القطاع النووي المخصص للأغراض السلمية في الدولة، وتعمل على تحقيق الأمن

والأمان النوويين والوقاية من الإنسعاعات، وتقوم بالتحقق من مدى الالتزام بحظر استخدام المرافق النووية والمواد والتكنولوجيا الخاضعة للرقابة في غير الأغراض السلمية، وتنفيذ الالتزامات المفروضة على الدولة بموجب المعاهدات والاتفاقيات النووية التي تكون الدولة طرفاً فيها.

26. الهيئة العامة للطيران المدني

أُنشئت الهيئة العامة للطيران المدني بمرسوم اتحادي عام 1996، من أجل تنظيم الطيران المدني في دولة الإمارات العربية المتحدة، والعمل على تنفيذ الآتي:

أ. تطبيق الاتفاقيات والمعاهدات الدولية في مجال الطيران المدنى.

ب. تقديم أفضل الخدمات في مجال الطيران المدني.

ج.. تبادل الخبرات والمعلومات مع الدول العربية والأجنبية.

د. التعاون مع المنظات الدولية في مجال الطيران المدني.

ه.. تشجيع التعاون في مجال الطيران المدني بين الإمارات ودول العالم. 124

27. هيئة الإمارات للهوية

هيئة الإمارات للهوية هي هيئة اتحادية مستقلة، تم إنشاؤها بموجب مرسوم اتحادي عام 2004، خو لها الصلاحيات الآتية:

 أ. تسجيل البيانات الشخصية لكل السكان بالدولة وحفظها على قواعد بيانات إلكترونية بالتنسيق مع الجهات المختصة.

ب. تسجيل بيانات الإحصاءات الحيوية للسكان وربطها مع البيانات الشخصية.

- ج. إصدار بطاقات هوية تحتوي على الرقم الموحد وبيانات مقروءة وبيانات مخزنـة
 على شريحة إلكترونية يتم التعامل بها لدى كافة الجهات.
 - د. تحديث البيانات.
- هـ. تقديم خدمات تعريف وتأكيد هوية الأفراد للجهات الحكومية الاتحادية والمحلية وأي جهات أخرى، وتحديد الوسائل المتبعة في ذلك طبقاً للائحة التنفيذية.
- و. حق طلب البيانات والمعلومات اللازمة والتي تخدم أهداف الهيئة، وذلك من الجهات المختصة في الدولة. 22

28. صندوق الزواج

تم إنشاء صندوق الزواج وفقاً لقانون اتحادي عام 1992 من أجل تحقيق الأهداف الآتية:

- تشجيع زواج المواطنين من المواطنات وإزالة العقبات التي تواجه ذلك.
- ب. تقديم المنح المالية لمواطني الدولة من ذوي الإمكانات المحدودة لإعانتهم على
 تحمل تكاليف الزواج.
- جـ. الحد من ظاهرة الزواج من أجنبيات، والتوعية بآثارها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.
- د. المساهمة في تحقيق الاستقرار العائلي للمجتمع، والقيام بحملات التوعية الدينية والثقافية والاجتماعية والسلوكية، تنفيذاً للسياسة الاجتماعية والسكانية للدولة، وذلك بالتنسيق مع الوزارات والجهات المختصة. 136

29. مؤسسة الإمارات للبريد

أنشئت مؤسسة الإصارات للبريد عام 2001، بحيث تتمتع بالشخصية الاعتبارية والأهلية الكاملة لمباشرة مسؤولياتها في تحقيق أغراضها، وحلت المؤسسة على الهيئة العامة للبريد. وتتولى المؤسسة التي يديرها مجلس إدارة برئاسة وزير المواصلات جميع أعمال الخندمات البريدية، ومنها خدمة البريد العاجيل المحلي والدولي، والخدمات المالية البريدية. وتختص بإصدار الطوابع البريدية للدولة، والمطبوعات المالية البريدية بكل أنواعها. وتختص المؤسسة أيضاً بمنح تراخيص بيع واستخدام آلات التخليص البريدي لمؤسسات وشركات القطاع الخاص والجهات الحكومية الاتحادية. 127

30. الهيئة الوطنية للمواصلات

تم إنشاء الهيئة الوطنية للمواصلات بموجب قانون اتحادي عام 2006 منحها الاختصاصات المذكورة التالية:

- أ. اقتراح السياسات العامة ومشر وعات القوانين واللوائح في مجال تقديم الخدمات البحرية وشؤون النقل البري بالتنسيق مع الجهات المعنية والإشراف على تنفذها.
- ب. العمل على ضمان تطابق التشريعات المنظمة للملاحة في أعالي البحار مع المستويات الدولية المقبولة بين الدول بوجه عام، واتخاذ التدابير الضرورية التي تكفل مراعاتها.
- ج. اقتراح رسوم استخدام الطرق التي تربط بين إمارات الدولة وبين الدولة وغيرها من الدول المجاورة، بها في ذلك نقاط العبور البرية، وذلك بالتنسيق مع الجهات الاتحادية والمحلية المختصة.

- د. وضع القواعد المنظمة للملاحة في مواني الدولة بما يكفل حسن سيرها،
 و تزويدها بالتسهيلات البحرية الملائمة، ووضع البرامج التي تضمن صيانة
 الطرق البرية داخل المواني وتطوير خدماتها، وذلك بعد الاتفاق والتنسيق مع
 السلطات المحلية المختصة.
 - هـ. تسيير خطوط النقل البري بأنواعه بين الدولة والدول المجاورة.
- و. منح وإصدار جميع التراخيص والإجازات والشهادات المتعلقة بالملاحة ومزاولة خدمات النقل البحري والنقل البري الدولي بين الإمارات، وتحديد شروط منحها، وتحصيل الضرائب والرسوم والأجور المقررة عنها، وذلك كله وفقاً للقوانين واللوائح والنظم التي تصدر في هذا الشأن.
- ز. وضع القواعد المتعلقة بتنظيم الملاحة في أعالي البحار، وبوجه خاص تحديد شروط منح السفينة جنسية الدولة، وقواعد تسجيلها، وشروط رفع علمها، والسلطات التي تباشرها الدولة على السفن الحاملة لعلمها، والقواعد التي تكفل استيفاءها لشروط الملاحة الجيدة وضمان سلامة الأرواح فيها، وتجهيزها بالمعدات اللازمة لمنع المصادمات، وصيانة وسائل الاتصال بها.
- ح.. وضع الخطط اللازمة لتنظيم وتحسين وسائل المواصلات البحرية والبرية بين
 الإمارات، بها يكفل تسهيل الانتقال بينها وتطويره.
- ط. وضع المقترحات اللازمة لتطوير الأعمال الإنشائية المرتبطة بالطرق الاتحادية،
 وذلك في إطار الاختصاص المقرر بها.
- ي. تمثيل الدولة في المؤتمرات الدولية والإقليمية النبي تنعضد في مجال اختصاص
 الهيئة.

- إعمداد مشرسوعات أو اقستراح الانضمام إلى الاتفاقسات الدوليسة المرتبطسة باختصاص الهئة.
- ل. أية اختصاصات أخرى تتقرر للهيشة بقانون أو قرارات صادرة عن مجلس
 الوزراء. 218

31. اتحاد غوف التجارة والصناعة

تم إنشاء اتحاد غرف التجارة والصناعة بقانون اتحادي عام 1976، وهو يهدف لتحقيق الآتي:

- أ. تفعيل وإبراز أنشطة اتحاد غرف التجارة وفعاليات، على النطاقين الداخل والخارجي، من خلال التأثير المباشر على السياسات الاقتصادية الموجهة لتحقيق الانتعاش الاقتصادي، وذلك من أجل كسب ثقة المسؤولين بالدولة، على اعتبار أن للاتحاد دوراً مكملاً لمؤسسات الدولة الاتحادية في تحقيق أهدافها.
- ب. السعي المستمر والطموح لتوطيد روابط العلاقة العضوية بين الاتحاد وإدارات
 الغرف، لكون الاتحاد هو المظلة والإطار المداعم والمساند لتوجهات الغرف وقطاع الأعمال، والمنسق لجهودها، سواء عل المستوى المحل أو الدولي.
- ج.. دعم قدرات الغرف وتعظيم إمكانياتها، إدراكاً لخقيقة أن فاعلية وحيوية
 الاتحاد هي في النهاية عصلة لفاعلية وحيوية غتلف الغرف، وذلك من خلال
 القيام بالزيارات الميدانية المتكررة لقلَّ الغرف في جميع الإمارات.
 - د. تطوير القدرات الإدارية والفنية والمالية باستخدام التكنولوجيا الحديثة.

- هـ. المساهمة في تنمية الواقع الإداري لمؤسسات قطاع الأعمال وتأهيل وتوظيف القوى
 البشرية اللازمة لها، بهدف إنجاز المزيد من فرص العمل أمام الشباب الإماراتي.
- و. العمل على تفعيل وإبراز الاتفاقيات المشتركة بين دولة الإمارات العربية والمدول
 الأخرى، وذلك من أجل النهوض بمسيرة القطاعات التجارية والصناعية.
- ز. العمل على تنمية الصادرات والتجارة الداخلية والخارجية، والترويج لإقاصة صناعات خليجية مشتركة، لمساعدة رجال الأعمال على التأقلم مع التحولات التي تشهدها الأسواق المحلية والخارجية.
- و. إسراز وتعزيز أهمية دور قطاع الأعمال ومساهمته في التنمية الاقتصادية والاجتماعية أمام قطاعات المجتمع كافة، وذلك من خلال عمل اللجان الدائمة من جهة، وتطوير المهارات من جهة أخرى (بالتدريب المتخصص والمتميز، وتوفير معلومات حديثة وموثقة، ودعم إنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمشتركة، وتشجيع غتلف أشكال التكتل والاندماج والتعاقد بين الشركات، وجذب الاستثمارات الخارجية وغيرها).
- ط. تفعيل التعاون مع المنظمات الاقتصادية الخليجية والعربية والعالمية، ولاسبيها التي لها أثر مباشر على دولة الإمارات. مع التأكيد على تفعيل بروتوكولات التعاون من أجل الاستفادة من إمكانيات هذه المنظمات في تطوير الخدمات النوعية للغرف في مجال عقد الاجتهاعات، والبحوث والدراسات، والتدريب، ونظم المعلومات وغيرها.
- نشر الأبحاث والدراسات عن الاقتصاد الإصاراتي، وإصدار النشرات والمطبوعات المتخصصة التي تهدف لتطوير الوعى الثقافي الاقتصادي. ¹²⁹

32. المجلس الوطني للإعلام

جاء إنشاء المجلس الوطني للإعلام عام 2006 بعد إلغاء وزارة الإعلام والثقافة، حيث يتولى المجلس مسؤوليات وزارة الإعلام، وأصبح هو المنظم لقطاع الإعلام الصوتي والمرئي والمكتوب في الإمارات. ويتولى المجلس المسؤوليات التي كلفه بها القانون رقم 15 لسنة 1880 في شأن المطبوعات والنشر. 130

33. هيئة التأمين

أنشئت هيئة التأمين بناء على القانون الاتحادي رقم 6 لعام 2007، وتهدف لتنظيم قطاع التأمين والإشراف عليه، وتتولى المهات الآتية:

- أ. حماية حقوق المؤمَّن لهم والمستفيدين من أعمال التمامين ومراقبة الملاءة المالية للشركات لتوفير غطاء تأميني كلب ، رعاية لهذه الحقوق.
- ب. العمل على رفع أداء شركات التأمين وكفاءتها وإلزامها بقواعد ممارسة المهنة وأدائها، لزيادة قدرتها على تقديم خدمات أفضل للمستفيدين من التأمين وتحقيق المنافسة الإيجابية فيها بينها.
 - ج. العمل على توفير كفاءات بشرية مؤهلة لمارسة أعمال التأمين.
 - اقتراح البرامج والخطط لتطوير قطاع التأمين.
- هـ. توثيق روابط التعاون والتكامل مع هيئات تنظيم قطاع التأمين عـلى المسـتويين
 العربي والدولي.

- و. تلقي طلبات تأسيس وفتح فروع ومكاتب تمثيل لشركات التأمين وإعمادة
 التأمين ووكلاء التأمين والمهن المرتبطة بها.
 - تحديد المخاطر التي يجب أن يكون فيها التأمين إجبارياً.
 - ح.. تحديد التعريفات الموحدة لبعض أنواع التأمين. [31]

34. الأمانة العامة للبلديات

تم إنشاء الأمانة العامة للبلديات بقانون اتحادي تم المصادقة عليه عمام 1980، لتعمل على توفير التنسيق والتعاون بين بلديات الدولة، ولاسيها في بحال التشريعات والأنظمة المعمول بها في البلديات، وإجراء البحوث والدراسات من أجل النهوض بالبلديات وتطوير خدماتها، والتعرف على المشكلات التي تعترض البلديات في طريق القيام بمهاتها، واقتراح الحلول اللازمة. ¹³²

35. المجلس الاتحادي للتركيبة السكانية

أسس المجلس الاتحادي للتركيبة السكانية عبام 2010، وهو يشولى مسوولية اعتهاد السياسات والقرارات والبرامج الخاصة بالتركيبة السكانية، وتوقيع الاتفاقيات وعقد الشراكات، وتشكيل اللجان بالتعاون مع الحكومات المحلية، ومتابعة مدى تنفيذ الجهات الحكومية الاتحادية والمحلية للقوانين والنظم المتعلقة بالتركيبة السكانية، بها فيها توطين القطاعات الإنتاجية المهمة، واتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة في إطار توطين الوظائف، واقتراح التشريعات اللازمة لمعالجة الحلل في التركيبة السكانية.

السلطة القضائية

السلطة القضائية إحدى السلطات الأساسية في النظام الاتحادي الإصاراتي، حيث تنص المادة 94 من الدستور على أن العدل هو أساس الملك، وأن القضاة مستقلون، ولا سلطان عليهم في أداء واجبهم غير القانون وضهائرهم. ويضمن الدستور الاتحادي أن كل الأشخاص متساوون أمام القانون، وأنه يجب ألا يكون هناك قبيز بين مواطني الدولة الاتحادية بسبب الأصل، أو مكان الإقامة، أو الديانة، أو الوضع الاجتماعي. ويؤكد الدستور أن المتهم بريء حتى تثبت إدانته، وأن القانون يحمي حق المتهم في تعيين محام له. ويضمن الدستور للرعايا حق رفع الدعوى للسلطات إذا ما انتهكت حقوقهم وحرياتهم. وتتكون السلطة القضائية الاتحادية من مجموعة من المحاكم هي:

أولاً: المحكمة الاتحادية العليا

نصت المادة 95 من الدستور الإماراتي أن يكون للاتحاد محكمة اتحادية عليا ومحاكم اتحادية ابتدائية. وتعتبر المحكمة الاتحادية العليا هي أعلى سلطة فضائية المحادية في دولة الإمارات. وتتكون المحكمة الاتحادية العليا من رئيس وعدد من القضاة لا يزيد عددهم جميعاً على خمسة قضاة، يعينون بمرسوم يصدره رئيس الدولة بعد مصادقة المجلس الأعلى عليه. ققاة وعضوية القضاة في المحكمة الاتحادية العليا شبه دائمة، ولهم حصانة من العزل العشوائي، حيث لا يمكن عزلهم إلا في الحالات الآئية:

أ. الوفاة.

ب. الاستقالة.

- ج. انتهاء مدة عقود المتعاقدين منهم أو مدة إعارتهم.
 - د. بلوغ سن الإحالة إلى التقاعد.
- ه. ثبوت عجزهم عن القيام بمهات وظائفهم لأسباب صحية.
- و. الفصل التأديبي بناء على الأسباب والإجراءات المنصوص عليها في القانون.
 - إسناد مناصب أخرى لهم بموافقتهم. 134
 - وتختص المحكمة الاتحادية العليا بالفصل في الأمور الآتية:
- أ. المنازعات المختلفة بين الإمارات الأعضاء في الاتحاد، على أن يقوم أحد
 الطرفين بعرض الخلاف على المحكمة.
- ب. المنازعات بين إمارة أو أكثر وبين حكومة الاتحاد، على أن يقوم أحد الطرفين
 بعرض الخلاف على المحكمة.
- ج.. بحث دستورية القوانين الاتحادية إذا ما طُعن في دستوريتها من إمارة أو أكثر.
- د. بحث دستورية التشريعات المحلية الصادرة عن إحدى الإمارات إذا ما طُعن في دستوريتها من قبل إحدى السلطات الاتحادية.
- ه.. بحث دستورية القوانين والتشريعات واللواتح عموماً إذا أحيل إليها هذا الطلب من أي محكمة من محاكم الدولة في أثناء دعوى منظورة أمامها، وعلى المحكمة المذكورة الالتزام بقرار المحكمة الاتحادية العليا.

- و. تفسير أحكام الدستور إذا ما طلبت منها ذلك إحدى سلطات الاتحاد أو
 حكومة إحدى الإمارات، ويصبح التفسير ملزماً.
- ز. مساءلة الوزراء وكبار موظفي الاتحاد المعينين بمرسوم عمايقع منهم من أفعال
 في أداء وظائفهم الرسمية بناء على طلب من المجلس الأعلى.
- الجرائم التي لها مساس مباشر بمصالح الاتحاد؛ كالجرائم المتعلقة بأمنه في الداخل والخارج، وجرائم تزوير المحوَّرات أو الأختام الرسمية لإحدى السلطات الاتحادية، وجرائم تزييف العملة.
- ط. تنازع الاختصاص بين القضاء الاتحادي والهيئات القضائية المحلية في الإمارات.
- تنازع الاختصاص بين هيئة قضائية في إمارة وهيشة قضائية في إمارة أخرى، وتنظيم القواعد الخاصة بذلك. ¹³⁵

لقد نص الدستور في مادته 101 أن أحكام المحكمة الاتحادية العليا هي أحكام المثابة وملزمة للجميع، فإذا ما قررت المحكمة الاتحادي العليا اعتبار تشريع اتحادي أو تشريع محلي نخالفاً لدستور الاتحاد أو في المسلطات المعنية في الاتحاد أو في الإمارات المبادرة لاتخاذ ما يلزم من تدابير لإزالة المخالفة الدستورية أو تصحيحها.

ثانياً: المحاكم الاتحادية الابتدائية ومحاكم الاستئناف

بالإضافة إلى المحكمة الاتحادية العليا، توجد في دولة الإمارات محاكم ابتدائية اتحادية، ومحاكم استئتاف اتحادية. فالمحاكم الابتدائية الاتحادية تختص بالنظر في الآن:

- المنازعات المدنية والتجارية والإدارية بين الاتحاد والأفراد.
- ب. الجرائم التي ترتكب ضمن حدود العاصمة الاتحادية، باستثناء ما تختص به
 المحكمة الاتحادية العليا بموجب المادة 99 من الدستور.
- ج.. قضايا الأحوال الشخصية والقضايا المدنية والتجارية وغيرها بين الأفراد التي
 تنشأ في العاصمة الاتحادية. 136
 - أما محاكم الاستئناف الاتحادية فتختص بالنظر فيها يأتي:
 - القرارات والأحكام الصادرة عن المحاكم الابتدائية الاتحادية.
- ب. الأحكام الصادرة في المواد المستعجلة، أيا كانت المحكمة التي أصدرتها،
 ويكون قرارها غير قابل للطعن.
 - بالأحكام الجزائية الصادرة عن المحاكم المدنية. 137

السلطات الثلاث على المستوى المحلى

باعتبار أن دولة الإمارات دولة فيدرالية، فإنه من الطبيعي أن يكون هناك مستويان من السلطات، أحدهما هو المستوى الاتحادي كما تناولناه في السطور السابقة، والآخر هو المستوى المحلي لكل إمارة. ففي كل إمارة هناك سلطة تنفيذية وسلطة تشريعية وسلطة قضائية، ولكن تلك السلطات لا تتمتع بوجود

فصل بينها، وبخاصة السلطتان التنفيذية والتشريعية، حيث إن الحاكم في كل إمارة هو صاحب القوة التشريعية والتنفيذية في إمارته. وكل إمارة ضا الحرية في التنظيم الذاتي لسلطاتها. فالحاكم يهارس سلطته التشريعية والتنفيذية من خلال وجود دوائر حكومية تساعده على أداء تلك المهات، فيها يوجد أيضاً في كل إمارة قضاء علي ينظر في القضايا التي لا يختص بها القضاء الاتحادي. ففي كل إمارة هناك عاكم شرعية، وعاكم مدنية للشؤون التي لا تنظمها أحكام الشريعة الإسلامية، كتعاملات البنوك والتأمين.

وهذا التنظيم لا يخالف نص الشكل الفيدرائي للدولة، حيث إن المادة الثالشة من الدستور الإماراتي أعطت الإمارات حق محارسة السيادة على أراضيها ومياهها الإقليمية في جميع الشؤون التي لا يختص بها الاتحاد. وكذلك، فإن الدستور في مادته 23 قد أعطى الإمارات الأعضاء الملكية الكاملة وحق التصرف في الموارد الطبيعية الموجودة على أرضها، كما أن الدستور أعطى الإمارات حق عقد اتفاقيات ذات طابع محدود مع الدول والأقطار المجاورة، وأعطاها كذلك حق الانضام لبعض المنظهات الدولية المتخصصة، لذلك كان لابد من التنظيم المحلي الإدارة الشؤون المحلية لكل إمارة.

ورغم أن بعض المارسات الفيدرالية تعطي المحليات حق الاحتفاظ بدساتير مكتوبة خاصة بكل ولاية، فإن الإمارات الأعضاء في فيدرالية دولة الإمارات العربية المتحدة لا يوجد بها دساتير مكتوبة، وتم تعويض ذلك بالاعتماد على قوانين محلية تنظم العمل في كل إمارة.

المجلس الوطني الاتحادي

صلاحية المجلس

المجلس الوطني الاتحادي هو أحد أجهزة الحكومة الاتحادية. إلا أن المجلس لا يعتبر مجلساً تشريعياً أو رقابياً يقوم بعملية وضع التشريعات والقوانين ومراقبة مدى الالتزام بها، وإنها هو جهة استشارية، فالدستور الإساراتي حدد طبيعة مهات المجلس الوطني الاتحادي بالطبيعة الاستشارية وليست التشريعية الرقابية، فيها خصص التشريع للمجلس الأعلى للاتحاد ورئيس الاتحاد.

ومع أن الدستور في مادته 89 قد أعطى المجلس حق مداولة مشروعات القوانين، بها فيها قانون الميزانية العامة السنوية للاتحاد، قبل عرضها على المجلس الأعلى للاتحاد للمصادقة عليها، ورغم أنه أعطاه حق الموافقة عليها أو تعديلها أو رفضها، إلا أن الدستور في مادته 110 أعطى رئيس الاتحاد الحق في إصدار القوانين بعد الحصول على مصادقة المجلس الأعلى للاتحاد، حتى ولو رفضها المجلس الوطني أو طالب بإجراء تعديلات عليها. أي أن المجلس الوطني الاتحادي جهة لا تستطيع فرض رفضها لمشروعات القوانين أو فرض تعديلاتها عليها، لأن المجلس ليس سلطة تشريعية في النظام السياسي الإماراتي، وإنها هو جهة استشارية قد يؤخذ به.

كما أن المجلس ليس له حق مناقشة أي موضوع من الموضوعات العامة المتعلقة بشؤون الاتحاد، حيث إن مجلس الوزراء يستطيع أن يمنع المجلس الوطني من مناقشة موضوع يعتبره مجلس الوزراء مخالفاً لمصالح الاتحاد العليما، 33 أي أن

المجلس الوطني لا بد أن يحصل على موافقة مجلس الوزراء على الموضوعات التي يريد مناقشتها. بالإضافة لذلك، ومع أن للمجلس حق مساولة الموزراء عن سير عمل وزاراتهم، فإن الوزراء غير ملزمين بتنفيذ ما يراه المجلس، ويجوز لحم عدم الإجابة عن استفسارات أعضاء المجلس، كها لا يجوز للمجلس طرح الثقة عن وزير من وزراء الدولة الاتحادية، كها هو حاصل في الدول صاحبة التجارب الديمقراطية الأقوى.

عضوية المجلس

يتكون المجلس الوطني الاتحادي من أربعين عضواً موزعين بأسلوب الحصص لكل إمارة من إمارات الاتحاد، وهي حصص ثابتة لم تتغير منذ نشأة الدولة الاتحادية. فلكل من إمارتي أبوظبي ودبي ثهانية أعضاء لكل إمارة، ولكل من الشارقة ورأس الخيمة ستة أعضاء لكل إمارة، في حينخُ صص لكل من عجهان وأم القيوين والفجيرة أربعة أعضاء لكل إمارة، كيا هو موضح في الجدول (2-3).

ويشترط في عضو المجلس توافر الشروط الآتية:139

- 1. أن يكون من مواطني إحدى الإمارات المكونة للاتحاد ومقيهاً بصفة دائمة فيها.
 - 2. ألا يقل عمره عند اختياره عن 25 سنة.
- أن يكون متمتعاً بالأهلية المدنية وحسن السيرة والسمعة، ولم يسبق الحكم عليه في جريمة مخلة بالشرف.
 - أن يكون لديه إلمام كف بالقراءة والكتابة.

 لا يجوز الجمع بين عضوية المجلس وأي وظيفة من الوظائف العامة في الاتحاد. 140

الجدول (2-3) توزيع العضوية في المجلس الوطني الاتحادي

عدد الأعضاء	الإمارة
8	أبوظبي
8	دبي
6	الشارقة
6	رأس الخيمة
4	عجان
4	أم القيوين
4	الفجيرة
40	المجموع

المصدر: المؤلف، اعتباداً على نص الدستور الدائم (مادة 68)، وقرار المجلس الأعملي للاتحاد رقم 3/ 1972 (مادة) الصادر في شباط/ فبراير 1972.

لقد نص الدستور الإماراتي على اعتبار أن عضو المجلس الموطني يعتبر ممثلاً لشعب الإمارات بأكمله، وممثلاً للإمارة التي ينتمي إليها، الا ومن شم، فإن هناك اختلافاً واضحاً في تشكيل البرلمان الإماراتي عن تشكيل البرلمانات في الدول الفيدرالية الأخرى في العالم؛ حيث إن برلمانات الدول الفيدرالية الأخرى عادة ما تتكون من مجلسين (غرفتين) يكون أعضاء إحداهما ممثلين للشعب، ويكون أعضاء الأعرى ممثلين للولايات الأعضاء في الدولة الاتحادية. هذه المهارسة مفقودة في المهارسة البرلمانية في دولة الإمارات. وتعود أسباب فقدانها في الإمارات إلى حقيقة أن المجلس الوطني (البرلمان) في دولة الإمارات لا يتمتع - كها ذكرنا سابقاً بيصلاحيات تشريعية، ومن ثم فقد تم تعويض فقدان هذه المشاركة بمشاركة حكمام الإمارات السبع أنفسهم في السلطة التشريعية الممثلة في المجلس الأعمل للاتحاد حيث يبرز تمثيل الإمارات في السلطة التشريعية واضحاً هنا، وليس في المجلس الوطني الذي مازال دوره ضعيفاً في عملية التشريع.

كانت مدة عضوية المجلس سنتين، قابلة للتجديد من دون تحديد عدد مرات التجديد. ¹⁴² لكن هذه المدة أصبحت 4 سنوات قابلة للتجديد، بناء على تعديلات أجريت في اجتماع المجلس الأعلى في 2 ديسمبر 2008. هذا التعديل جاء من خلال التمديد للأعضاء الموجودين في المجلس لسنتين إضافيتين ليصبيح المجموع أربع منوات. وهنا تبرز إشكالية واضحة في مشل هذه الخطوة، تتمشل في قيبام الدولية بالتمديد لجميع الأعضاء المعينين والمنتخبين رغم أن التجربة الديمقراطية التي بدأتها الإمارات في عضوية المجلس تعطي الهيئات الانتخابية حق اختيار نصف الأعضاء كل سنتين، ومن ثم فإن تمديد عضوية من تم انتخابهم، بعد انتهاء فترة السنتين، يعني أن أعضاء المجلس أصبحوا جميعاً معينين.

وفي حالة خلوٌ عمل أحد أعضاء المجلس قبل نهاية مدة عضويته، فإنـه يجـري اختيار بديل خلال شهرين من تاريخ إعلان المجلس هذا الخلو، على ألا يقــع الخلـو

خلال الثلاثة أشهر السابقة على نهاية مدة المجلس. 143 ويمكن للمجلس إسقاط العضوية عن أحد أعضائه إذا فقد شروط العضوية، وذلك بموافقة غالبية الأعضاء بناءً على طلب من خمسة منهم. 144

طريقة اختيار الأعضاء

لقد مرت عملية اختيار الأعضاء في المجلس الوطني بمرحلتين اثنتين، هما:

المرحلة الأولى: منذ نشأة الاتحاد وحتى عام 2006

كانت عملية اختيار أعضاء المجلس الوطني الاتحادي قائمة على أساس ما حدده دستور دولة الإمارات العربية المتحدة في مادته رقم 69، والتي ذكرت أن طريقة الاختيار يُترك لكل إمارة تحديدها، وجرت العادة في تلك الفترة على اتباع أسلوب التعيين من قبل حاكم كل إمارة؛ أي أن حاكم كل إمارة كان يختار من يريد أن يمثل إمارته في المجلس، الأمر الذي جعل الأعضاء ممثلين لحكام الإمارات أكثر من كونهم ممثلين لمواطني تلك الإمارات. كما أن الدستور لم يحدد اقتصار عضوية المجلس على الذكور دون الإناث، وإنها جعلها مفتوحة، أي أنه كان بإمكان حاكم أي إمارة أن يعين من يريد سواء أكان رجلاً أم امرأة في عضوية المجلس الوطني؛ لكن العرف الذي ساد تلك المرحلة تعين امرأة عضواً في المجلس الوطني الاتحادى.

المرحلة الثانية: منذعام 2006 وحتى اليوم

جاءت هذه المرحلة بعد خطاب صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة في 1 ديسمبر 2005، الذي حدد من خلاله إطاراً جديداً لعملية اختيار

أعضاء المجلس الوطني الاتحادي. جاء هذا الإطار الجديد ليُدخل محارسة انتخاب نصف أعضاء المجلس الوطني الاتحادي - أي 20 عضواً - من قبل بعض مواطني كل إمارة، وتعيين النصف الآخر من قبل حكام الإمارات.

كان الأسلوب المتبع في انتخاب نصف الأعضاء يقوم على أساس تشكيل ما يسمى بهيئة انتخابية في كل إمارة، بحيث تتكون كل هيئة من مواطني تلك الإمارة، وبها لا يقل عن 100 ضعف العدد الدستوري لأعضاء كل إمارة في المجلس الوطني. ولقد أعطي حق الترشح والتصويت في انتخابات اختيار نصف أعضاء المجلس الوطني لأعضاء الهيئة الانتخابية فقط دون غيرهم، أي أنه من لم يتم اختياره من ضمن قائمة الهيئة الانتخابية من مواطني كل إمارة من إمارات الاتحاد فإنه لم يكن له حق في الترشح ولا في التصويت لعضوية المجلس الوطني الاتحادى.

ويقوم أعضاء كل هيئة انتخابية في كل إمارة بالتصويت لاختيار مرشحيهم لعضوية المجلس الوطني، بحيث ينتخب أعضاء الهيئة الانتخابية في إمارة أبوظبي أربعة مرشحين، ويعين حاكم الإمارة الأربعة الآخرين، وينتخب أعضاء الهيئة الانتخابية في إمارة دبي أربعة مرشحين وبعين الحاكم الأربعة الآخرين، وينتخب أعضاء الهيئة الانتخابية في إمارة الشارقة ثلاثية مرشحين وبعين الحاكم الثلاثية المرشحين الأخرين، وينتخب أعضاء الهيئة الانتخابية في إمارة رأس الخيمة ثلاثية مرشحين وبعين الحاكم الثلاثة الآخرين، وينتخب أعضاء الهيئة الانتخابية في إمارة عجمان مرشحين النين الأخرين، وينتخب أعضاء الهيئة الانتخابية في إمارة عجمان مرشحين الخاكم الاثنين الآخرين، وينتخب أعضاء الهيئة الانتخابية في إمارة مرشحين الخاكم الاثنين وبعين الحاكم الاثنين الأخرين، وينتخب أعضاء الهيئة الانتخابية في إمارة الفجيرة مرشحين اثنين

ويعين الحاكم الاثنين الآخرين. ولقد تم تشكيل الهيئات الانتخابية في كمل إمارة من قبل حكومة كل إمارة بحيث كان التوزيع على النحو الآتي:

الجدول (2-4) عدد أعضاء الحيثة الانتخابية لكل إمارة لانتخابات 2006

عدد أعضاء الحيثة الانتخابية	الإمارة
1759	أبوظبي
1539	دبي
1041	الشارقة
1084	رأس الخيمة
441	عجيان
407	أم القيوين
418	الفجيرة
6689	المجموع

المصدر: صحيفة البيان، العدد 9677 (دي: 16 كانون الأول/ ديسمبر 2006)، ص 11.

وبالفعل أجريت الانتخابات لأول مرة في تباريخ دولة الإمبارات العربية المتحدة لانتخاب نصف أعضاء المجلس الوطني الاتحادي الجدد، حيث تسابق 439 مرشحاً من بينهم 58 امرأة من مختلف إمارات الدولة على 20 مقعداً هي نصف عدد مقاعد المجلس. وتمت العملية الانتخابية على مراحل، حيث أُجريت أولاً في كمل

من إمارة أبوظبي وإمارة الفجيرة في 16 ديسمبر 2006، وفي كل من إمارة دبي وإمارة رأس الخيمة في 18 ديسمبر 2006، وفي الشارقة وعجيان وأم القبوين في يموم 20 ديسمبر 2006، وكانت العملية الانتخابية جدية.

لقد أفرزت نتيجة الانتخابات فوز امرأة واحدة من بين المرشحات للانتخابات من النساء، وهي الدكتورة أمل القبيسي الأستاذة بجامعة الإمارات، والتي انتُخبت عضواً في المجلس عن إمارة أبوظبي. ويعتبر فوز الدكتورة أمل القبيسي خطوة مهمة في مسيرة مشاركة المرأة في الحياة السياسية بدولة الإمارات، وذلك لاعتبارين:

التخاب اصرأة في أول انتخابات برلمانية إماراتية يعتبر سابقة على المستوى الخليجي، حيث لم يسبق لامرأة أن تم انتخابها في المجالس البرلمانية في الدول الخليجية الأخرى؛ فلم تستطع المرأة البحرينية ولا المرأة الكويتية ولا المرأة العانية ولا المرأة العانية ولا المرأة الإماراتية في تحقيق نجاحات في الوصول إلى عضوية المجالس البرلمانية أو البلدية في تلك الدول عن نجاحات في الوصول إلى عضوية المجالس البرلمانية أو البلدية في تلك الدول عن والبحرين سبقت تجربة المشاركة السياسية في دول كالكويست والبحرين سبقت تجربة المشاركة السياسية في دولة الإمارات. صحيح أن المرأة الكويتية لم تحصل على حق التصويت والترشيح إلا في تجربة الانتخابات البرلمانية لعام 2006 لكن الوعي السياسي لدى المرأة الكويتية أكثر نضجاً عنه في دولية الإمارات، ورغم ذلك لم تفز المرأة الكويتية أكثر نضجاً عنه في دولية الإمارات، ورغم ذلك لم تفز المرأة الكويتية في انتخابات 2006 البرلمانية و لا في انتخابات 2008، أي بعد مرور ما يزيد على ثلاث سنوات من دخول المرأة الإماراتية الجياة البرلمانية، مؤزت المرأة بمقعد في المجلس من أول عمارسة انتخابية في الإمارات.

2. فوز امرأة في الانتخابات البرلمانية الإماراتية فتح الباب أمام المرأة الإماراتية للمشاركة بشكل أوسع في المجلس الوطني الاتحادي، حيث إن ذلك الأمس أعطى حافزاً كبيراً لحكام الإمارات على اختيار العنصر-النسائي من ضسمن اختياراتهم لنصف الأعضاء الآخر المعينين لعضوية المجلس الوطني، وهذا ما تم بالفعل؛ فقد تم تعيين ثهاني نساء في عضوية المجلس الوطني من قبل حكام الإمارات ليصل عدد أعضاء النساء في أول بحلس وطنيي منتخب نصف أعضائه في دولة الإمارات إلى تسعة أعضاء أو ما نسبته 22.5٪ من مجموع أعضائه في دولة الإمارات إلى تسعة أعضاء أو ما نسبته 22.5٪ من بحموع المستوى العالمي. تلك المشاركة تعتبر نقلة نوعية لدور المرأة السياسي في دولة الإمارات، حيث لم يسبق للمرأة أن شاركت في المجلس الوطني الاتحادي منذ الإمارات، حيث لم يسبق للمرأة أن شاركت في المجلس الوطني الاتحادي منذ المجلس الوطني عزز ثقة القيادة السياسية في دولة الإمارات بالمرأة ودورها في تفعيل المشاركة السياسية . هذا الأمر خلق ثقافة جديدة حول المرأة ومشاركتها في الحياة السياسية لدى القيادة السياسية بدولة الإمارات.

تقييم التجربة الانتخابية الأولى

يمكن تقييم التجربة الانتخابية الأولى في دولة الإصارات العربية المتحدة لاختيار نصف أعضاء المجلس الوطني من خلال النواحي الثلاث الآنية:

أولاً: من ناحية أهمية الانتخابات

نستطيع القول بأن هذه الانتخابات كانت مهمة للاعتبارات الآتية:

 حدوث الانتخابات في دولة الإمارات كان في حد ذاته حدثاً مهاً، ولاسيا مع بدء الدول الخليجية الأخرى العمل بأسلوب الانتخابات لمجالسها البرلمانية والبلدية، سابقة بذلك دولة الإمارات في هذا المجال؛ فالكويت والبحرين لديها تجارب انتخابية منذ فترة زمنية ليست بالقصيرة، حيث إن الحياة الانتخابية في الكويت تعود إلى عام 1963 عندما أجريت أول انتخابات برلمانية في ذلك البلد. لكن مع تأزم الأوضاع والخلافات الدائرة بين البرلمان الكمويتي والحكومة الكويتية تم تجميد عمل المجلس مرات عدة، ولم تعد الحياة الانتخابية في الكويت بشكلها الناجح إلا بعد تحرير الكويت من الاحتلال العراقي في عمام 1991، وكانت أول انتخابات أجريت لمجلس الأمة بعمد التحرير في أكتوبر 1992، وتبعها بعد ذلك عدة انتخابات للمجلس في أعـوام: 1996 ، و1999، و2003، و2006، و2008، و2009. وشهدت البحرين أول انتخابات برلمانية عام 1973، لكن البرلمان المنتخب لم يستمر طويلاً فقد تم حله ولم تشهد البلاد انتخابات حتى عام 2002؛ حيث أجريت انتخابات بلدية وأعطيت المرأة حق المشاركة السياسية بالترشح والتصويت، وأجريت كـذلك انتخابات للمجلس البرلماني البحريني في عام 2003 وأخرى في عام 2006. وفي سلطنة عمان أجريت انتخابات برلمانية في عمام 2003 وفي عمام 2007 بمشاركة المرأة تصمويتاً وترشحاً. وفي السمعودية أجريت في عمام 2005 انتخابات بلدية هي الأولى من نوعها في المملكة. وفي قطر أجريت انتخابات بلدية في عام 1999 وفي عام 2003 وفي عام 2007. ¹⁴⁵

كل تلك الأجواء الانتخابية التي كانت تدور حول دولة الإمارات ألقت بظلالها على قرار الدولة في التحول نحو إدخال الانتخابات على المجلس

الوطني الاتحادي. فدولة الإمارات لم تشأ أن تكون الأخيرة أو المتأخرة في هذا المجال، بل كان عليها أن تبدأ ولو خطوات بسيطة تجعلها تستطيع إلى درجة ما مسايرة التغيرات التي تحدث في محيطها الإقليمي في مجال المشاركة السياسية، وإبراز صورتها المتطورة في المجال السيامي للعالم الخارجي الذي أصبح يتابع مثل هذه التغيرات.

2. كان حدوث الانتخابات مها من أجل العمل على خلق ثقافة انتخابية في الدولة لدى شرائح المجتمع المختلفة. فالتأسيس لثقافة الانتخابات أمر ضروري لإنجاح أي عملية تطوير سياسي في أي بلد، وخصوصاً إن كان حديث العهد والنشأة السياسية، وليست له معرفة سابقة بالانتخابات على المستوى السياسي كدولة الإمارات العربية المتحدة. ومن ثم، فإن حدوث تلك الانتخابات في حد ذاته أمر ضروري ومشجع، ليس فقط لتفعيل مؤسسة من المؤسسات الاتحادية، بل أيضاً لتحريك المهارسة الشعبية في المشاركة السياسية المؤسسية في بلد لم يعرف مثل تلك المهارسة في خبرته السابقة.

ثانياً: من الناحية الإجرائية

كانت انتخابات نصف أعضاء المجلس الوطني الاتحادي هي أول عارسة انتخابية للمجلس الوطني الاتحادي في الإمارات، وكانت هذه المإرسة ناجحة من الناحية الإجرائية؛ حيث تم وضع قانون للانتخابات يمنظم العملية الانتخابية، وسارت الانتخابات بشكل سلس، وتسم استخدام تقنيات متقدمة للمساعدة في إنجاح العملية الانتخابية من ناحيتها الإجرائية، وكان التنظيم ناجحاً حيث لم تَشُبُه غالفات تذكر. كما أن المرشحين نظموا أنفسهم بشكل حضاري، والتزموا بشروط وضوابط العملية الانتخابية. فإجرائياً نستطيع القول بأن العملية الانتخابية كانت ناجحة، واستطاعت أن تخلق ثقافة انتخابية لدى أولئنك المذين صوتوا ورشموا أنفسهم في الانتخابات، وكذلك أولئنك المذين تابعوها عبر وسائل الإعلام المختلفة.

ثالثاً: من الناحية الموضوعية

يمكن النظر، من ناحية موضوعية العملية الانتخابية الأولى التي جرت في الإمارات لانتخاب نصف أعضاء المجلس الوطني الاتحادي، إلى جانبين؛ إحداهما جانب إيجابي، والآخر جانب سلبي.

1. الجانب الإيجابي

يتمثل الجانب الإيجابي في الانتخابات التي تمت في إعطاء المرأة حق المشاركة السياسية بالتصويت والترشح في العملية الانتخابية، وعدم استثنائها من هذه العملية. كما أن فوز المرأة في العملية الانتخابية كمان لافتاً للنظر ويمشل نقلة موضوعية إيجابية في العملية الانتخابية الإماراتية، حيث لم يسبق نجاح المرأة الإماراتية نجاحاً عائلاً - كها ذكرنا سالفاً - في أي دولة من دول الخليج العربي الأخرى رغم أن بعض الدول الخليجية لديها تجارب انتخابيه سابقة على التجربة الإماراتية، بالإضافة إلى ذلك، فإن تعين شاني نساء في عضوية المجلس الوطني يعتبر أيضاً سابقة إماراتية وسابقة خليجية ونقلة موضوعية تكتب لصالح تجربة الإمارات التطويرية للمجلس الوطني الاتحادي.

2. الجانب السلبي

أما الجانب السلبي للعملية الانتخابية التي تمت بالإمارات فيتمشل في الأمور الآتية:

- أ. عملية اختيار أعضاء الهيئة الانتخابية لم تكن شاملة لكل إماراتي له حق التصويت والترشح، بل اقتصرت العملية على أشخاص نقوم حكومة كل إمارة بانتشائهم ليمثلوا هيئتها الانتخابية، ويكون لهم هم فقط الحق في التصويت والترشح. وبذلك، فإن العملية كانت انتقائية، واعتمدت على حكومة كل إمارة في أن تختار من تريد وتستثني من تريد. وعليه، فإن الهيئات الانتخابية لم تلت معبرة عن جميع شرائح المجتمع، وإنها جاءت انتقائية لبعض الأشخاص دون غيرهم.
- ب. اقتصار حق التصويت والترشح على 6689 شخصاً يعني أن أقل من 1٪ من سكان الإمارات المواطنين 14 هم من كان لهم حق دخول الانتخابات بالتصويت والترشح، وأن ما يزيد على 99٪ من سكان الإمارات لم يكن لهم حق التصويت و لا الترشح في تلك الانتخابات؛ بمعنى أن الغالبية العظمى من شعب الإمارات تم استثناؤها من دخول الانتخابات، وهي نسبة غير صحية في المارسة الفعلية للانتخابات في أى دولة.
- ج. تخصيص مبلغ مليوني درهم كحد أعلى للحملة الانتخابية لكل مرشح أدخل
 العملية الانتخابية في بوتقة لعبة المال ودوره في إنجاح مرشح دون غيره.
 فالمرشح القادر على صرف المال تكون حظوظة أفضل من المرشح غير القادر

على فعل ذلك. مثل هذا النموذج المعتمد على المال في الترويج يجهض حق أولئك الذين قد يكونون أكثر كفاءة ودراية وعلماً ولكن لا يتمتعون بوجود المال الذي يساندهم على دعم حملاتهم الانتخابية. مع العلم بأن المدول التي تحدد التمويل هي دول حزبية، حيث من المفترض أن تكون الأحزاب وموالوها هم الممولين الرئيسيين للمرشحين، أما في الإصارات فالترشح شخصي، وليس حزبياً، مما يصعب عملية الحصول على تمويل خارجي للحملات الانتخابية.

د. البرامج الانتخابية التي حملها المرشحون كانت جميعها متشابهة وغير مسؤولة، حيث ركز الجميع في برامجهم الانتخابية على إيجاد حلول لقضايا هي أكبر بكثير من قدرة المجلس الوطني على علاجها. ورفعوا شعارات كبيرة، وهم يعلمون أنه من الصعب تنفيذها في ظل مجلس وطني لا صلاحيات تشريعية له، لذلك لم يكن المرشحون موضوعيين في برامجهم الانتخابية.

عمل المجلس

يعقد المجلس الوطني الاتحادي وفقاً للدستور دورة عادية كل عام لا تقل مدتها عن سنة أشهر، 147 وذلك في مقره بعاصمة الدولة، ويمكن عقيد الاجتماع في أي مكان آخر داخل الدولة بعيد موافقة المجلس على ذلك بأغلبية الأصوات وبموافقة مجلس الوزراء. 148 ويمكن دعوة المجلس للانعقاد في دورة غير عادية، وذلك بمرسوم من رئيس الدولة، وفي هذه الحالة ينظر المجلس فقط في الأمور التي دعى من أجلها. 149

تبدأ دورة الانعقاد بناء على صدور مرسوم من رئيس الدولة. 50 ويفتتح رئيس الدولة الدورة العادية للمجلس بخطاب حالة الاتحاد، الذي يمكن أن ينيب عنه في إلقائه نائب رئيس الدولة أو رئيس مجلس الوزراء أو من يكلَّف بدلك. يتناول خطاب حالة الاتحاد أحوال الدولة، وأهم الأحداث التي جرت خلال العام، وما تعتزم حكومة الاتحاد القيام به في الفترة المقبلة. ويقوم المجلس باختيار لجنة تقوم بالرد على خطاب حالة الاتحاد، ويتضمن الرد ملاحظات المجلس وتطلعاته. 51

وفي أول اجتماع للمجلس الوطني الاتحادي ينتخب أعضاء المجلس رئيساً لـه ونائباً أول ونائباً ثانياً، على أن يتولى رئاسة الجلسة الأولى لحين انتخاب الرئيس أكمر الأعضاء سناً. ¹⁵²

ويشترط في العضو حضور الجلسات وعدم تغيبه عنها، وفي حال تكرار غيابه لثلاث مرات على التوالي أو خمس مرات غير متتالية من دون عـ ثر يجـوز لـرئيس المجلس عرض أمره عـلى المجلس للنظـر في حالته، ويمكـن للمجلس عندتـ ث. وبأغلبية الأعضاء، إسقاط العضوية عنه. ¹⁵³

يتمتع عضو المجلس الوطني الاتحادي بالحصانات الآتية:

- لا يؤخذ على العضو ما يقوله ويبديه من آراء وأفكار في المجلس أو لجانه. 154.
- لا يجوز في دور انعقاد المجلس، وفي غير حالة التلبس بالجريسة أن تتخذ ضد أي عضو إجراءات التحقيق أو التفتيش أو القبض أو الحبس أو أي إجراء جزائي آخر إلا بموافقة المجلس.³⁵¹

التصويت في المجلس بأغلبية الخصور، ولا يحتسب صوت الممتنع عن التصويت، فعدم تصويته يعتبر بمثابة الغياب عن الجلسة، ولا تكون مداولات الأصوات يرجح الجانب الذي يكون فيه رئيس الجلسة، ولا تكون مداولات المجلس صحيحة إلا بحضور أغلبية الأعضاء. أقا وتكون جلسات المجلس علنية، المجلس صحيحة إلا بحضور أغلبية الأعضاء. أقا وتكون جلسات المجلس علنية، ويمكن ها أن تكون سرية إذا طلب ذلك عثل الحكومة أو رئيس المجلس أو ثلث أعضاء المجلس. أقل ويؤذن بالكلام الطالبي الحديث من الأعضاء حسب ترتيب طلباتهم، إلا رئيس مجلس الوزراء ونائبه والوزراء والقررين فيصر علم بالكلام إذا طلبوا ذلك. أقا والحديث من المخصية، أقا ويكون الحديث من طلبوا ذلك. أقل العضو، ولا يجوز في الأصور الشخصية، أقا ويكون الحديث من ثلاث مرات، ولا أن يتجاوز حديثه في المرة الواحدة خس دقائق. أقا وفي حالة اختلال النظام في جلسة المجلس ولم يتمكن الرئيس من إعادة النظام جاز للمرئيس وقف الجلسة لمدة نصف ساعة، وإذا لم يعد النظام جاز للرئيس وقف الجلسة لمدة نصف ساعة، وإذا لم يعد النظام جاز للرئيس وقف الجلسة لمدة نصف ساعة، وإذا الم يعد النظام بعد ذلك، فإن للرئيس الحق في تأجيل الجلسة لمدة نصف ساعة، وإذا الم يعد النظام بعد ذلك، فإن للرئيس الحق في تأجيل الجلسة المناسة المدة المورد المحتورة في تأجيل الجلسة المناسة المناسة المحتورة المرئيس الحق في تأجيل الجلسة المناسة المؤلد المؤلد المؤلد المحتورة المحتورة المحتورة المحتورة المحتورة في تأجيل الجلسة المحتورة ال

يجوز لرئيس الدولة أن يصدر مرسوماً، بعد موافقة المجلس الأعلى، بحل المجلس الأعلى، بحل المجلس الوطني، على أن يتولى ذلك المرسوم دعوة المجلس الجديد للانعقاد في مدة لا تتجاوز 60 يوماً من تاريخ مرسوم الحل، ولا يجوز حل المجلس مرة أخرى للسبب ذاته. 163 حل المجلس يعني وقف عمل المجلس، وفي ذلك بالطبع دعوة إلى تشكيل مجلس آخر بأعضاء جدد.

الفصل الثالث

مستقبل الفيدرالية الإماراتية

بنهاية عام 2009 مر على نشأة الدولة الاتحادية في دولة الإسارات 38 عاماً هي عمر دولة الإمارات العربية المتحدة حتى ذلك التاريخ. قد يكون هذا العمر قصيراً مقارنة بأعيار الدول، إلا أنه كلم لمساعدتنا على معرفة الكثير عن الدولة الاتحادية في الإمارات. وليسهل علينا معرفة مستقبل هذه الدولة، فقد أوضحنا في السطور الماضية واقع التجربة الفيدرالية في الإمارات، وعرضنا للتحديات التي واجهت بناء الدولة الاتحادية ومسيرتها، وكيف تمكنت الدولة الاتحادية من تخطى العديد منها.

لقد نجحت الإمارات في البقاء دولة اتحادية بعرغم كمل الظروف، واستطاعت تجاوز مراحل تعتبر أكثر خطورة من المرحلة الحالية التي تعيشها الدولة الاتحادية. فكها هو معروف، وفقاً لأدبيات دراسة حالة الدول، فيان درجة الخطورة والتهديد الفعلي لكيان الدول تبرز بشكل واضح في بداية نشأتها؛ فالدول الحديثة النشأة عادة ما تكون أكثر عرضة لحالات عدم الاستقرار والتورط في أزمات والمدخول في ما تكون أكثر عرضة لحالات عدم الاستقرار والتورط في أزمات والمدخول في التجربة الفيدرالية الإماراتية كبيراً في بداية نشأة الاتحاد في السبعينيات ممن القرن التحديات المناصرم، إذ كانت تواجه الدولة الاتحادية تعديات عدة داخلية وخارجية. فالتحديات الداخلية للتجربة الفيدرالية كانت واضحة من جهة أولشك المذين كانوا ياملون في نقل الدولة الاتحادية الإماراتية من شكلها الفيدرالي الاتحادي إلى شكل نظام الدولة الوحدوية المركزية، وكانت المحاولات موجودة أيضاً من قبل أولشك الذين أرادوا

تقوية المركز على حساب المحليات وأولئك المذين أرادوا إضعاف الاتحاد وتقوية سلطة وصلاحيات المحليات. لكن الدولمة الاتحادية استطاعت تجاوز كمل تلك التحديات الداخلية، وتجاوزت أيضاً تحديات أخرى خارجية لم تكن تشق كمل الثقة بثبات التجربة الاتحادية الإماراتية لفترة طويلة.

كما تجاوزت الدولة الاتحادية فترة الثمانينات التي اعتبرها البعض فئرة تراجع للعمل الاتحادي، واعتبرها البعض الآخر بأنها فئرة قبول الاتحاد. واستمرت الدولة الاتحادية إلى يومنا هذا حتى أصبحت دولة الاتحاد تعيش اليوم فئرة رسوخ الفكر الاتحادي، حيث لم يعد هناك ما يهدد استمرار البناء الاتحادي الفيدرالي القائم في دولة الإمارات. فتحويل الدستور المؤقت إلى دستور دائم في النصف الشاني من تسعينيات القرن المنصرم كان إعلاناً عن قبول الوضع القائم، والتزاماً بإبقاء الأمور الأساسية التي قام عليها الاتحاد على ما هي عليه، من دون إجراء تعديلات أساسية على الكيان الاتحادي. كما أن التيارات النشطة في الفكر الاندماجي الإمارات جميعها تقوم اليوم على أساس المحافظة على النجرية الاتحادية وتعزيزها من أجمل مستقبل ناجح للدولة الفيدرالية في الإمارات. فالإمارات تعيش اليوم فئرة رسوخ فكرة ناجع عقول وقلوب أبناء الإمارات وقياداته دون غيرها من الأفكار.

أما الحديث عن مستقبل الاتحاد فإنه يأخذنا للحديث عن حاجة الدولة الاتحادية إلى الانتقال من مرحلة الرسوخ الاتحادي التي تعيشها اليوم إلى مرحلة النضج الاتحادي التي تكتمل من خلالها المؤسسات الاتحادية، بحيث تكون الدولة الاتحادية في الإمارات أكثر حداثة مما كانت عليه في السابق؛ فالنضج الاتحادي هو ذاته ما صرح به صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة، حفظه الله، في خطابه في ديسمبر 2005 عندما أكد ضرورة التحول إلى مرحلة التمكين للدولة الاتحادية من خلال تفعيل مؤسساتها الاتحادية. فمن مرحلة البناء التي كانت سمة السبعينيات والثم إنينيات من القرن الماضي إلى مرحلة الرسوخ التي شهدتها الدولة الاتحادية في التسعينيات وبدايات هذا القرن، فإن التطلعات تذهب إلى مرحلة النضيج الاتحادي التي نأمل أن تكون عنواناً للسنوات المقبلة من عمر الدولة الاتحادية في الإمارات والتي بدأت الدولة الاتحادية تخطو أولى خطواتها نحو تحقيقها. فمرحلة البناء أسست شكل الدولة الاتحادية، ومرحلة الرسوخ ثبتت هذا الشكل، وفي مرحلة النضيج الاتحادي نتطلع إلى أن تعمل مؤسسات الدولة الاتحادية بشكل أكثر حيوية وفاعلية، ويصبح الاهتهام الحكومي بها قوياً، حيث لا يتراجع الاهتهام بالمؤسسات الاتحادية لصالح المؤسسات المحلية.

ولعلنا نقف هنا عند مجموعة من التطورات التي تشير إلى أن الدولة الاتحادية قمد بدأت بالفعل الدخول في مرحلة النضج والتمكين، ونذكر منها:

- 1. إدخال طريقة الانتخابات في اختيار نصف أعضاء المجلس الوطني الاتحادي، والحديث الصادر من قبل القيادة العليا، وبخاصة خطاب رئيس الدولة في ديسمبر 2005 وخطابه للمجلس الوطني في فبراير 2007 اللذان حملا رغبة لدى القيادة في تطوير عمل المجلس الوطني ليصبح أكثر قرباً من المواطن وقضاياه، وأكثر قوة في المشاركة في صنع القرارات، وهو عمل يصب في صالح النضبح وتمكين المؤسسات الاتحادية من القيام بدورها بفاعلية وقدرة أكبر.
- تفعيل مجلس الوزراء الذي أصبحت من خلاله الوزارات أكثر مسؤولية وأكثر تنظيراً وفاعلية، حيث بدأت كل وزارة بوضع استراتيجيات لتحقيش أهدافها،

ويتم محاسبة الوزارات المقصرة من خلال متابعة مباشرة من رئيس الوزراء ذات. وهو مؤشر على نضج العمل الوزاري.

- تزايد حجم الميزانية الاتحادية المخصصة للموزارات والمؤسسات الاتحادية بشكل لافت منذ عام 2008، حيث يشير ذلك إلى أن العمل نحو تمكين الاتحاد ومؤسساته يمضى إلى الأمام ويرغبة من القيادة في تعزيز الخدمات على المستوى الاتحادى.
- تعزيز دور المرأة من خلال إدخالها في عضوية المجلس الوطني الاتحادي، واختيارها وزيرة في مجلس الوزراء الإماراتي من خلال التشكيل الوزاري السابع في يناير من عام 2006، وهو مؤشر على نضج سياسي وإدراك لأهمية دور المرأة في مجتمع الإمارات.

وهنا لابد من الإشارة إلى أن مثل هذا التحول نحو مرحلة النفسج والتمكين الاتحادي يعود بالدرجة الأساسية إلى انتخاب صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايبد آل نهيان رئيساً للدولة الاتحادية في نوفمبر 2004، وتعيين سمو الشيخ عمد بن راشيد آل مكتوم رئيساً لمجلس الوزراء في يناير 2006. فهاتنان الشخصيتان كنان فيها بدالغ الأثر في الذهاب بالدولة نحو مرحلة النضج والتمكين الاتحادي. فالشيخ خليفة بن زايد أراد أن يكمل الدور الجبار البذي قام به والده في مرحلتي تأسيس الدولية وترسيخ الاتحاد، من خلال تأكيده على الذهاب بالدولة نحو مرحلة التمكين التي من خلال يتم تعزيز العمل الاتحادية والاهتام بالخدمات الاتحادية. أما الشيخ عميد من خلال تفعيل المؤسسات الاتحادية والاهتام بالخدمات الاتحادية. أما الشيخ عميد بن راشد فقيد أراد أن يضيفي خبرته الناجحة في إدارة دبي على الدولية الاتحادية، بي النصح بن راشد فقيد أراد أن يضيفي خبرته الناجحة في إدارة دبي على الدولية الاتحادية،

الاتحادي. ولعل في الانخراط الفعلي للشيخ محمد بن راشد في العمل الاتحادي من خلال رئاسة مجلس الوزراء إلى جانب عمله كنائب لموئيس الدولية انطلاقية إيجابيية نحو تمكين العمل الاتحادي، حيث ما عادت دبي كما كانت في السابق تركيز همها الأكبر على تطوير الإمارة مع الابتعاد بعض الشيء عن الاتحاد، وإنما أصبحت دبي اليوم تقود مع أبوظبي قاطرة الاتحاد، وهو عنصر فاعل في تمكين الدولة الاتحادية، كما أن الدولة الاتحادية كانت سنداً لدبي في مواجهة التداعيات السلبية للأزمة المالية العللية على اقتصادها.

ومع تلك النجاحات، فإن الطريق نحو التمكين الاتحادي مازال بحاجة إلى مزيد من الوقت والجهد، من خلال العمل على أربعة محاور أساسية، هي: تفعيل دور المجلس الأعلى للاتحاد، ومعالجة القضايا الاتحادية الملحة، وتنظيم المساهمة في الميزانية الاتحادية، وتطوير دور المجلس الوطني الاتحادي.

تفعيل دور المجلس الأعلى للاتحاد

إن تفعيل دور المجلس الأعلى للاتحاد يمشل إحدى سيات مرحلة النفسج والتمكين الاتحادي، ويجب أن توليه الدولة الاتحادية اهتياماً في المرحلة المقبلة. إن تفعيل المجلس الأعلى لا يكون من خلال تقوية الصلاحيات الممنوحة له، فهو يتمتع بسلطات وصلاحيات قوية بالفعل باعتباره أعلى سلطة في الاتحاد، ولكنه بحاجة إلى أن يهارس وظائفه بشكل دستوري وطبيعي، وهذا لا يمكن أن يتحقق بشكل فعال من دون الالتزام بعقد اجتهاعاته العادية التي حددها له الدستور والمتمثلة بعقد اجتماع عادي واحد كل شهرين في دورة انعقاده العادية؛ أو يمكن تعديل مادة الدستور المتعلقة بعدد اجتماعات المجلس الأعلى للاتحاد بتحديدها في اجتماعين

عاديين للمجلس الأعلى في دورته العادية، بحيث يكون هناك اجتماع في بدايــة دورة الانعقاد في شهر أكتوبر واجتماع آخر قرب نهاية دورة الانعقاد في شهر مايو.

بالإضافة إلى ذلك، فإن المجلس الأعلى للاتحاد بحاجة إلى وجود جهة اتحادية تتولى مسؤولية تنسيق العمل بين أعضائه وإيجاد التواصل الفعال فيها بينهم، ليكونوا أكثر قرباً من بعضهم، وأكثر تفاعلاً مع عمل دولية الاتحاد، ويمكن أن يتم ذلك بإنشاء وزارة مستقلة تعنى بشؤون المجلس الأعلى، أو بتفعيل مهمية تنسيق شؤون المجلس الأعلى بوزارة شؤون الرئاسة، التي يمكن أن تلعب مشل هذا الدور نظراً لقربها من رئيس الدولة.

معالجة القضايا الاتحادية الملحة

إن دخول مرحلة النضج والتمكين الاتحادي تتطلب مواجهة القضايا العديدة العالقة التي برزت في الأساس نتيجة لسعي الإمارات الأعضاء نحو تحقيق مزيد مس التنمية على المستوى المحلي بطريقة قد تكون غير متناسقة مع الإمارات الأخرى؛ كقضية الخلل في التركيبة السكانية، وتحديات الهوية الوطنية، وتنامي النزعة المحلية مقابل النزعة الاتحادية.

النضج والتمكين الاتحادي يتطلب وقفة اتحادية نحو مزيد من الاهتهام بتلك القضايا باعتبارها من الأولويات التي يجب أن تكون نصب عين القيمادة السياسية في الدولة من أجل السعي نحو تمكين الاتحاد ونضجه. ولعل المطلوب عمل وطني متكامل لمواجهة تلك القضايا وجعلها في نطاق السيطرة؛ فليس المطلوب مثلاً حلولاً لخلل التركيبة السكانية من شأنها إلحاق الأذي بقطار التنمية في الإمارات، وإنها المطلوب أن

تتهاشى التنمية بوتيرة لا تلحق الضرر بالتركيبة السكانية والهوية في الدولة الاتحادية. كما أنه ليس المطلوب التركيز على الاتحادي في مقابل إهمال المحلي، وإنها المطلوب التوازن بينها بحيث لا يطغى طرف على الآخر، والالتزام بها حدده الدستور. ففي النهاية، دولة الإمارات دولة فيدرالية، تتمتع من خلاف الحكومات المحلية بصلاحيات دستورية واسعة تمكنها من أن تركز في العديد من الأمور على قضايا تهم نطاقها المحلي ربها أكثر من نطاقها الاتحادي؛ فمثلاً حدد الدستور الاتحادي التعليم والصحة والكهرباء والإعلام بأنها من الشؤون التي يتولى الاتحاد التشريع والتنفيذ فيها، لكن الملاحظ أن الإمارات قد أعطت نفسها حق مشاركة الاتحاد في هذه المجالات، مع أن الدستور لم يعط الإمارات الأعضاء مثل هذا الحق.

لذلك، فإن تحقيق النضج الاتحادي يتطلب الالتزام بالمواد الدستورية باعتبار أن الدستور هو الوثيقة الحامية للدولة الاتحادية. وعليه، فإن مثل هذا الأمر قد يتطلب إما تحويل تلك الخدمات إلى طبيعتها الاتحادية التزاماً بالدستور، أو تعديل الدستور من خلال وضع مادة تعطي الإمارات الأعضاء حق تقديم مثل تلك الخدمات على مستواها المحلي، والتعاون مع الوزارات الاتحادية المعنية في تقديم مشل تلك الخدمات، على أن تبقى الدولة الاتحادية مستمرة في تقديم تلك الخدمات على المستوى الاتحادي.

تنظيم المساهمة في الميزانية الاتحادية

لقد حددت المادة 126 من دستور الإمارات إيرادات الميزانية الاتحادية في الضرائب والرسوم والعوائد التي تفرض بموجب قانون اتحادي، والرسوم والأجور التي يحصلها الاتحاد مقابل الخدمات التي يؤديها، والحصة التي تسهم بها الإمارات

الأعضاء في الاتحاد في ميزانيته السنوية، وإيراد الاتحاد من أملاكه الخاصة. ورغم تزايد إيرادات الدولة الاتحادية من الضرائب والرسوم والأجور والاستثارات، فإن مساهمة الإمارات الأعضاء تشكل مورداً مها من موارد الموازنة الاتحادية الإمارات المحيث بلغت مساهمة الإمارات الأعضاء في ميزانية عام 2009 وميزانية عام 2010 ما نسبته 46٪ من مجموع الميزانية لكل عام، ولكن الواضح أن مساهمة الإمارات الأعضاء في الميزانية الاتحادية مقتصرة فقط على كل من إمارتي أبوظبي ودبي، وبواقع المعاهمة إمارة دبي. ومع أن الدستور لم يحدد نسبة مساهمة الإمارات الأعضاء في الميزانية الاتحادية، فإنه نص في مادته رقم 127 على أن تخصص الإمارات الأعضاء في الميزانية الاتحادية، عينة من مواردها السنوية لتغطيبة نفقات الميزانية العامة السنوية للاتحاد، وذلك على النحو وبالقدر اللذين يحددها قانون الميزانية ال

والحقيقة أن القانون الوحيد الموجود للميزانية هو قانون عام 1976 الذي حدد مساهمة كل إمارة بواقع 50% من موارد كل إمارة من الإنتاج السنوي من المنفط، إلا أن هذا القانون لم يتم الالتزام به، مع أن إمارة الشارقة من الإمارات التي بها إنتاج نفطي، وإن كان محدوداً. فالشارقة أنتجت حسب أرقام وزارة المنفط في عام 2000 نحو 19 مليون برميل من النفط، ولكن الواضح أن معيار النفط لا يمكن أن يكون المحدد لمساهمة الإمارات في ميزانية الاتحاد؛ لأن ذلك يعطي إشارة واضحة للإمارات التي ليس بها نضط بأنه ليس مطلوباً منها المساهمة في الميزانية الاتحادية، مع العلم أن الميزانية الاتحادية عادة ما تركز على العمل على تحقيق التنمية المتوازنة في جميع مناطق الدولة.

قد تكون مسألة عدم مساهمة بعض الإصارات في ميزانية الدولة الاتحادية في السابق أمراً مفهوماً باعتبار أن تلك الإمارات كانت فقيرة اقتصادياً، ولكن اليوم ومع دخول الاستثبارات المحلية والأجنبية إلى كل الإمارات بلا استثناء، فإن تلك الإمارات أصبحت تتمتع بمردود مادي لا بأس به، الأمر اللذي يفرض عليها المساهمة ولو بنسبة بسيطة في ميزانية الاتحاد. المساهمة في الميزانية الاتحادية تهدف بالدرجة الأولى إلى خلق شعور بأهمية الاتحاد للجميع، وإحساس الجميع بأن هذا المشروع الاتحادي هو ملك للجميع، وأن الجميع يعمل على حسب قدراته في تقديم ما يمكن أن يقدمه ليبقى مشروعاً ناجحاً وقوياً؛ لذلك فلابد من وضع قانون اتحادي ينظم عملية مساهمات الإمارات في الميزانية الاتحادية تنفيذاً للهادة 127 من الدستور.

تطوير دور المجلس الوطنى الاتحادي

إن مرحلة النفسج الاتحادي تنطلب تفعيل دور المجلس الوطني الاتحادي وتحويله من طبيعته الاستشارية إلى أن يكون مجلساً تشريعياً يساهم في صنع القرار بدولة الاتحاد. إن ديباجة دستور دولة الإمارات تحدثت عين أن مهمة الدولة هي السير بشعب الإمارات انحو حكم ديمقراطي نيابي متكامل الأركان. ولذا، فإن الوصول إلى هذا الهدف يتطلب تفعيل العمل النيابي في دولة الإمارات مين خلال العمل على تطوير المجلس الوطني الاتحادي.

إن قرار تطوير المجلس الوطني في دولة الإمارات في يد المجلس الأعلى للاتحاد، الذي يملك الحق في تعديل الدستور وتغيير الصلاحيات. ومادام الأمر كمذلك، فإن توافر القناعة لدى القيادة السياسية العليا في الدولة بضرورة التطوير أمر مهم للغايمة،

حيث إن غياب هذه القناعة يصعب العمل على تطوير المجلس الوطني الاتحادي والوصول به إلى حالة النضج. ويبدو أن هناك درجة من القناعة بتطوير المجلس الوطني متوافرة لدى القيادة العليا في الدولة الاتحادية، والدليل على ذلك هو تبني إدخال فكرة الانتخابات الجزئية لعضوية المجلس، وإنشاء جهة تتوفى مسؤولية الإشراف على هذا التطوير، هي وزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني، التي تسم تحويل صلاحياتها في عام 2008 إلى إشراف وزير الدولة للشؤون الخارجية، الذي كان في الأساس هو الوزير المسؤول عن وزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني منذ تأسيسها. إن دمج مسؤولية هذه الوزارة جعل البعض يعتبر أن درجة الحاس لتطوير المجلس الوطني قد تراجعت نوعاً ما لدى القيادة السياسية، لكن الواقع يشير إلى أن إسناد مهمة الإشراف على تطوير المجلس الوطني إلى جهة بعينها هو في حد ذاته إميز على بقاء الحاس وعدم اختفائه.

وفي اعتقادنا أن وجود جهة تتولى الإشراف على عملية تطوير المجلس الموطني الاتحادي يعد خطوة مهمة يجب إبقاؤها وتعزيزها؛ وذلك لثلالة أسباب هي:

- إن وجود مثل هذه الجهة يعطي انطباعاً للمتابعين والمراقبين وعموم أفراد المجتمع بأن القيادة السياسية في دولة الإمارات لديها الرغبة الفعلية في إحمداث التطوير السياسي.
- إن وجود مثل هذه الجهة من شأنه خلق التواصل مع القيادة السياسية في هذا المجال، ومتابعة الموضوع وإيقاؤه بعيداً عن رفوف النسيان، والسيا إذا علمنا أن عملية تطوير المجلس تتطلب فترة زمنية ليست بالفترة القصيرة.

 إن وجود مثل هذه الجهة ضروري من أجل العمل على بناء أسس سليمة لعملية التطوير السياسي للمجلس الوطني في دولة الإمارات.

الملاحظ أن السمة الغالبة على هذا التطوير للمجلس الوطني الاتحادي في الإمارات هي الاعتهاد على فكرة التدرج في إحداث التطوير، أو اتباع أسلوب الخطوة خطوة والابتعاد عن أسلوب التطوير الجذري. ولعلنا في دولة الإمارات بحاجة إلى مثل هذا التدرج، وذلك لتراجع الثقافة السياسية حول أهمية التطوير السياسي في دولة الإمارات. لكن الملاحظ أن التعلوير يفتقر إلى وجود خطة استراتيجية تحد من خلالها الأهداف والوسائل والزمن التسلسلي لتحقيق تلك الأهداف، الأمر الذي يفقد الرغبة في تطوير المجلس جزءاً من حيويتها، ويثير بعضاً من التساؤلات حول مستقبلها من قبل المتابعين. لذلك، فإن وجود خطة لتطوير المجلس الوطني أمر ضروري.

وفي رأينا أن محاولة تطوير المجلس الوطني الاتحادي يجب أن تأخمذ في الحسبان التطوير في المجالين الآتيين:

 جال طريقة اختيار الأعضاء، وهو ما تم بالفعل من حيث إدخال الانتخابات كطريقة اختيار نصف الأعضاء بدلاً من التعبين لكامل الأعضاء. لكن هذه الطريقة التي تم اتباعها ظلت طريقة ناقصة، حيث إنها استثنت العدد الأكبر من مواطني الدولة الذين يحق لهم دخول الانتخابات كناخيين ومرشحين؛ وعليه فإن الحاجة تدعو إلى صياغة خطة تعطي الحيق للجميع – وفقاً لقانون جديد للانتخابات – في المشاركة السياسية بالتصويت والترشح.

2. مجال الصلاحيات الممنوحة للمجلس، حيث لا يمكن أن تكون المشاركة السياسية فاعلة في دولة الإصارات من دون أن تعطى صلاحيات تشريعية للمجلس الوطني، بحيث يشارك المواطن في عملية صنع القرار السياسي الاتحادي، ويتحول المجلس من سمته الاستشارية إلى السمة التشريعية. وهذا ما لم يتم التوصل إليه بعد في دولة الإمارات.

وبها أننا اعتبرنا أن التطوير التدريجي هـ و الأفضىل لمجتمع الإصارات، فهان أي خطة للتطوير السياسي يجب أن تأي منسجمة مع الوضع الفيدرلي القائم، وأن تحقق التوازن بين صلاحيات المجلس الأعلى وبعين الصلاحيات الجديدة التي يمكن أن تخول للمجلس الوطني، وربع ا تتمثل الخطة الانسب لتحقيق هدف المشاركة السياسية في المرحلة المقبلة في اتباع مجموعة من الخطوات الآتية:

الخطوة الأولى

التحول نحو إعطاء المجلس الوطني بعضاً من الصلاحيات التشريعية المحدودة؛ كمراقبة واعتباد الموازنة الاتحادية، والمصادقة على الاتفاقيات والمعاهدات الخارجية، والمصادقة على تقديم المساعدات المالية للخارج. وفي مثل هذا الوضع تطوير تمدريجي للمجلس وللصلاحيات الممنوحة له.

الخطوة الثانية

التحول نحو إعطاء جميع المواطنين المستوفين الشروط حق التصويت والترشم عن إماراتهم بحيث تكون كل إمارة دائرة انتخابية، وبهذا نكون قد انتقلنا من مرحلة الهيئات الانتخابية إلى مرحلة الانتخابات المباشرة؛ الأمر الذي سيكون له بالغ الأشر

في تحسين صورة الإمارات في مجال احترام الحقوق السياسية لمواطنيها، وتصبح بذلك نموذجاً متكاملاً للتنمية في المنطقة العربية. كما أنه يمكن تعديل عدد أعضاء المجلس الوطني من الرقم الحالي المتمثل بأربعين عضواً إلى عدد يتناسب مع الزيادة في عدد سكان الإمارات الذي ارتفع من نحو 600 ألف نسمة في منتصف السبعينيات من القرن المنصرم إلى أن وصل إلى 5.6 ملايين نسمة في عام نهاية عام 2006، مع الأخذ في الحسبان أن عدد المواطنين من إجمالي ذلك الرقم كان 867 ألف نسمة، وهو بالعلبع أكبر عن عدد المواطنين في فترة السبعينيات. ولكن أي زيادة في عدد أعضاء المجلس يجب أن تكون مدروسة وتأتي بناء على مقارنات واقعية لحال المارسات البرلمانية في العالم؛ حيث إنه قد لا تتطلب العملية زيادة عدد الأعضاء.

الخطه ة الثالثة

منح المجلس صلاحيات تشريعية أوسع مما أعطي في الخطوة الأولى، بحيث تشمل مشاركته المجلس الأعلى للاتحاد في المصادقة على بعض القوانين والقرارات الاتحادية، وقد تأي هذه الخطوة في وقت لاحق، بحيث نستطيع القول بأن هناك نضجاً سياسياً بدأ يتشكل في دولة الإمارات، كأن يُمنح المجلس صلاحيات متابعة أعيال الوزارات والمؤسسات الحكومية الاتحادية، فيصبح المجلس مسؤولاً عن مساءلة الوزارات والمؤسسات الاتحادية عن برامجها وخططها لتحقيق أهدافها.

ويمكننا في الإمارات، كخطوة أولى، إنشاء تجربة برلمانية تراعي الظروف الخاصة بالتجربة الاتحادية الإماراتية، اعتهاداً على الأسس الآتية:

- 1. إقامة مجلس وطني اتحادي يتكون من غرفتين: إحداهما غرفة عليها، والأخرى غرفة أدنى. وأسلوب الغرفتين هو الأسلوب المتعارف على تطبيقه في المنظم الفيدرالية، حيث إن الغالبية العظمى من الدول الفيدرالية في عمالم الهوم تتمتع بوجود غرفتين في برلماناتها ومجالسها التشريعية، فهناك غرفة تمثل الولايات أو الأقاليم أي المحليات وغرفة أخرى تمثل الشعب؟ ونحن في دولية الإمارات يمكن أن نؤسس لغرفتين، إحداهما غرفة عليها تمثل الإمارات السبع، وغرفة أدنى تمثل شعب الإمارات. ويمكن تسمية الغرفة العليها "مجلس الإمارات" والغرفة الأدنى "مجلس الإمارات."
- 2. تكون الغرفة العليا غرفة معينة من قبل حكام الإمارات السبع ويكون أعضاؤها مثلين لإماراتهم، فيها يتم انتخاب أعضاء الغرفة الأدنى بالاقتراع المباشر من قبل المواطنين، ويكون أعضاؤها ممثلين للشبعب حسب التوزيع المعمول به. إن عملية تعيين أعضاء الغرفة العليا وانتخاب أعضاء الغرفة الأدنى متبعة في بعض المهارسات الفيدرالية في العالم، ففي كندا، مثلاً، نجد أن مجلس الشيوخ (الغرفة العليا) في البرلمان الكندي مجلس معين من قبل حكمام المقاطعات، فيها يستم انتخاب أعضاء مجلس النواب (الغرفة الأدنى) من قبل الشعب.
- 3. تُمنح الغرفة العليا في المجلس الوطني صلاحيات أكبر من صلاحيات الغرفة الأدنى؛ كأن لا يجوز لأي قرار أن يمر من دون موافقة الغرفة العليا في المجلس الوطني عليه. ومن أجل تحقيق نوع من التوازن، فإنه يمكن اشتراط معارضة ثلثي أعضاء الغرفة العليا في المجلس الوطني كي يتم رفض مشروع قرار وافقت عليه الغرفة الأدنى في المجلس الوطني. فالدول الفيدرالية عادة ما تمنح الغرفة الخرفة الأدنى في المجلس الوطني. فالدول الفيدرالية عادة ما تمنح الغرفة ...

العليا صلاحيات أكبر من الغرفة الأدنى، فمثلاً مجلس الشيوخ (الغرفة العليا) في الكونجرس الأمريكي لديه صلاحيات أكبر من مجلس النواب (الغرفة الأدنى) كالموافقة والمصادقة على تعيين الوزراء والمقضاة الاتحاديين والموظفين التنفيذيين الاتحاديين والمسؤولين العسكريين، والمقضاة الاتحاديين والموظفين التنفيذيين الاتحاديين والمسؤولين العسكريين، وكذلك المساهمة في رسم السياسسة الخارجية للدولة، كما أن مدة العضوية في مجلس الشيوخ الأمريكي أطول من مدة عضوية مجلس النواب، إذ هي ست سنوات بالنسبة لعضو مجلس الشيوخ فيها هي سنتان لعضو مجلس النواب، ولا يتوقف هذا الأمر على المارسة الفيدرالية في الولايات المتحدة فقط، فهناك مارسات فيدرالية أخرى في العالم لعطلي قوة تصويت أكبر للغرفة العليا في مجالسها البرلمانية تصل إلى حد الفيتو وسويسرا، وهناك مارسات فيدرالية قالعليا، لكنها المطلق كما حد الفيتو المطلق في كل القضايا، كما هو الحال في المارسة الفيدرالية في كل من أستراليا وألمانيا والمكسيك ونيجيريا وجنوب إفريقيا وروسيا وإسبانيا في كل من أستراليا وألمانيا والمكسيك ونيجيريا وجنوب إفريقيا وروسيا وإسبانيا وماكيزيا وباكستان.

4. يُعطى المجلس الأعلى للاتحاد الحق في رفض مشروع القرار أو القانون الذي يوافق علية المجلس الوطني من خلال إعادته للمجلس الوطني مرة أخرى، واشتراط التصويت مجدداً على المشروع، بحيث لابد أن يكون التصويت باغلبيمة الثلثين في الغزفة العليا للمجلس الوطني والغزفة الأدنى فيه أو ربها بالإجماع في بعض الحالات، كتلك التي تستخدم فيها أبوظبي أو دبي حق الفيتو، حتى يصبح ملزماً على المجلس الأعلى الاتحادي تنفيذه.

- 5. تحديد أنه لا يجوز سحب الثقة من وزير أو من الوزارة من قبل المجلس السوطني باعتبار أن هذا الموضوع ليس من صلاحية المجلس السوطني بعل من صلاحية المجلس الأعلى للاتحاد، ولكن للمجلس الوطني حق مساءلة السوزراء عين أداء أعافهم، ويكون السوزراء ملزمين بالخضور لاجتهاعات المجلس، ويمكن للمجلس التوصية بحجب الثقة عن وزير معين كأداة يمكن أن تكون في يدهم ضد الوزراء المتقاعسين.
- 6. السياح للمجلس بمناقشة أي موضوع يود التطرق إليه وفقاً للصلاحيات المنوحة له، وألا تكون هناك عوائق أمام المجلس في ذلك كما هو حادث الآن، حيث إن اشتراط موافقة مجلس الوزراء على الموضوعات التي يمكن للمجلس مناقشتها يمثل عائقاً أمام حرية المجلس في اختيار الموضوعات الاتحادية التي يراها مناسبة لمناقشتها.
- 7. منع إنشاء الأحزاب السياسية أو التكتل في تيارات غتلفة، حيث إن العضو من المفترض أن يكون عثلاً للشعب الإماراتي بكل فئاته، وعمثلاً لحكومة إمارته، وليس لحزب أو فئة معينة، ومن ثم تغليب مصلحة الاتحاد على المصالح الفئوية.

كل ذلك بالطبع يتطلب وجود قناعة لدى الحكام أعضاء المجلس الأعلى للاتحاد بأنه لا خشية من وجود مجلس وطني اتحادي منتخب وذي صلاحيات تشريعية، وذلك لاعتبار أن صلاحيات حكام الإمارات السبعة التنفيذية والتشريعية والقضائية متظل كها هي على المستوى المحلي، ولا يستطبع أحد بها فيهم المجلس الوطني الاتحادي أن يتدخل في شؤونهم الداخلية، باعتبار أن المجلس الوطني مهمته اتحادية

وليست محلية، والشؤون المحلية هي الشؤون الأساسية التي يقوم بها الحكام السبعة، والتي من خلالها تبرز قوة الحكام. أما الشأن الاتحادي فإنشا نجد فيه تراجعاً كبيراً لدور العديد من الحكام، مما يعني أن وجود مجلس وطني ذي صلاحيات تشريعية سيساعد الحكام على تسيير أمور الدولة الاتحادية، ويساعد على خلق التوازن الاتحادي، ومن ثم الوصول إلى النضج الاتحادي.

كذلك لا يوجد ما يثير الخشية من تدخل المجلس الوطني الاتحادي في شؤون الإمارات الأعضاء أو عرقلة نموها وتطورها، فالمجلس الوطني الاتحادي يختص بالشؤون الاتحادية وليس من اختصاصه الشؤون المحلية للإمارات الأعضاء. هذا مع العلم بأن المجلس الأعلى سيحتفظ دستورياً بالعديد من الصلاحيات الاتحادية؛ كاختيار رئيس الاتحاد ونائبه، ورئيس مجلس الوزراء، والموافقة على تعيين الوزراء وإعفائهم وقبول استقالاتهم، وحق إجراء تعديلات على الدستور الإماراتي، وحل البرلمان، وهي أمور لا يمكن أن تعطى للمجلس الوطني الاتحادي بل لابد أن يحتفظ بها المجلس الأعلى الاتحادي بحكم الطبيعة الخاصة لنموذج الفيدرالية في الإمارات.

إن تطوير المجلس الوطني الاتحادي وتمكين العمل النيابي في دولة الإمارات من شأنه أن يكون إضافة إيجابية للدولة الاتحادية من جوانب عدة، ندكر منها: أولاً، تحسين صورة الإمارات لدى الجهات الدولية المختلفة فيها يتعلق باحترام حقوق مواطنيها السياسية؛ فالإمارات وإن كانت تتمتع بسمعة دولية طيبة إلا أن سجل الحقوق السياسية مازال متراجعاً في نظر المنظات الدولية. لذلك، فإن تطوير العمل النيابي في الدولة من شأنه أن يحسن مثل هذه الصورة، كها هو الحال مع دول الكويست بفضل والمغرب والبحرين والأردن واليمن ولبنان وجزر القمر، التي استطاعت بغضل

العمل النيابي النشط المتوافر لديها أن تتبوآ مكانة الصدارة بين الدول العربية باعتبارها الدول العربية الوحيدة حسب تقديرات عام 2009 التي دخلت قائمة الدول شبه الحدود، ثانيا، إن تطوير العمل النيابي في الإمارات من شبأنه أن يعطي قوة للعمل الاتحادي الإماراتي بشكل أكبر مما هو عليه الآن. فالقضايا الاتحادية ستصبح أكثر حضوراً في مداولات المجلس، مما سيساعد في الوصول إلى حلول ناجعة للكثير من القضايا الاتحادية العالقة. ثالثاً، من الممكن للمجلس المنتخب أن يرضع العتب السياسي عن الحكومة في بعض الحالات، حيث إن المجلس يستطيع أن يتخذ مواقف معينة تجاه قضايا غتلفة في العالم ترفع المسؤولية عن الحكومة، ولعل في التجربتين الكويتية والتركية أفضل مثال على ذلك، حيث إن مجلس الأمة الكويتي هو صاحب الحق الدستوري في التصرف بالأموال العامة، ومن ثم فإن الحكومة الكويتية تؤكد أن قرا إلغاء الديون الكويتية على العراق هو بيد مجلس الأمة وليس بيد الحكومة للكويتية، الأمر الذي من شأنه رفع الضغوط عن الحكومة الكويتية. وكذلك فقد كان للبرلمان التركية عندما رفض الساح للقوات الأمريكية باستخدام الأراضي التركية لغزو العراق في عام 2003.

من ذلك كله يتضح لنا أن الدولة الفيدرالية الإماراتية بحاجة إلى الاستمرار في مرحلة النضج والتمكين الاتحادي، وكما عصل مؤسسو الدولية عملى بناء الدولية وترسيخ فكر البناء الاتحادي فيها، فإن المسؤولية تقع على عاتق الجيل الثاني من حكام الإمارات وأعضاء المجلس الأعلى للاتحاد في نقل الدولة الاتحادية إلى مرحلة جديدة تكون سمتها تفعيل الدولة الاتحادية ومؤسساتها وتحقيق النضج الاتحادي.

نبذة عن المؤلف

الدكتور محمد بن مويدن: حاصل على الدكتوراه في العلوم السياسية من جامعة درهام بالمملكة المتحدة، والماجستير في العلوم السياسية من جامعة شهال أريزونا بالولايات المتحدة الأمريكية، والبكالوريوس في العلوم السياسية من جامعة الإمارات العربية المتحدة.

يعمل أستاذاً مشاركاً في قسم العلوم السياسية بجامعة الإمارات العربية المرادة

له مساهمات ودراسات علمية منشورة في دوريات علمية ختلفة؛ منهما: مجلة العلوم الاجتماعية، المجلة العربية للعلوم السياسية، مجلة شمؤون اجتماعية، مجلة الدراسات الاستراتيجية، مجلة دراسات الخلميج والجزيرة العربية، مجلة السياسة المدولية، ومجلة Arab Insight. وقد شارك في العديد من المؤتمرات والتدوات العلمية حول العالم، وله مقالات تحليلية سياسية تصدر بشكل مستمر في صحيفة البيان الإماراتية.